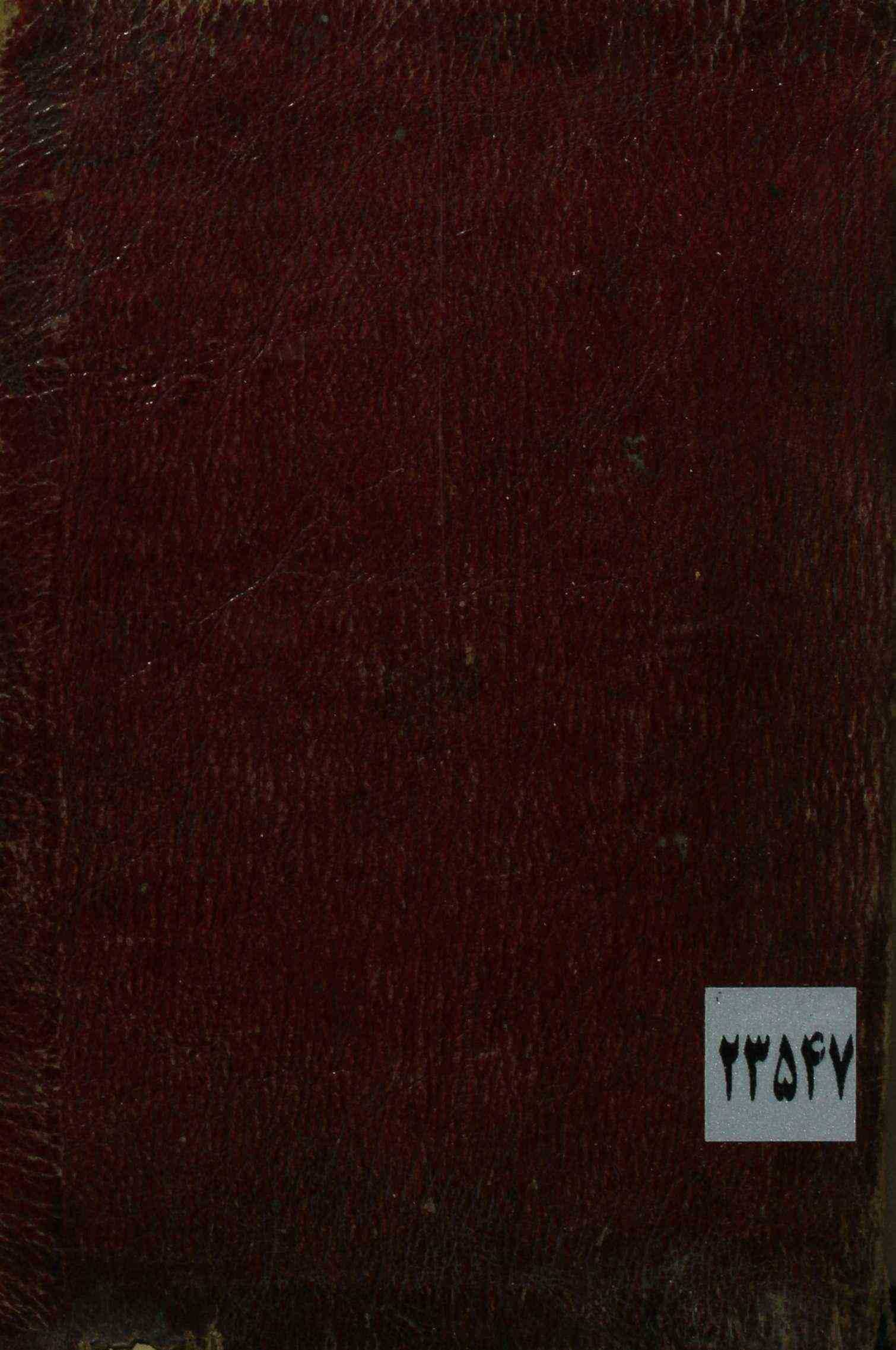

۲۳۵۴۷

کتاب صوم وافی

رشتش هزار بیت یک ... [illegible]
شش عدد کتابت اجره ... [illegible]
... [illegible]

۴۶

امانت آقا الشیخ سلمه

کتاب صوم وافی

بسم الله الرحمن الرحیم

من عواری الزمان عندی ولمنت اله بعدی
امیر خلیفه محمد رضای حاجی علی الکریم ... [illegible]

کتاب صوم وافی

۱۸۱

صوم وافی

الملک

[illegible]

حفظ بنا رک ... [illegible]

[illegible] از بی ورثه
بقیمت بردیم

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله ثم على اهل بيت رسول الله ثم على رواة احكام الله ثم على من انتفع بمواعظ الله كتاب الصيام والاعتكاف والمعاهدات وهو السابع من اجزاء كتاب الوافي تصنيف محمد بن مرتضى المدعو بمحسن ايده الله تعالى الايات

قال الله سبحانه يا ايها الذين امنوا استعينوا بالصبر والصلوة ان الله مع الصابرين وقال عز وجل ولا تباشروهن وانتم عاكفون في المساجد وقال تعالى يا ايها الذين آمنوا اوفوا بالعقود بيان ورد عن الصادق عليه السلم انه قال اذا نزلت بالرجل النازلة الشديدة فليصم فان الله تعالى يقول واستعينوا بالصبر يعني الصيام والصلوة ابواب

فرض الصيام وفضله وعلته واقسامه وعلامة دخول الشهر الايات قال الله عز وجل يا ايها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون اياما معدودات فمن كان منكم مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين فمن تطوع خيرا فهو خير له وان تصوموا خير لكم ان كنتم تعلمون شهر رمضان الذي انزل فيه القرآن هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان فمن شهد منكم الشهر فليصمه ومن كان مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر ولتكملوا العدة ولتكبروا الله على ما هديكم ولعلكم تشكرون بيان لعلكم تتقون يعني المعاصي فان الصيام يكسر الشهوة التي هي معظم اسبابها اياما منصوب بالصيام او على تقدير صوموا معدودات اي قلائل فان الشيء اذا كان قليلا يعد وان كان كثيرا يهال هيلا مريضا مرضا يعسر معه الصيام ويضعف عنه كما يدل عليه قوله ولا يريد

بكم العسر وعلى الذين يطيقونه فدية قيل كان القادر على الصوم الذى لا عذر
له مخيرا بينه وبين الفدية لكل يوم نصف صاع وقيل مد وكان ذلك فى
بدو الاسلام حين فرض عليهم الصيام ولم يتعودوا فرخص لهم فى الافطار والفدية
ثم نسخ ذلك بقوله فمن شهد منكم الشهر فليصمه وقيل انه غير منسوخ بل المراد
بذلك الحامل المقرب والمرضعة القليلة اللبن والشيخ والشيخة فانه لما ذكر المرض
المسقط للفرض وكان هناك اسباب اخر ليست بمرض عرفا لكن يشق معها الصوم
ذكر حكمها فيكون تقديره وعلى الذين يطيقونه ثم عرض لهم ما يمنع الطاقة
فدية وهذا هو المروى عن الصادق عليه السلام ويؤيده ما ورد فى شواذ القراءة
عن ابن عباس وعلى الذين يطوقونه اى يتكلفونه وعلى هذا يكون قوله وان
تصوموا خير لكم كلاما مستانفا لا تعلق له بما قبله وتقديره وان تصوموا خير
عظيم لكم ان كنتم تعلمون فضائل الصوم وخواصه هذا ما قالوه فى معنى الاية
ويخطر بالبال انه لا حاجة بنا الى مثل هذه التكلفات البعيدة من القول
بالنسخ تارة مع دلالة الاخبار المعصومية على خلافه والتزام الحذف والتقدير
وفصل ما ظاهره الوصل اخرى لولا تلك الرواية المشار اليها كما ياتى فى محله و
ذلك لان الله سبحانه لا يكلف الله نفسا الا وسعها كما قاله فى محكم كتابه والوسع
دون الطاقة كما ورد فى تفسيره عن اهل البيت عليهم السلام فلا تكلف نفس
بما هو على قدر طاقتها اى بما يشق عليها تحمله عادة ويعسر فالذين يطيقون
الصوم يعنى كون الصوم بقدر طاقتهم ويكونون معه على مشقة وعسر لم
يكلفهم الله به على سبيل الحتم كالشيخ والحامل ونحوهما بل خيرهم بينه وبين

يتكلفونه ط

الفدية توسيعا منه و رحمة ثم جعل الصوم خيرا لهم من الفدية في الاجر والثواب
اذا اختاروا المشقة على السعة وفيه اشعار بان المطيق هو الذي يقدر على الصيام
هنا في القدرة دون الحد الذي اوجب عليه التكليف وهذا واضح بحمد الله ويؤيده
القراءة الشاذة كما يؤيد ما ذكروه فمن تطوع خيرا اي زاد في قدر الفدية شهر رمضان
اي هي شهر رمضان يعني الايام المعدودات الذي انزل فيه القران اي بيانه و
تاويله كانه اشير به الى ما ينزل في ليلة القدر من تقدير الاشياء واحكام خصوص
الوقايع التي هي بيان وتفصيل لمجملات القران وتاويل لمتشابهاته كما قال سبحانه انا
انزلناه في ليلة مباركة انا كنا منذرين فيها يفرق كل امر حكيم امرا من عندنا
انا كنا ~~فيها يفرق كل امر حكيم امرا من عندنا انا كنا~~ مرسلين وقال عز وجل انا
انزلناه في ليلة القدر وما ادريك ما ليلة القدر ليلة القدر خير من الف شهر
تنزل الملائكة والروح فيها باذن ربهم من كل امر ~~سلام هي حتى مطلع الفجر~~ ولهذا
قال هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان مابه التميز و
التبيين والتفصيل وقد مضى الكلام في هذه الايات في باب الاضطرار الى
الحجة واريد بالشهود الحضور الذي يقابل السفر وتكريره ذكر المرض والسفر ليدل
على تاكيد الامر بالافطار وانه عزيمة لا يجوز تركه ولتكبروا الله ولتعظموه
وتمجدوه على هدايته لكم باب فرض الصيام و فضله كا الاربعة
عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال بني الاسلام على خمسة اشياء على
الصلوة والزكوة والحج والصوم والولاية وفي ذلك قال رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم الصوم جنة من النار بيان اريد بالولاية معرفة الامام فان

امرا م

من كتاب الحجة

الولاية بالكسر بمعنى تولى الامر ومالكية التصرف فيه وقد مضى صدر هذا
الحديث باسانيد متعددة في باب حدود الايمان والاسلام ودعائمهما
من كتاب الايمان والكفر وله في بعضها ذيل ولنا فيه بيان يب
التيملي عن ابن بقاع عن معاذ بن ثابت عن عمرو بن جميع قال سمعت ابا عبد الله
عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله في حديث طويل الصيام جنة
من النار بيانه وذلك لانه يدفع حر الشهوة والغضب اللتين بهما يصلى
نار جهنم في باطن الانسان في الدنيا وتبرز له في الاخرة كما ان الجنة تدفع
عن صاحبها حر الحديد كا محمد عن ابن عيسى عن ابن فضال عن ثعلبة عن
يب علي بن عبد العزيز قال قال لي ابو عبد الله عليه السلام الا اخبرك باصل
الاسلام وفرعه وذروته وسنامه قلت بلى قال اصله الصلوة وفرعه
الزكوة وذروته وسنامه الجهاد في سبيل الله الا اخبرك بابواب الخير
الصوم جنة بيان سنام الشئ اعلاه وهو عطف تفسيري للذروة
واخر الحديث يحتمل وجهين احدهما ان الصوم بانفراده هو ابواب الخير
لانه جنة من النار والثاني انه ترك ذكر تمام ابواب الخير يه روى المنقري
عن حفص بن غياث قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول ان شهر
رمضان لم يفرض الله صيامه على احد من الامم قبلنا فقلت له فقول
الله عز وجل يا ايها الذين امنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين
من قبلكم قال انما فرض الله صيام شهر رمضان على الانبياء دون

يب

ال ن ر

الامم ففضل به هذه الامة وجعل صيامه فرضاً على رسول الله صلى الله

عليه وآله وعلى امته يب اليتملي عن احمد بن صبيح عن الحسين بن علوان

عن عبد الله بن الحسن قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله شهر

رمضان نسخ كل صوم والنحر نسخ كل ذبيحة والزكوة نسخت كل صدقة وغسل الجنابة

نسخ كل غسل بيان لعل المراد بمنسوخاتها الواجب منها كا علي عن ابيه عن

ابن المغيرة يب اليتملي عن عمرو بن عثمن عن ابن المغيرة عن السكوني

عن ابي عبد الله عليه السلم عن ابائه عليهم السلام يه ان النبي صلى الله عليه و

آله قال لاصحابه الا اخبركم بشئ ان انتم فعلتموه تباعد الشيطان منكم

كما تباعد المشرق من المغرب قالوا بلى يا رسول الله قال الصوم يسود وجهه و

الصدقة تكسر ظهره والحب في الله والموازرة على العمل الصالح يقطع دابره

و الاستغفار يقطع وتينه ولكل شئ زكوة وزكوة الابدان الصيام بيان

الموازرة المعاونة وقطع الدابر كناية عن الاستيصال والوتين عرق

في القلب اذا انقطع مات صاحبه كا محمد عن احمد عن علي بن الحكم عن

موسى بن بكر قال لكل شئ زكوة وزكوة الاجسام الصوم كا الثلثة عن

سلمة صاحب السابري عن الكناني عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان الله

تبارك وتعالى يقول الصوم لي وانا اجزي عليه كا بهذا الاسناد عن يه

ابي عبد الله عليه السلام قال للصائم فرحتان فرحة عند افطاره وفرحة

عند لقاء ربه يب اليتملي عن فضل بن محمد الاشعري عن ربعي بن عن الفضيل

يسار عن ابی جعفر علیه السلام قال یه قال رسول الله صلی الله علیه و آله قال الله
عز وجل الصوم لی و انا اجزی به یه وللصایم فرحتان حین یفطر و حین
یلقی ربه عز وجل والذی نفس محمد بیده لخلوف فم الصایم عند الله اطیب
من ریح المسك کا الخمسة عن بعض اصحابنا عن یه ابی عبد الله علیه السلام
قال اوحی الله الی موسی ما یمنعك من مناجاتی فقال یا رب اجلك عن
المناجاة لخلوف فم الصایم فاوحی الله الیه یا موسی لخلوف فم الصایم عندی
اطیب من ریح المسك بیان انما خص الصوم بالله من بین سایر العبادات
وبانه جازیه مع اشتراك الكل فی ذلك لكونه خالصا له وجزاؤه من عنده
خاصة من غیر مشاركة احد فیه لكونه مستورا عن اعین الناس مصونا
عن ثنائهم علیه وسبب الفرحة عند الافطار اما للخواص فاستشعارهم التوفیق
من الله عز وجل علی اتمام الصیام ونیل الاجر كما اشیر الیه فی دعاء الافطار
بقوله ذهب الظما وابتلت العروق وبقی الاجر واما للعوام فانقضاء المقاساة
ونیل المشتهیات وسبب الفرح عند لقاء الرب اما للخواص فحصول نور
القلب لهم المستفاد من انكسار قوتی الشهوة والغضب الظلمتین له بالجوع
الباعث لهم ان یعبدوا الله عیانا كانهم یرونه وهو المعنی باللقاء والیه
اشیر فی الحدیث النبوی الاحسان ان تعبد الله كانك تراه و فی الحدیث
العلوی لم اعبد ربا لم اره و اما للعوام فمشاهدتهم الثواب فی الاخرة
حین یلقون ربهم للمجازاة وخلوف الفم بالخاء المعجمة والفاء تغیره وانما

صار اطيب عند الله من ريح المسك لانه سبب طيب الروح الذى هو عند الله
من الانسان كما ان بدنه عند نفسه واليه اشير فى قوله عز وجل ما عندكم
ينفد وما عند الله باق واين طيب الروح من طيب المسك فان الاول
روحانى عقلانى معنوى والثانى جسمانى صورى حسى كا العدة عن سهل عن
محمد بن سنان كا العدة عن سهل عن بكر بن صالح عن محمد بن سنان عن
منذر بن يزيد عن يونس بن ظبيان قال يه قال ابو عبد الله عليه السلام
من صام لله يوما فى شدة الحر فاصابه ظمأ وكل الله به الف ملك يمسحون
وجهه ويبشرونه حتى اذا افطر قال الله تعالى ما اطيب ريحك وروحك
ملائكتى اشهدوا انى قد غفرت له بيان الريح النفس بالتحريك والروح
نضم الرا ما يحيا به البدن ويعبر عنه الانسان بانا كا القمى عن محمد بن حسان
عن محمد بن على عن على بن النعمن عن عبد الله بن طلحة عن ابى عبد الله
عليه السلام قال يه قال رسول الله صلى الله عليه وآله الصائم فى عبادة وان
كان على فراشه ما لم يغتب مسلما بيان وذلك لان الغيبة اكل لحم الميتة
وهو نوع من الاكل يتقوى به البدن كا الاربعة عن ابى عبد الله عليه السلام
قال من كتم صومه قال الله تعالى لملائكته عبدى استجار من عذابى فاجيروه وكل
الله ملائكته بالدعا للصائمين ولم يامر لاحد الا استجاب لهم فيه كا على
عن الاثنين عن ابى عبد الله عليه السلام من ابائه عليهم السلام يه ان النبى
صلى الله عليه وآله قال ان الله تعالى وكل ملائكته بالدعاء للصائمين وقال

يب

س

س بالدعاء

اخبرني جبرئيل عليه السلام عن ربه انه قال ان الله تعالى وكل ملائكته بالدعاء للصائمين وقال ما امرت ملائكتي بالدعا لاحد من خلقي الا استجبت لهم

فيه كا بهذا الاسناد يه عن ابي عبد الله عليه السلام قال نوم الصائم عبادة ونفسه تسبيح يه وعمله متقبل ودعاؤه مستجاب كا العدة عن سهل عن منصور بن العباس عن عمرو بن سعيد عن الحسن بن صدقة قال يه قال ابو الحسن الاول عليه السلام قيلوا فان الله يطعم الصائم ويسقيه في منامه كا علي عن ابيه عن السمان الارمني عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اذا رأى الصائم قوما ياكلون او رجلا ياكل سبحت له كل شعرة في جسده يه قال رسول الله صلى الله عليه وآله ما من صائم يحضر قوما يطعمون الا سبحت له اعضاؤه وكانت صلوة الملئكة عليه وكانت صلوتهم استغفار كا الثلاثة عن سليم عمن ذكره عن يه ابي عبد الله عليه السلام في قول الله تعالى واستعينوا بالصبر والصلوة قال الصبر الصيام وقال اذا نزلت بالرجل النازلة الشديدة فليصم فان الله تعالى يقول واستعينوا بالصبر يعني الصيام كا محمد عن محمد بن الحسين عن يحيى بن عمرو بن خليفة الزيات عن ابن بكير عن بعض اصحابنا عن احدهما عليهما السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله يا معشر الشباب عليكم بالباءة فان لم تستطيعوه فعليكم بالصيام فانه وجاؤه بيان الشباب بالفتح جمع شاب والباءة النكاح والوجاء دق عروق الخصيتين بين حجرين من غير جرح او رضهما حتى تنفضخا وتنتفخا يب ليتملى عن العباس بن

سليم

بن عامر عن علي بن ابي حمزة عن اسحق بن غالب عن عبد الله بن جابر عن عثمن
بن مظعون قال لرسول الله صلى الله عليه واله اردت ان اسالك عن اشيا فقال و

قلت م

ما هي يا عثمن قال قلت اني اردت ان اترهب قال لا تفعل يا عثمن فان ترهب
امتي القعود في المساجد وانتظار الصلوة بعد الصلوة قال فاني اردت يا رسول
الله ان اختصي قال لا تفعل فان اختصا امتي الصيام مع كلام طويل كا

يا عثمن م

النيسابوريان عن ابن ابي عمير عن ابن عمار عن اسمعيل بن يسار قال قال
ابو عبد الله عليه السلام قال ابي ان الرجل ليصوم يوما تطوعا يريد ما عند الله
فيدخله الله به الجنة يه قال علي عليه السلام قال رسول الله صلى الله عليه و
اله من صام يوما تطوعا ادخله الله الجنة يه جابر عن ابي جعفر عليه السلام
قال من ختم له بصيام يوم دخل الجنة يه قال رسول الله صلى الله عليه واله
من صام يوما في سبيل الله كان يعدل سنة يصومها بيان كانه صلى الله عليه
واله اراد انه من صام خالصا لله عز وجل من غير شوب غرض مباحا كان
كالحمية او حراما كالريا فكانه صام سنة لم يكن صومه بتلك الخلوص يب
التيملي عن ابن اسباط عن الحكم بن مسكين عن اسمعيل بن يسار عن ابي
عبد الله عليه السلام ان الرجل ليصلي ركعتين فيوجب الله له بهما الجنة
او يصوم يوما تطوعا فيوجب الله له به الجنة يب عنه عن محمد بن علي عن
محمد بن يحيى عن غياث بن ابرهيم عن ابي عبد الله عليه السلام عن ابيه
عن امير المؤمنين عليهم السلام قال ثلث يذهبن البلغم ويزدن في الحفظ

السواك

السواك والصوم وقراءة القران بيان وذلك لان كل واحد منهما مما يقلل الرطوبة

المولدة للبلغم المانعة من الحفظ باب باب علة فرض الصيام كا

علي بن محمد ومحمد بن ابي عبد الله عن اسحق بن محمد عن يه حمزة بن محمد قال

كتبت الى ابي محمد عليه السلام لم فرض الله الصوم فورد الجواب ليجد الغنى مضض

الجوع فيحنو على الفقير بيان المضض بالمعجمتين الالم والحنو العطف وفي الفقيه

مس الجوع فيرحم الفقير اي يتنعم يه سال هشام بن الحكم ابا عبد الله عليه السلام

عن علة الصيام فقال انما فرض الصيام ليستوي به الغنى والفقير وذلك

ان الغنى لم يكن ليجد مس الجوع فيرحم الفقير لان الغنى كلما اراد شيئا قدر عليه

فاراد الله تعالى ان يستوي بين خلقه وان يذوق الغنى مس الجوع والالم ليرق

على الضعيف ويرحم الجايع يه كتب ابو الحسن علي بن موسى عليهما السلام الى

محمد بن سنان فيما كتب من جواب مسائله علة الصوم لعرفان مس الجوع والعطش

ليكون ذليلا مستكينا ماجورا صابرا ويكون ذلك دليلا له على شدايد

الاخرة مع ما فيه من الانكسار له عن الشهوات واعظا له في العاجل

دليلا له على الاجل ليعلم شدة مبلغ ذلك من اهل الفقر والمسكنة في الدنيا

والاخرة يه روى عن الحسن بن علي بن ابي طالب عليهما السلام انه قال

جاء نفر من اليهود الى رسول الله صلى الله عليه واله فسالة اعلمهم عن

مسائل فكان فيما ساله انه قال لاي شئ فرض الله الصوم على امتك بالنهار

ثلثين يوما وفرض على الامم اكثر من ذلك فقال النبي صلى الله عليه واله

ان آدم لما اكل من الشجرة بقي في بطنه ثلثين يوما ففرض الله على ذريته

ثلثين يوما الجوع والعطش والذي يا كلونه بالليل تفضل من الله عليهم

وكذلك كان على آدم ففرض الله ذلك على امتي ثم تلا هذه الاية كتب عليكم

الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون اياما معدودات قال اليهودي

صدقت يا محمد فما جزاء من صامها فقال النبي صلى الله عليه وآله ما من مؤمن

يصوم شهر رمضان احتسابا الا وجب الله له سبع خصال اولها يذوب الحرام

في جسده والثانية يقرب من رحمة الله والثالثة قد كفر خطيئة ابيه ادم

والرابعة يهون الله عليه سكرات الموت والخامسة امان من الجوع والعطش

يوم القيمة والسادسة يعطيه الله البراءة من النار والسابعة يطعمه

الله من طيبات الجنة قال صدقت يا محمد باب وجوه الصيام كا

علي عن ابيه عن الجوهري عن المنقري عن سفيان بن عيينة عن به

الزهري عن علي بن الحسين عليهما السلام قال قال لي يوما يا زهري من اين

جئت فقلت من المسجد قال فيم كنت قلت تذاكرنا امر الصوم فاجمع رائي

ورأي اصحابي على انه ليس من الصوم من شيء واجب الا صوم شهر رمضان

فقال يا زهري ليس كما قلتم الصوم على اربعين وجها فعشرة اوجه منها

واجبة كوجوب شهر رمضان وعشرة اوجه منها صيامهن حرام و

اربعة عشر وجها منها صاحبها فيها بالخيار ان شاء صام وان شاء افطر وصوم

الاذن على ثلثة اوجه وصوم التاديب وصوم الاباحة وصوم السفر

ىب

صام وان شاء ص

والمرض قلت جعلت فداك فسر هى لى قال اما الواجب فصيام شهر رمضان
وصيام شهرين متتابعين فى كفارة الظهار لقول الله تعالى الذين يظاهرون
من نسائهم ثم يعودون لما قالوا فتحرير رقبة من قبل ان يتماسا الى
قوله فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين وصيام شهرين متتابعين
فيمن افطر يوما من شهر رمضان متعمدا وصيام شهرين متتابعين فى
قتل الخطا لمن لم يجد العتق واجب لقول الله تعالى ومن قتل مؤمنا
خطأ فتحرير رقبة مؤمنة ودية مسلمة الى اهله الى قوله تعالى فمن لم يجد
فصيام شهرين متتابعين توبة من الله وكان الله عليما حكيما وصوم
ثلثة ايام فى كفارة اليمين واجب لمن لم يجد الاطعام قال الله تعالى فمن
لم يجد فصيام ثلثة ايام ذلك كفارة ايمانكم اذا حلفتم كل ذلك متتابع
وليس بمتفرق وصيام اذى حلق الراس واجب قال الله تعالى فمن كان
منكم مريضا او به اذى من راسه ففدية من صيام او صدقة او
نسك فصاحبها فيها بالخيار فان صام صام ثلثا وصوم دم المتعة
واجب لمن لم يجد الهدى قال الله تعالى فمن تمتع بالعمرة الى الحج فما استيسر
من الهدى فمن لم يجد فصيام ثلثة ايام فى الحج وسبعة اذا رجعتم تلك
عشرة كاملة وصوم جزاء الصيد واجب قال الله تعالى ومن قتله منكم
متعمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم يحكم به ذوا عدل منكم هديا بالغ الكعبة
او كفارة طعام مساكين او عدل ذلك صياما ثم قال او تدرى

اصبنا بما انهى وقال نعم
لا ادري قال نعم
فيه عدل ثم نقض بكل ذلك
على البشم بكل ذلك

كيف يكون عدل ذلك الجزا صواعا فيصوم لكل نصف صاع يوما وصوم
النذر واجب وصوم الاعتكاف واجب واما الصوم الحرام فصوم يوم
الفطر ويوم الاضحى وثلثة ايام من ايام التشريق وصوم يوم الشك
امرنا به ونهينا عنه امرنا به ان نصومه مع صيام شعبان ونهينا عنه
ان ينفرد الرجل بصيامه في اليوم الذي يشك فيه الناس فقلت له
جعلت فداك فان لم يكن صام من شعبان شيئا كيف يصنع قال
ينوي ليلة الشك انه صائم من شعبان فان كان من شهر رمضان
اجزا عنه وان كان من شعبان لم يضره فقلت وكيف يجزئ صوم
تطوع عن فريضة فقال لو ان رجلا صام يوما من شهر رمضان تطوعا
وهو لا يعلم انه من شهر رمضان ثم علم بعد ذلك لاجزا عنه
لان الفرض انما وقع على اليوم بعينه وصوم الوصال حرام وصوم
الصمت حرام وصوم نذر المعصية حرام وصوم الدهر حرام واما الصوم
الذي صاحبه فيه بالخيار فصوم يوم الجمعة والخميس والاثنين و
صوم ايام البيض وصوم ستة ايام من شوال بعد شهر رمضان وصوم
يوم عرفه وصوم يوم عاشورا فكل ذلك صاحبه فيه بالخيار ان شاء
صام وان شاء افطر واما صوم الاذن فالمراة لا تصوم تطوعا
الا باذن زوجها والعبد لا يصوم تطوعا الا باذن مولاه والضيف
لا يصوم تطوعا الا باذن صاحبه قال رسول الله صلى الله عليه وآله

من نزل على قوم فلا يصوم تطوعا الا باذنهم واما الصوم التاديب
فان ياخذ الصبى اذا راهق بالصوم تاديبا وليس ذلك بفرض وكذلك
من افطر لعلة من اول النهار ثم قوى بقية يومه امر بالامساك عن
الطعام بقية يومه تاديبا وليس بفرض وكذلك المسافر اذا اكل من
اول النهار ثم قدم اهله امر بالامساك بقية يومه وليس بفرض
وكذلك الحايض اذا طهرت امسكت بقية يومها واما صوم الاباحة
فمن اكل وشرب ناسيا او قاء من غير تعمد فقد اباح الله ذلك له
واجزا عنه صومه واما صوم السفر والمرض فان العامة قد اختلفت
فى ذلك فقال قوم يصوم وقال اخرون لا يصوم وقال اخرون ان شاء
صام وان شاء افطر واما نحن فنقول يفطر فى الحالين جميعا
فان صام فى السفر او فى حال المرض فعليه القضا فان الله تعالى يقول
فمن كان منكم مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر فهذا تفسير الصيام

بيان محمد بن مسلم بن شهاب الزهرى راوى هذا الحديث وان كان
خصيصا بعلى الحسين عليهما السلام وكان له ميل ومحبة الا انه لما
كان من العامة وفقهائهم اجمل عليه السلام معه فى الكلام ولم يذكر
له صيام السنة ولا صيام الترغيب لعدم اشتهار خصوصهما بين
العامة وما زعمته العامة من صائم الترغيب والسنة سماه عليه السلم
بالذى فيه الخيار لصاحبه تنبيها له على عدم الترغيب فيه فان

اكثره مما ترك صيامه اولى ولصيام بعضه شرايط كما ياتى فى الاخبار
ان شاء الله قوله عليه السلام ان ينفرد الرجل بصيامه اضافة الى الفاعل
وانفراده به عبارة عن انفراده عن ساير ايام شعبان بالصيام فانه
مظنة لاعتقاده وجوبه وكونه من شهر رمضان او المراد انفراده
من بين جمهور الناس بصيامه من شهر رمضان مع عدم ثبوت كونه
منه يدل على هذا حديث الزهرى الاتى فى باب صيام يوم الشك فى
هذا المعنى فانه نص فيه وهو بعينه هذا الحديث الا انه اورده
بابين من هذا وياتى تمام تحقيق هذا المقام فى ذلك الباب مع معنى قوله
عليه السلام وامرنا به ان نصومه مع صيام شعبان ان شاء الله و
كان قد سقط من الكافى فى النسخ التى رايناها منه كلمات من هذا الحديث
نقلناها من التهذيب حديث اسند الحديث الى صاحب الكافى وكان
بعضها مما لا يوجد فى الفقيه ايضا من فى النسخ التى كانت عندنا ولعل ذلك
من سهو النساخ باب صيام السنة ١ الاثنان عن الوشاء عن
حماد بن عثمن عن ابى عبد الله عليه السلام قال سمعته يقول صام رسول
الله صلى الله عليه واله وسلم حتى قيل ما يفطر ثم افطر حتى قيل ما
يصوم ثم صام صوم داود عليه السلم يوما ويوما لا ثم قبض على صيام ثلثة
ايام فى الشهر قال انهن يعدلن صوم الدهر ويذهبن بوحر الصدر قال حماد
فقلت ما الوحر فقال الوحر الوسوسة قال حماد فقلت واى الايام

هى قال اول خميس فى الشهر واول اربعا بعد العشر فيه واخر خميس فيه فقلت
كيف صارت هذه الايام التى تصام فقال ان من قبلنا من الامم كانوا
اذا نزل على احدهم العذاب نزل فى هذه الايام فصام رسول الله صلى الله
عليه واله وسلم هذه الايام المخوفة كا الثلثة عن الحسن عن محمد عن
ابى عبد الله عليه السلم قال كان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اول
ما بعث يصوم حتى يقال ما يفطر ويفطر حتى يقال ما يصوم ثم ترك ذلك و
صام يوما وافطر يوما وهو صوم داود عليه السلم ثم ترك ذلك وصام الثلثة
الايام الغر ثم ترك ذلك وفرقها فى كل عشرة ايام يوما خميسين بينهما اربعا
فقبض عليه السلم وهو يعمل ذلك بيان الايام الغر الايام البيض واصل الغرة
بياض جبهة الفرس كا العدة عن سهل عن يد السراد عن جميل بن
صالح عن محمد بن مروان قال سمعت اباعبد الله عليه السلم يقول كان رسول
الله صلى الله عليه واله وسلم يصوم حتى يقال لا يفطر ويفطر حتى يقال
لا يصوم ثم صام يوما وافطر يوما ثم صام الاثنين والخميس ثم ال ذلك
الى ثلثة ايام فى الشهر الخميس فى اول الشهر واربعا فى وسط الشهر وخميس
فى اخر الشهر وكان يقول ذلك صوم الدهر وقد كان ابى يقول ما احد
ابغض الى الله من رجل يقال له كان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم
يفعل كذا وكذا فيقول لا يعذبنى الله على ان اجتهد فى الصلوة والصوم
كانه يرى ان رسول الله صلى الله عليه واله ترك شيئا من الفضل عجزا

احرم
عنه بيان قد مضى شرح هذا الحديث فی کتاب الصّلوة کا احمد عن علی بن الحسين
عن احمد بن صبيح عن عنبسة العابد قال قبض النبی صلی الله عليه واله على
صوم شعبان ورمضان وثلثة ايام فی كل شهر اول خميس واوسط اربعا
واخر خميس وكان ابو جعفر وابو عبد الله عليهما السّلام يصومان ذلك
کا الخمسة عن ابی عبد الله عليه السّلم انه سئل عن الصوم فی الحضر
فقال ثلثة ايام فی كل شهر الخميس من جمعة والاربعاء من جمعة والخميس
من جمعة اخرى قال ويه قال امير المؤمنين عليه السلام صيام شهر
الصبر وثلثة ايام من كل شهر يذهبن ببلابل الصدر وصيام ثلثة ايام
من كل شهر صيام الدهر ان الله تعالى يقول من جاء بالحسنة فله عشر امثالها
بيان شهر الصبر شهر رمضان والبلبال الوسواس کا العدة
عن سهل عن البزنطی قال سالت ابا الحسن عليه السلام عن الصيام
فی الشهر كيف هو فقال ثلثة فی الشهر فی كل عشر يوم ان الله تعالى يقول من
جاء بالحسنة فله عشر امثالها ثلثة ايام فی الشهر صوم الدهر کا محمد عن احمد
عن ابن فضال عن يه ابن بكير عن زرارة قال سالت ابا عبد الله عليه السّلم
عن افضل ما جرت به السنة فی التطوع من الصوم فقال ثلثة ايام فی كل
شهر الخميس فی اول الشهر والاربعاء فی وسط الشهر والخميس فی اخر الشهر قال
قلت له هذا جميع ما جرت به السنة فی الصوم فقال نعم کا محمد عن احمد
عن علی بن الحكم عن هشام بن سالم عن مؤمن الطاق عن ير عبد الله

ب

سنان عن ابی عبد الله علیه السلام ان رسول الله صلی الله علیه و آله
سئل عن صوم خمسین بینهما اربعا فقال اما الخمیس فیوم یعرض فیه الاعمال و اما
الاربعا فیوم خلقت فیه النار و اما الصوم فجنة بیان سئل صلی الله علیه و
آله عن علة تخصیص الیومین من بین ایام الاسابیع فاجاب بان احدهما
یوم عرض الاعمال فناسب فیه الصوم لتصادف العرض العبادة و الاخر یوم
خلق النار فناسب ان یقع فیه الصوم الذی هو جنة من النار کا
علی عن ابیه حماد عن حریز قال قیل لابی عبد الله علیه السلام ما جاء فی
الصوم یوم الاربعا فقال قال امیر المؤمنین علیه السلام خلق النار یوم
الاربعا فاوجب صومه لیتعوذ بالله من النار کا علی عن العبیدی عن
یونس عن یه اسحق بن عمار عن ابی عبد الله علیه السلام قال قال
انما نصام یوم الاربعا لانه لم یعذب امة فیما مضی الا یوم الاربعا وسط
الشهر فیستحب ان یصام ذلک الیوم کا الحسین بن محمد عن محمد بن عمران
عن زیاد القندی عن یه عبد الله بن سنان قال قال لی ابو عبد الله
علیه السلام اذا کان فی اول الشهر خمیسان فصم اولهما فانه افضل و
اذا کان فی اخر الشهر خمیسان فصم اخرهما فانه افضل یه روی انه
سئل العالم علیه السلام عن خمیسین تیفقان فی اخر العشر فقال صم
الاول فلعلک لا تلحق الثانی بیان الاخر فی نفسه افضل و الاول یصیر
بهذه النیة افضل فافضلیة کل منهما من جهة غیر جهة الاخر کا

ان یقع

ان الله تعالی

مرصا

ب

سهل

العدة عن احمد عن السراد عن ابراهيم بن مهزم عن حسين بن ابى
حمزة عن ابى حمزة قال قلت لابى جعفر عليه السلام صوم ثلثة ايام من
كل شهر اوخره الى الشتا ثم اصومها قال لا باس بذلك يد السراد
عن ابن ابى حمزة قال قلت لابى جعفر او لابى عبد الله عليه السلام صوم
ثلثة ايام فى الشهر اوخره فى الصيف الى الشتا فانى اجده اهون على
فقال نعم فاحفظها كا الثلثة عن الحسين بن راشد قال قلت
لابى عبد الله عليه السلام او لابى عبد الله الحسن عليهما السلام الرجل
يتعمد الشهر فى الايام القصار يصوم لسنته قال لا باس بيان لسنته
يحتمل الضم مع التشديد والفتح مع التخفيف كا القمى ومحمد عن محمد بن
احمد عن الفطحية عن ابى عبد الله عليه السلام قال سالته عن الرجل يكون
عليه من الثلثة ايام الشهر هل يصلح له ان يؤخرها ويصومها فى اخر
الشهر قال لا باس قلت يصومها متوالية او يفرق بينها قال ما احب
ان شاء متوالية وان شاء فرق بينها يب سعد عن ابن عيسى عن الحسين
عن الجوهرى عن على عن ابى بصير قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن
صوم السنة فقال صيام ثلثة ايام من كل شهر الخميس والاربعا والخميس
يذهب ببلابل القلب ووحر الصدر الخميس والاربعا والخميس وان
شاء الاثنين والاربعا والخميس وان صام كل عشرة ايام يوما فان ذلك
ثلثون حسنة وان احب ان يزيد على ذلك فليزد بيان قد ورد

يب

ص

صا

ان الاثنين يوم نحس تشام به اهل البيت صلوات الله عليهم لما اصيبوا
فيه بمصايب وعلى هذا فلعل صومه لدفع شامته لا للتبرك
به كما مضى نظيره فى الاربعا والاولى ترك صيامه لما ياتى فى باب
صيام يوم عاشورا والاثنين يب محمد بن احمد عن الحسين بن محمد
عن عمران الاشعرى عن زرعة عن سماعة عن ابى بصير قال سالته
عن صوم ثلثة ايام فى الشهر فقال فى كل عشرة ايام يوم خميس واربعا
وخميس والشهر الذى يليه اربعا وخميس واربعا ب عنه عن موسى
بن جعفر المداينى عن ابراهيم بن اسمعيل بن داود قال سالت الرضا
عليه السلام عن الصيام فقال ثلثة ايام فى الشهر الاربعا و
الخميس والجمعة فقلت ان اصحابنا يصومون اربعا بين خميسين
فقال لا باس بذلك ولا باس بخميس بين اربعائين باب
صيام الترغيب كا على عن ابيه عن القسم عن يه جبلة عن ابى
عبد الله عليه السلام قال قلت له جعلت فداك هل للمسلمين عيد غير
العيدين قال نعم يا حسن اعظمهما واشرفهما قلت واى يوم هو قال
هو يوم نصب امير المؤمنين عليه السلام علما للناس قلت وكلت جعلت
فداك يه واى يوم هو قال ان الايام تدور وهو يوم ثمانية عشر
من ذى الحجة قال قلت جعلت فداك ش وما ينبغى لنا ان نصنع فيه
قال تصومه يا حسن وتكثر الصلوة على محمد وال محمد وتتبرا الى الله

صا
صا
يب

من ظلمهم حقهم فان الانبيا صلوات الله عليهم كانت تامر الاوصيا
باليوم الذى كانت يقام فيه الوصى ان يتخذ عيدا قال قلت فما
لمن صامه قال صيام ستين شهرا ولا تدع صيام سبع وعشرين من
رجب فانه هو اليوم الذى نزلت فيه النبوة على محمد صلى الله عليه وآله
وثوابه مثل ستين شهرا لكم بيان قوله لكم يعنى به ان هذا الثواب
مختص بشيعة اهل البيت ومحبيهم ومواليهم ليس لغيرهم ذلك كا
العدة عن سهل عن عبد الرحمن بن سالم عن ابيه قال سالت ابا
عبد الله عليه السلام هل للمسلمين عيد غير يوم الجمعة والاضحى
والفطر قال نعم اعظمها حرمة قلت واى عيد هو جعلت فداك قال
اليوم الذى نصب فيه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم امير المؤمنين
صلوات الله عليه وقال من كنت مولاه فعلى مولاه فقلت اى يوم هو
قال وما تصنع باليوم ان السنة تدور ولكنه يوم ثمانية عشر من
ذى الحجة فقلت وما ينبغى لنا ان نفعل فى ذلك اليوم قال تذكرون الله تعالى
فيه بالصيام والعبادة والذكر لمحمد وآل محمد فان رسول الله صلى
الله عليه وآله اوصى امير المؤمنين عليه السلام ان يتخذ ذلك اليوم
عيدا وكذلك الانبيا تفعل كانوا يوصون اوصياهم بذلك فيتخذونه
عيدا بيان استفسر عليه السلام من قول السايل اى يوم هو انه يريد انه
اى يوم هو من الاسابيع ولهذا اجابه بما اجابه من ان السنة

واشهرها تدور لا بالاسابيع وان المعتبر في ذلك تعيينه بالشهر لا بالاسبوع

يب الحسين بن الحسن الحسني عن محمد بن موسى الهمداني عن علي بن حسان

الواسطي عن علي بن الحسين العبدي قال سمعت اباعبدالله الصادق عليه السلام

يقول صيام يوم غدير خم يعدل صيام عمر الدنيا لو عاش انسان ثم

صام ما عمرت الدنيا لكان له ثواب ذلك وصيامه يعدل عند الله عز و

جل في كل عام مائة حجة ومائة عمرة مبرورات متقبلات وهو عيد الله

الاكبر الحديث بطوله بيان وقد مضى تمامه في كتاب الصلوة يه المفضل بن

عمر عن ابي عبدالله عليه السلام قال صوم يوم غدير خم كفارة ستين سنة

يه وفي اول يوم من المحرم دعا زكريا ربه تعالى فمن صام ذلك اليوم استجاب

الله له كما استجاب لزكريا عليه السلام كا العدة عن سهل عن بعض

اصحابنا عن ابي الحسن الاول الرضا ع د عليه السلام قال بعث الله تعالى محمدا صلى الله

عليه واله رحمة للعالمين في سبعة وعشرين من رجب فمن صام ذلك

اليوم كتب الله له صيام ستين شهرا وفي خمسة وعشرين من ذي القعدة

وضع البيت وهو اول رحمة وضعت على وجه الارض فجعله الله تعالى مثابة

للناس وامنا فمن صام ذلك اليوم كتب الله له صيام ستين شهرا و

في اول يوم من ذي الحجة ولد ابراهيم خليل الرحمن على نبينا واله وعليه السلام

فمن صام ذلك اليوم كتب الله له صيام ستين شهرا بيان مثابة مرجعا

من ثاب اذا رجع وامنا ذا امن كا العدة عن سهل عن يوسف بن

يب

السحت عن حمدان بن النضر عن محمد بن عبد الله الصيقل قال خرج علينا
ابو الحسن يعنى الرضا عليه السلام فى يوم خمسة وعشرين من ذى القعدة
فقال صوموا فانى اصبحت صائما قلنا جعلنا فداك فقال اى يوم هو فقال
يوم نشرت فيه الرحمة ودحيت فيه الارض ونصبت فيه الكعبة وهبط
فيه ادم صلوات الله عليه بيان الدحو البسط يه ابو عبد الله بن عباس
عن احمد بن زياد الهمدانى وعلى بن محمد التسترى عن محمد بن ليث المكى عن
ابى اسحق بن عبد الله العلوى العريضى قال وحك فى صدرى ما الايام التى
تصام فقصدت مولانا الحسن بن على عليهما السلام وهو بصريا ولم ابد
ذلك لاحد من خلق الله فدخلت عليه فلما بصرنى قال يا ابا اسحق بن عبد الله
جئت تسالنى عن الايام التى تصام فيهن وهى اربعة اولهن يوم السابع
والعشرين من رجب يوم بعث الله تعالى محمدا صلى الله عليه واله الى خلقه
رحمة للعالمين ويوم مولده صلى الله عليه واله وهو السابع عشر من
شهر ربيع الاول ويوم الخامس والعشرين من ذى القعدة فيه دحيت الكعبة
ويوم الغدير فيه اقام رسول الله صلى الله عليه واله اخاه عليا عليه السلام
علما للناس واماما من بعده قلت صدقت جعلت فداك لذلك
قصدت اشهد انك حجة الله على خلقه بيان حك فى صدرى اى وقع
وعمل تقول حك الشىء فى صدرى اذا لم تكن منشرح الصدر به وكان
فى قلبك منه شىء من الشك والريب والهوا وفى اول الحديث تدل

على انه كان له صدر لم يورد وصريا موضع ولم اُبد لم اظهر يد روى

عن موسى بن جعفر عليهما السلام قال من صام اول يوم من عشر ذى

الحجة كتب الله له صوم ثمانين شهرا فان صام التسع كتب الله عز

وجل له صوم الدهر يد روى ان فى اول يوم ذى الحجة ولد ابرهيم

خليل الرحمن عليه السلم فمن صام ذلك اليوم كان كفارة تسعين

سنة يد الوشا قال كنت مع ابى وانا غلام فتعشينا عند الرضا

عليه السلام ليلة خمس وعشرين من ذى القعده فقال له ليلة حمس

وعشرين من ذى القعده ولد فيها ابراهيم الخليل عليه السلام

وولد فيها عيسى ابن مريم عليه السلام وفيها دحيت الارض من

تحت الكعبة فمن صام ذلك اليوم كان كمن صام ستين شهرا

بيان لا يخفى تنافى الخبرين فى مولد الخليل على نبينا واله وعليه السلم

والله يعلم صحيحهما وليس فى بعض النسخ لفظة الخليل فى هذا الحديث

يد وروى ان فى تسع وعشرين من ذى القعده انزل الله تعالى

الكعبة وهى اول رحمة نزلت فمن صام ذلك اليوم كان كفارة

سبعين سنة يد روى عن موسى بن جعفر عليهما السلام انه قال

فى خمسة وعشرين من ذى القعدة انزل الله عز وجل الكعبة البيت

الحرام فمن صام ذلك اليوم كان كفارة سبعين سنة وهو اول

يوم انزل فيه الرحمة من السماء على ادم يد وقال الرضا عليه السلم

من ٣ ذى الحجة

ستين سنة وفى نسخ من ... صام

انزل توبة داود عليه السلم فمن

ذلك اليوم كانت كفارة ...

ليلة خمس وعشرين من ذي القعدة دحيت الارض من تحت الكعبة فمن صام
ذلك اليوم كان كمن صام ستين شهرا يب المتملي عن ابن زرارة
عن البزنطي عن ابان عن كثير النوا قال سمعت اباجعفر عليه السلام
يقول سمع نوح عليه السلام صرير السفينة على الجودي فخاف عليها فاخرج
رأسه من جانب السفينة فرفع يده واشار باصبعه وهو يقول
رهمان ايقن وتاويلها يارب احسن وان نوحا عليه السلام
لما ركب السفينة ركبها في اول يوم من رجب فامر من معه من الجن
والانس ان يصوموا ذلك اليوم فقال من صامه منكم تباعدت
عنه النار مسيرة سنة ومن صام سبعة ايام منه غلقت عنه ابواب
النيران السبعة وان صام ثمانية ايام فتحت له ابواب الجنان
الثمانية ومن صام عشرة ايام اعطى مسئلته ومن صام خمسة
وعشرين يوما قيل له استانف العمل فقد غفر لك ومن زاد زاده
الله بيان الصرير الصوت ضمن معنى الوقوع فعدى بعلى فخاف
عليها يعني الانكسار ير ابان عن كثير عن ابي عبد الله عليه السلام
قال ان نوحا ركب السفينة اول يوم من رجب فامر من معه
ان يصوموا ذلك اليوم وقال من صام ذلك اليوم تباعدت عنه
النار مسيرة سنة ومن صام سبعة ايام اغلقت عليه ابواب
النيران السبعة ومن صام ثمانية ايام فتحت له ابواب الجنان

الثانية ومن صام خمسة عشر يوما اعطى مسئلته ومن زاد زاده الله
يه وقال ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام رجب شهر عظيم يضاعف
الله فيه الحسنات ويمحو فيه السيئات من صام يوما من رجب تباعدت
عنه النار مسيرة سنة ومن صام ثلثة ايام وجبت له الجنة يب ثله
روى عن ابى الحسن موسى عليه السلام انه قال رجب نهر فى الجنة اشد
بياضا من اللبن واحلى من العسل من صام يوما من رجب سقاه
الله من ذلك النهر يب التيملى عن محسن بن احمد ومحمد بن الوليد صا
وعمرو بن عثمان وسندى بن محمد جميعهم عن يونس بن يعقوب عن
ابى عبد الله عليه السلم قال سالته عن صوم شعبان فقلت له جعلت
فداك كان احد من اباءك عليهم السلام يصوم شعبان قال كان
خير ابائى رسول الله صلى الله عليه واله اكثر صيامه فى شعبان
كا محمد عن احمد عن سماعة قال قلت لابى عبد الله عليه السلم يب عثمن عن صح
هل صام احد من ابائك شعبان قط قال خير ابائى رسول الله
صلى الله عليه واله وسلم صامه كا الاربعه عن صفوان عن يب
ابن مسكان كا على عن العبيدى عن يونس عن ابن مسكان
عن الحلبى عن ابى عبد الله عليه السلام مثله كا الثلثه يب محمد بن يعقوب ب
عن يعقوب بن يزيد عن ابن ابى عمير عن حفص بن البخترى
عن ابى عبد الله عليه السلم قال كن نساء النبى صلى الله عليه واله

اذا كان عليهن صيام اخرن ذلك الى شعبان كراهة ان يمنعن
رسول الله صلى الله عليه و اله حاجته فاذا كان شعبان شهرى
بيان هكذا وجدنا الاسناد فى نسخ التهذيب وهو سهو من النساخ
والصواب محمد بن محبوب مكان محمد بن يعقوب يه الحديث كما فى
التهذيب ويأتى اسناده يب جماعة عن التلعكبرى عن الحسين
بن محمد بن الفرزدق القطعى البزاز عن الحسين بن احمد المالكى
عن احمد بن هلال العبرتائى عن ابن ابى عمير عن حماد عن ابى بصير
عن ابى عبد الله عليه السلم قال صوموا شعبان واغتسلوا ليلة النصف
منه ذلك تخفيف من ربكم كا العدة عن البرقى عن محمد بن على
عن الحسين بن مخارق ابى جنادة السلولى عن الثمالى عن ابى جعفر
عن ابيه عليهما السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه واله من
صام شعبان كان له طهرا من كل زلة ووصمة وبادرة قال ابو حمزه
قلت لابى جعفر عليه السلم ما الوصمة قال اليمين فى المعصية والنذر
فى المعصية فقلت فما البادرة قال اليمين عند الغضب والتوبة
منها الندم عليها يه الثمالى عن ابى جعفر عليه السلام قال من
صام شعبان الحديث بيان كان له طهرا اى كفارة وتوبة او المراد
ان ذلك يطهره بحيث لا يجيئ منه هذه الامور بعد ذلك واما
قوله والتوبة منها الندم عليها فكلام مستأنف ذكر لبيان ان اليمين

من يب وصام معهن قى وكان رسول الله صلى الله عليه واله يقول شعبان م

عند الغضب لا كفارة لها انما كفارتها والتوبة منها الندم عليها
ليس الا واصل الوصمة العيب وشد الشئ بسرعة واصل البادرة
ما يبدو من حدتك فى الغضب من قول او فعل يه السراد عن عبد الله
بن مرحوم الازدى قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول من صام
اول يوم من شعبان وجبت له الجنة البتة ومن صام يومين نظر الله
اليه فى كل يوم وليلة فى دار الدنيا ودام نظره اليه فى الجنة ومن صام
ثلثة ايام زار الله فى عرشه من جنته فى كل يوم بيان قال فى الفقيه زيارة
الله زيارة انبيائه وحججه عليهم السلام وليس كما يقول المشبهة اقول وقد
مضى ما يؤيد هذا ويبينه فى كتاب التوحيد قال فى الكافى والتهذيبين
فاما الذى جاء فى صوم شعبان انه سئل عنه فقال ما صامه رسول
الله صلى الله عليه واله وسلم ولا احد من ابائى فالمراد به انهم لم يصوموه
على انه فرض واجب مثل صيام شهر رمضان وهو انكار وتكذيب
لمن زعم ذلك قال فى التهذيبين وكان ابو الخطاب لعنه الله و
اصحابه يذهبون اليه ويقولون ان من افطر يوما منه لزمه من
الكفارة ما يلزم من افطر يوما من شهر رمضان كا الثلثة والعدة
عن احمد عن ابن ابى عمير عن سلمة صاحب السابرى عن الكنانى قال
سمعت يه ابا عبد الله عليه السلام يقول صوم شعبان وشهر رمضان
متتابعين توبة من الله والله بيان التوبة من العبد ان يتوب الى الله

يب صا

تعالی والتوبة من الله ان یقیم من العبد عبادة مقام توبته فطهره بها
من ذنوبه **كا** علی عن العبیدی عن یونس عن عمرو بن ابان عن المفضل
بن عمر قال سمعت اباعبدالله علیه السلام یقول صوم شعبان وشهر رمضان
متتابعین توبة من الله **كا** العدة عن احمد عن الحسین عن علی بن
الصلت عن **یر** ذرعة عن المفضل بن عمر عن ابی عبدالله علیه السلام قال
کان **یر** ابی عبدالله علیه السلام یفصل ما بین شعبان وشهر رمضان
بیوم وکان **ش** علی بن الحسین علیه السلام یصل ما بین شعبان وشهر
رمضان وصامه وفصل بینهما ولم یصمه کله فی جمیع سنیه الا ان اکثر
صیامه کان فیه وکن نساء النبی صلی الله علیه واله الحدیث کما
مر **بیان** هذا ما یدل علی ان صیام شعبان لیس من صیام السنة و
انما هو من صیام الترغیب **كا** احمد عن **یب** الحسین عن الحسین بن
علوان عن **یر** عمرو بن خالد عن ابی جعفر علیه السلام قال کان رسول
صلی الله علیه واله یصوم شعبان وشهر رمضان یصلهما وینهی الناس
ان یصلوهما وکان یقول هما شهرا الله وهما کفارة لما قبلهما و
لما بعدهما من الذنوب **بیان** حمل فی الفقیه قوله وینهی الناس ان
یصلوهما علی الانکار والحکایة دون الاخبار یعنی من شاء وصل
واستدل علیه بالخبر السابق اقول بل الاولی ان یجعل الوصل
هنا بمعنی ترك الافطار الی السحر حتی یصیر صوم وصال لیکون

صا [marginal note, diagonal, partly illegible]

موافقا لما رواه فی الفقيه ايضا انه صلی الله عليه واله نهی عن الوصال
وكان يواصل الحديث كما ياتی فی الباب الاتی والخبر سليمان الآتی
فی هذا الباب وما ذكره بعيد عن سياق الكلام وما بعده جدّا
مع ان ذلك ليس مما يتعجب منه ويستنكر اذ كان له صلی الله خصايص
ليست لامته كما يدل عليه الخبر الاتی وغيره من الاخبار يز قال
الصادق عليه السلام من صام ثلثة ايام من اخر شعبان ووصلها
بشهر رمضان كتب الله له صوم شهرين متتابعين كا علی بن محمد عن بعض
اصحابه عن محمد بن سليمان عن ابيه قال قلت لابی عبد الله عليه السلم ما تقول
فی الرجل يصوم شعبان وشهر رمضان قال هما الشهران اللذان قال الله
تعالی شهرين متتابعين توبة من الله قلت فلا يفصل بينهما قال اذا افطر
من الليل فهو فصل وانما قال رسول الله صلی الله عليه واله لا وصال
فی صيام يعنی لا يصوم الرجل يومين متوالیين من غير افطار وقد يستحب
للعبد ان لا يدع السحور بيان هما الشهران يعنی انهما مثل شهری الكفارة
فی انهما توبة من الله وكفارة للخطايا ولما فهم السايل من التتابع لزوم
الوصل من غير افطار وكان قد سمع النهی عن الوصال اشكل الامر
عليه فاستفهم ذلك فاجابه عليه السلام بالفرق بين الامرين و
هذا الخبر كالنص فيما قلناه فی تاويل الخبر السابق باب
الوصال فی الصيام والصمت وصوم الدهر كا العدة عن احمد

يب صبا

عن علي بن الحكم عن سيف بن عميرة عن حسان بن مختار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام الوصال في الصيام قال فقال ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال لا وصال في صيام ولا صمت يوم الى الليل ولا عتق قبل ملك بيان الوصال في الصيام يعني ما حكمه وفي بعض النسخ ما الوصال في الصيام يد نهى رسول الله صلى الله عن الوصال في الصيام وكان يواصل فقيل له في ذلك فقال اني لست كاحدكم اني اظل عند ربي فيطعمني ويسقيني بيان يعني اني احد من الانس بالله وحلاوة المناجات معه سبحانه ونيل المعارف والاسرار والحكم من لدنه ما هو لي بمنزلة الطعام والشراب بحيث يصير غذاء لي والتقوى به كما انكم تتغذون بالطعام والشراب وتتقوون بهما كا احمد عن السراد عن الحلبي يب الصفار احمد عمن رواه عن الحلبي عن يه ابي عبد الله عليه السلام قال الوصال في الصيام ان يجعل عشاءه سحوره بيان العشاء بالفتح طعام العشي والسحور كصبور ما يتسحر به كا الخمسة عن حفص بن البختري عن ابي عبد الله عليه السلام قال المواصل في الصيام يصوم يوما وليلة ويفطر في السحر كا الاثنان عن الوشاء عن ابان عن زرارة قال سالت اباعبد الله عليه السلم عن صوم الدهر فقال لم يزل نكرهه يه سال زرارة اباعبد الله عليه السلام عن صوم الدهر فقال لم يزل مكروها وقال لا وصال في صيام ولا صمت يوما الى

الليل كا محمد عن احمد عن عثمن عن سماعة قال سالته عن صوم

الدهر فكرهه وقال لا باس ان يصوم يوما ويفطر يوما باب

صيام يوم عاشورا والاثنين كا علي عن ابيه عن نوح بن شعيب

النيسابوري عن ياسين الضرير عن حريز عن زرارة عن ابي

جعفر عليه السلام وابي عبد الله عم قالا لا تصومن يوم عاشورا ولا عرفة

بمكة ولا بالمدينة ولا في وطنك ولا في مصر من الامصار بيان

قوله عليه السلام بمكة الى اخر الحديث متعلق بعرفة وهو رد على من خص

استحبابه ببعض هذه المواضع كا الحسين بن علي الهاشمي عن

محمد بن موسى عن يعقوب بن يزيد عن الوشا قال حدثني نجبة بن

الحارث العطار قال سالت ابا جعفر عليه السلام عن صوم يوم عاشورا

فقال صوم متروك بنزول شهر رمضان والمتروك بدعة

قال نجبة فسالت ابا عبد الله عليه السلام عن ذلك فاجابني بمثل

جواب ابيه ثم قال اما انه صوم ما نزل به كتاب ولا جرى به سنة

الا سنة آل زياد لعنهم الله بقتل الحسين بن علي عليه السلام بيان

نجبة بالنون والجيم المفتوحتين والباء الموحدة شيخ صادق

وكان صديقا لعلي بن يقطين كا عنه عن العبيدي عن اخيه

جعفر بن عيسى قال سالت الرضا عليه السلام عن صوم عاشوراء

وما يقول الناس فيه فقال عن صوم ابن مرجانة لعنه الله تسالني

يب صل

يب صل

من بعد ابيه عم صح

يب صل

ذلك يوم صامه الادعياء من آل زياد لقتل الحسين عليه السلام وهو
يوم يتشائم به ال محمد صلى الله عليه واله ويتشائم به اهل الاسلام
واليوم الذى يتشائم به اهل الاسلام لا يصام ولا يتبرك به
ويوم الاثنين يوم نحس قبض الله فيه نبيه صلى الله عليه واله
وما اصيب ال محمد الا فى يوم الاثنين فتشائمنا به وتبرك به اعدائنا
ويوم عاشورا قتل الحسين عليه السلام وتبرك به ابن مرجانة و
تشائم به ال محمد صلوات الله عليهم اجمعين فمن صامهما او تبرك
بهما لقى الله تعالى ممسوخ القلب وكان محشره مع الذين سنوا صومهما
وتبركوا بهما بيان الادعياء جمع الدعى كغنى وهو المتهم فى نسبه ومسخ
القلب عبارة عن تغير صورته فى الباطن الى صورة بعض الحيوانات
كما اشير اليه بقوله عز وجل ونحشرهم يوم القيمة على وجوههم عميا
وبكما وصما وقد مضى حديث عبد الملك بن مروان وابيه فى ذلك
فى باب جحود بنى امية وكفرهم من كتاب الحجة كا عنه عن
العبيدى عن ابن ابى عمير عن زيد النرسى قال سمعت عبيد بن
زرارة يسال اباعبد الله عليه السلام عن صوم يوم عاشورا فقال
من صامه كان حظه من صيام ذلك اليوم حظ ابن مرجانة
وال زياد قلت وما كان حظهم من ذلك اليوم فقال النار اعاذ
نا الله من النار ومن عمل يقرب من النار كا عنه عن محمد بن

يب صا

الحسين عن محمد بن سنان عن ابان عن عبد الملك قال سألت ابا عبد الله ع
عن صوم تاسوعا وعاشورا من شهر المحرم فقال تاسوعا يوم حوصر
فيه الحسين ع واصحابه رضى الله عنهم بكربلا واجتمع عليه خيل اهل الشام
واناخوا عليه وفرح ابن مرجانة وعمر بن سعد بتوافر الخيل وكثرتها
واستضعفوا فيه الحسين صلوات الله عليه واصحابه كرم الله وجوههم
وايقنوا ان لا ياتى الحسين ناصر ولا يمده اهل العراق بابى المستضعف
الغريب ثم قال واما يوم عاشورا فيوم اصيب فيه الحسين ع صريعا
بين اصحابه واصحابه حوله صرعى عرى افصوم يكون فى ذلك اليوم
كلا ورب البيت الحرام ما هو يوم صوم وما هو الا يوم حزن ومصيبة
دخلت على اهل السماء واهل الارض وجميع المؤمنين ويوم فرح وسرور
لابن مرجانة وآل زياد واهل الشام غضب الله عليهم وعلى ذراريهم
وذلك يوم بكت جميع بقاع الارض خلا بقعة الشام فمن صام او تبرك به
حشره الله مع آل زياد ممسوخ القلب مسخوطا عليه ومن ادخر الى منزله ذخيرة
اعقبه الله نفاقا فى قلبه الى يوم يلقاه وانتزع البركة عنه وعن اهل بيته
وولده وشاركه الشيطان فى جميع ذلك بيان اناخوا ابركوا الابل بهم بابى
المستضعف الغريب اى فديت بابى الحسين اذا كان مستضعفا غريبا
ومن ادخر الى منزله ذخيرة اشاره به الى ما كان المتبركون بهذا اليوم
يفعلونه فانهم كانوا يدخرون قوت سنتهم فى هذا اليوم تبركا به وتيمنا

مجعلونه اعظم اعيادهم لعنهم الله يو سال محمد وزرارة الا ابا جعفر الباقر ع
عن صوم يوم عاشورا فقال كان صوماً قبل شهر رمضان فلما انزل الله
شهر رمضان ترك يب احمد عن البرقي عن يونس بن هشام عن جعفر
حفص بن غياث عن جعفر بن محمد ع قال كان رسول الله ص كثيراً ما يتفل
يوم عاشورا في افواه الاطفال المراضع من ولد فاطمة من ريقه ويقول
لا تطعموهم شيا الى الليل وكانوا يروون من ريق رسول الله قال وكانت
الوحش تصوم عاشورا على عهد داود بيان كان الوجه في ذلك ما روى
ان الوحش كانت تحضر وعظ داود ع وتذكيره لحسن صوته واعجاب
كلامه فلعلها سمعت منه ع من ذلك شيا او اوقع الله في نفوسها في ذلك
اليوم حزنا فتركت الاكل يب اليقطيني عن الاثنين عن ابي عبد الله ع عن
ابيه ان علياً ع قال صوموا العاشورا التاسع والعاشر فانه يكفر ذنوب
سنة ٧ يب عنه عن يعقوب بن يزيد عن ابي همام عن ابي الحسن ع قال صام رسول الله ص
يوم عاشورا يب سعد عن ابي جعفر ع عن جعفر بن محمد بن عبيد الله عن
القداح عن ابي جعفر عن ابيه ع قال صيام يوم عاشوراء ٧ على الجودي فامر
نوح ع من معه من الجن والانس ان يصوموا ذلك اليوم وقال ابو جعفر ع
اتدرون ما هذا اليوم هذا اليوم صح الذي تاب الله فيه على آدم وحواء وهذا اليوم
الذي فلق الله فيه البحر لبني اسرائيل فاغرق فرعون ومن معه وهذا اليوم
الذي غلب فيه موسى فرعون وهذا اليوم الذي ولد فيه ابرهيم ع وهذا

صا

صا

صا

كفارة سنة يب عنه عن ابن زرارة عن البزنطي عن ابان عن كثير النواء عن ابي جعفر ع قال لزقت السفينة يوم عاشورا صح

اليوم

اليوم الذي تاب الله فيه على قوم يونس ع وهذا اليوم الذي ولد فيه عيسى
بن مريم ع وهذا اليوم الذي يقوم فيه القائم ع **بيان** حمل في التهذيبين
اخبار الكراهة على ما اذا كان على وجه التبرك به فاما اذا كان على طريق
الحزن بمصاب رسول الله ص والجزع لما حل بعترته ع فلا باس اقول
بل الاولى ترك صيامه على كل حال لان الترغيب في صيامه موافق للعامة
مسندا الى ابائهم ع وهذا من امارات التقية فينبغي ترك العمل به ولان
صيامه متروك بصيام شهر رمضان والمتروك بدعة ولان حديث كثير
النوا يدل على بركته دون صيامه في شرعنا وهو يخالف تاويل التهذيبين
فيه ولانه يدل على ان ولادة الخليل ع كانت فيه مع انه قد مضى انها كانت
في اول يوم من ذي الحجة او في خمس وعشرين من ذي القعدة على ان كثيرا
كان بتريا عاميا وروى ان اباعبد الله ع قال اللهم اني اليك من كثير
النوا بري في الدنيا والاخرة وقال ايضا ان الحكم بن عتيبة وسلمة وكثير
~~النوا بري في الدنيا والاخرة وقال ايضا ان الحكم بن عتيبة وسلمة وكثير~~
النوا وابا المقدام والتمار يعني سالما اضلوا كثيرا ممن ضل من هؤلاء وانهم
ممن قال الله تع ومن الناس من يقول آمنا بالله وباليوم الاخر وما هم
بمؤمنين روى الصدوق رحمه الله في كتاب عرض المجالس باسناده عن
جبلة المكية قالت سمعت ميثم التمار يقول والله لتقتلن هذه الامة ابن
نبيها في المحرم لعشر مضين منه وليتخذن اعداء الله ذلك اليوم يوم بركة

وان ذلك لكاين قد سبق في علم الله تعالى ذكره اعلم ذلك بعهد عهده
الى مولاى امير المؤمنين ع ولقد اخبرني انه يبكي عليه كل شي حتى الوحوش
في الفلوات والحيتان في البحار والطير في جو السماء ويبكي عليه الشمس
والقمر والنجوم والسماء والارض ومؤمنوا الانس والجن وجميع ملائكة
السموات ورضوان ومالك وحملة العرش وتمطر السماء دما ورمادا
ثم قال وجبت لعنة الله على قتلة الحسين ع كما وجبت على المشركين الذين
يجعلون مع الله الها آخر وكما وجبت على اليهود والنصارى والمجوس
قالت جبلة فقلت له يا ميثم وكيف يتخذ الناس ذلك اليوم الذي يقتل فيه
الحسين بن علي ع يوم بركة فبكى ميثم رضي الله عنه ثم قال سيزعمون بحديث
يضعونه انه اليوم الذي تاب الله فيه على آدم عليه السلام وانما تاب الله على آدم
في ذي الحجة ويزعمون انه اليوم الذي قبل الله فيه توبة داود عليه السلام وانما
اخرجه الله من بطن الحوت في ذي القعدة ويزعمون انه اليوم الذي استوت
فيه سفينة نوح على الجودي وانما استوت على الجودي يوم الثامن عشر من ذي الحجة
ويزعمون انه اليوم الذي فلق الله فيه البحر لبني اسرائيل وانما كان ذلك
في ربيع الاول ثم قال ميثم يا جبلة اعلمي ان الحسين بن علي ع سيد
الشهداء يوم القيامة ولاصحابه على ساير الشهداء درجة يا جبلة اذا
نظرت الى الشمس حمراء كانها دم عبيط فاعلمي ان سيدك الحسين قد
قتل قالت جبلة فخرجت ذات يوم فرايت الشمس على الحيطان كانها الملاحف

قبل الله توبته في ذي الحجة
ويزعمون انه اليوم الذي
اخرج الله فيه يونس
من بطن الحوت وانما
صح

المعصفرة

المعصفرة فصحتُ وبكيت وقلت قتله الله قتل الحسين ع روى العقيقي

ان اباجعفر ع كان يحب ميثم التمار حبا شديدا وانه كان مؤمنا شاكرا

في الرخاء صابرا في البلاء وقد ثبت انه كان من حواري امير المؤمنين ع

وخواصه وقد اخبره بقتله وكيفية قتله على يد الحجاج لاجل محبته له

صلوات الله عليه فكيف يعارض حديثه حديث كثير النوا الذي عرف

حاله وكشف ماله ولو حمل ترغيب صيام هذا اليوم على الامساك عن

المفطرات عامة النهار من دون اتمامه الى الليل على وجه الحزن كما ورد

به بعض الاخبار لكان حسنا وهو ما نقله صاحب التهذيبين في مصباح

المتهجد عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع انه ساله عنه فقال صمه

من غير تبييت وافطره من غير تشميت ولا تجعله يوم صوم كملا وليكن

افطارك بعد العصر بساعة على شربة من ماء فانه في ذلك الوقت تجلت

الهيجاء عن آل رسول الله ص وانكشفت الملحمة عنهم باب صيام

يوم عرفة كا محمد عن محمد بن الحسين عن صفوان وعلي بن الحكم عن العلاء عن محمد مح

عن احدهما ع انه سئل عن صوم يوم عرفة فقال ما اصومه اليوم وهو يوم

دعاء ومسئلة كا محمد عن احمد عن ابن فضال يب التيملي عن اخويه عن ابيهما عن

ثعلبة بن ميمون عن محمد بن قيس قال سمعت اباجعفر ع يقول ان رسول الله ص

لم يصم يوم عرفة منذ نزل صيام شهر رمضان يب التيملي عن عمرو بن عثمان

عن يه حنان بن سدير عن ابيه عن ابي جعفر ع قال سالته عن صوم يوم عرفة

صا

صا

فقلت جعلت فداك انهم يزعمون انه يعدل صوم سنة قال كان ابي ع لا يصومه
قلت فلم ذلك قال ان يوم عرفة يوم دعاء ومسئلة واتخوف ان يضعفني
عن الدعاء واكره ان اصومه اتخوف ان يكون يوم عرفة يوم اضحى فليس
يوم صوم يب الحسين عن فضالة عن ابان عن محمد عن ابي جعفر ع
قال سألته عن صوم يوم عرفة قال من قوي عليه فحسن ان لم يمنعك من
الدعاء فانه يوم دعاء ومسئلة فصمه وان خشيت ان تضعف عن ذلك
فلا تصمه يب عنه عن الجعفري قال سمعت ابا الحسن ع يقول كان ابي ع يصوم
يوم عرفة في اليوم الحار في الموقف ويامر بظل مرتفع فيضرب له فيغتسل
مما يبلغ منه الحر يب التيملي عن يعقوب بن يزيد عن ابي همام عن البصري
عن ابي الحسن ع قال صوم يوم عرفة يعدل السنة وقال لم يصمه الحسن
وصامه الحسين ع يه قال الصادق ع صوم يوم التروية كفارة سنة
ويوم عرفة كفارة سنتين يب يعقوب بن شعيب قال سألت ابا عبد الله ع
عن صوم يوم عرفة قال ان شئت صمت وان شئت لم تصم وذكر ان رجلا
اتى الحسن والحسين ع فوجد احدهما صائما والاخر مفطرا فسألهما فقالا ان صمت
فحسن وان لم تصم فجائز يب ابن المغيرة عن سالم عن ابي عبد الله ع قال اوصى
رسول الله ص الى علي ع وحده واوصى علي الى الحسن والحسين ع جميعا وكان
الحسن امامه فدخل رجل يوم عرفة على الحسن ع وهو يتغدى والحسين
صائم ثم جاء بعد ما قبض الحسن ع فدخل على الحسين يوم عرفة وهو

يتغدى

يتغدى وعلى بن الحسين ع صايم فقال له الرجل اني دخلت على الحسن
وهو يتغدى وانت صايم ثم دخلت عليك وانت مفطر وعلى بن الحسين
صايم فقال ان الحسن ع كان اماما فافطر لئلا يتخذ صومه سنة
ويتاسى به الناس فلما ان قبض كنت انا الامام فاردت ان لا يتخذ
صومى سنة فيتاسى الناس بي بيان قال في الفقيه ان العامة غير موفقين
لفطر ولا اضحى وانما كره صوم عرفة لانه كان يكون يوم العيد في اكثر
السنين وتصديق ذلك ما قال الصادق ع لما قتل الحسين بن على ع امر الله
عز وجل ملكا فنادى ايتها الامة الظالمة القاتلة عترة نبيها لا وفقكم الله
لصوم ولا فطر وفي حديث اخر لا وفقكم الله لفطر ولا اضحى ومن صام يوم
عرفة فله من الثواب ما ذكرناه وفي التهذيبين حمل اخبار الكراهة على
من يضعفه الصوم ويمنعه من الدعاء اقول والاولى ان لا يصام يوم عرفة
مع الشك في الهلال ولا مع الضعف عن الدعاء وان لا يتخذ صومه سنة
ولا سيما فيه سوافق للعامة فينبغي ان لا يعمل عليه ولا سيما قد مضى اطلاق
النهى عنه في الباب السابق باب صيام العيدين وما بعدهما والجمعة
كا محمد عن احمد عن عثمان عن سماعة قال سالته عن صيام يوم الفطر فقال
لا ينبغي صيامه ولا صيام ايام التشريق يب الحسين عن ابن ابي عمير عن
حفص الازدى عن قتيبة الاعشى قال قال ابو عبد الله ع نهى رسول الله ص
عن صوم ستة ايام ايام العيدين وايام التشريق واليوم الذى يشك فيه

بل يحمل كسائر الايام
حيث الترغيب فيه

من شهر رمضان يب عنه عن ابن ابي عمير عن حفص بن البختري وغيره عن
عبد الكريم بن عمرو قال قلت لابي عبد الله ع اني جعلت على نفسي ان
اصوم حتى يقوم القايم فقال لا تصم في السفر ولا العيدين ولا ايام
التشريق ولا اليوم الذي يشك فيه كا الثلثة عن كرام قال قلت
الحديث كا العدة عن احمد عن ابي سعيد المكاري عن زياد بن ابي
الحلال يب ابن ابي عمير عن زياد بن ابي الحلال قال قال لنا ابو عبد الله ع
لا صيام بعد الاضحى ثلثة ايام ولا بعد الفطر ثلثة ايام انها ايام اكل وشرب كا
النيسابوريان عن صفوان وابن ابي عمير عن البجلي قال سالت ابا الحسن ع
عن اليومين الذين بعد الفطر ايصامان ام لا فقال اكره لك ان تصومهما
يب ابن عيسى عن ابن ابي عمير عن محمد بن ابي حمزة عن ابن عمار قال سالت
ابا عبد الله ع عن صيام ايام التشريق فقال اما بالامصار فلا باس به
واما بمنى فلا يب روى عن ابن عمار قال سالت ابا عبد الله ع عن صيام ايام
التشريق قال انما نهى رسول الله ص عن صيامها بمنى واما بغيرها فلا
باس يب التيملي عن محمد بن اسماعيل عن حماد بن عيسى عن حريز
عنهم ع قال اذا افطرت من رمضان فلا تصوم من بعد الفطر تطوعا
الا بعد ثلث يمضين يب احمد عن ابي ضمرة انس بن عياض الليثي عن سعيد بن
عبد الملك بن عمير قال سمعت رجلا من بني الحارث بن كعب قال سمعت
اباهريرة يقول ليس انا انهى عن صوم يوم الجمعة ولكني سمعت رسول الله ص

بيان هذا الحديث باسناده الآخر مع يب في باب الصيام

الشرب ما نقع الشرب بعد
الشرب بالفتح والشرب بالضم والشرب
بالكسر فمعنى

صح

صح

قال

قال لا تصوموا يوم الجمعة الا ان تصوموا قبله او بعده يب عنه عن موسى
بن جعفر عن الوشاء عن ابن سنان عن ابي عبدالله ع قال رأيته صائما
يوم الجمعة فقلت له جعلت فداك ان الناس يزعمون انه يوم عيد
فقال كلا انه يوم خفض ودعة بيان تعني يوم خشوع وسكون و
عبادة قال في التهذيب هذا الخبر هو المعمول عليه والاول طريقه رجال
العامة لا يعمل به ويأتي اخبار اخر من هذا الباب في باب ندبنا الصيام
انشاء الله وفيها النهي عن صيام يوم الجمعة باب من لا يجوز له
صيام التطوع كا محمد عن احمد عن محمد بن خالد عن القاسم بن عروة
عن بعض اصحابه عن ابي عبدالله ع قال لا يصلح للمراة ان تصوم تطوعا
الا باذن زوجها كا العدة عن احمد عن السراد عن مالك بن عطية عن
محمد عن ابي جعفر ع قال قال النبي ص ليس للمراة ان تصوم تطوعا الا باذن
زوجها كا ابن بندار عن البرقي عن الجاموراني عن ابن ابي حمزة عن عمرو بن
جبير العرزمي عن ابي عبدالله ع قال جاءت امراة الى النبي ص فقالت يا رسول الله
ما حق الزوج على المراة فقال هو اكثر من ذلك فقالت اخبرني بشيء من
ذلك فقال ليس لها ان تصوم الا باذنه كا محمد عن محمد بن احمد عن احمد بن
هلال عن مروك بن عبيد عن نشيط بن صالح عن هشام بن الحكم عن
ابي عبدالله ع قال قال رسول الله ص من فقه الضيف ان لا يصوم تطوعا
الا باذن صاحبه ومن طاعة المراة لزوجها ان لا تصوم تطوعا الا باذن

زوجها ومن صلاح العبد وطاعته ونصحه لمولاه ان لا يصوم تطوعا الا
باذن مولاه وامره ومن بر الولد بابويه ان لا يصوم تطوعا الا باذن ابويه
وامرهما والا كان الضيف جاهلا وكانت المراة عاصية وكان العبد
فاسقا عاصيا وكان الولد عاقا كا ابن بندار وغيره عن ابرهيم بن
اسحق باسناد ذكره عن يه الفضيل بن يسار عن ابي جعفر ع قال قال
رسول الله ص اذا دخل رجل بلدة فهو ضيف على من بها من اهل دينه
حتى يرحل عنهم ولا ينبغي للضيف ان يصوم الا باذنهم لئلا يعملوا الشي
فيفسد عليهم ولا ينبغي لهم ان يصوموا الا باذن الضيف لئلا
يحتشمهم فيشتهي الطعام فيتركه لهم كا الحلبي قال سالت ابا عبد الله ع
عن الرجل عليه من شهر رمضان طائفة ايتطوع فقال لا حتى يقضي
ما عليه من شهر رمضان كا محمد عن احمد عن الحسين عن الكناني عن
ابي عبد الله ع مثله بيان قال في الفقيه وردت الاخبار والاثار عن الائمة ع
انه لا يجوز ان يتطوع الرجل بالصيام وعليه شي من الفرض وممن روى
~~ذلك الحلبي والكناني عن ابي عبد الله ع مثله قال في الفقيه وردت الاخبار~~
~~والاثار عن الائمة ع انه لا يجوز ان يتطوع الرجل بالصيام وعليه شي~~
~~من الفرض وممن روى ذلك الحلبي والكناني عن ابي عبد الله ع~~ اقول
وقد مضى حديث زرارة عن ابي جعفر ع في ذلك في باب اوقات النوافل
وفي باب كراهة التطوع وقت الفريضة من ابواب مواقيت الصلوة

يب

باب صيام المسافر كا العدة عن سهل عن السراد
عن عبد العزيز العبدى عن يه عبيد بن زرارة قال قلت لابى عبد الله ع
قوله تع فمن شهد منكم الشهر فليصمه قال ما ابينها من شهد فليصمه

ييب

ومن سافر فلا يصمه كا العدة عن احمد عن التميمى عن بعض اصحابنا
عن ابى عبد الله ع قال سمعته يقول قال رسول الله ص ان الله تع تصدّق
على مرضى امّتى ومسافريها بالتقصير والافطار ايسرّ احدكم اذا تصدّق

ييب

بصدقة ان ترد عليه كا احمد عن على بن الحكم عن عبد الملك بن عتبة عن
اسحق بن عمار عن يه يحيى بن ابى العلا عن ابى عبد الله ع قال الصائم فى
شهر رمضان فى السفر كالمفطر فيه فى الحضر ثم قال ان رجلا من اتى رسول الله ص
فقال يا رسول الله اصوم شهر رمضان فى السفر فقال لا فقال يا رسول الله ص
انه على يسير فقال رسول الله ص ان الله تصدق على مرضى امّتى ومسافريها
بالافطار فى شهر رمضان ايعجب احدكم لو تصدّق بصدقة ان ترد عليه كا
احمد عن صالح بن سعيد عن يه ابان بن تغلب عن ابى جعفر ع قال قال رسول الله
ص خيار امّتى الذين اذا سافروا افطروا وقصروا واذا احسنوا استبشروا
واذا اساؤا استغفروا وشرار امّتى الّذين ولدوا فى النعيم وغذوا به
يأكلون طيب الطعام ويلبسون لين الثياب واذا تكلّموا لم يصدقوا العيان كا
عن صفوان عن يه عيص بن القاسم عن ابى عبد الله ع قال اذا خرج الرجل
فى شهر رمضان مسافرا افطر وقال ان رسول الله ص خرج عن المدينة

الى مكة في شهر رمضان ومعه الناس وفيهم المشاة فلما انتهى الى كراع

الغميم دعا بقدح من ماء فيما بين الظهر والعصر فشرب وافطر الناس معه

وتم ناس على صومهم فسماهم العصاة وانما يوخذ باخر امر رسول الله ص

بيان كراع بالمهملتين والغميم بالمعجمة كاميرواد بين الحرمين الاربعة

عن زرارة يه حريز عن زرارة عن ابي جعفر ع قال سمى رسول الله ص قوما

صاموا حين افطر وقصر عصاة قال هم العصاة الى يوم القيامة وانا لنعرف

ابناءهم وابناء ابنائهم الى يومنا هذا كا محمد عن سلمة بن الخطاب عن سليمان

بن سماعة عن علي بن اسماعيل عن يه محمد بن حكيم قال سمعت ابا عبد الله ع

يقول لو ان رجلا مات صائما في السفر ما صليت عليه يه قال الصادق ع

ليس من البر الصيام في السفر يب عنه عن عثمان عن سماعة قال سالته

عن الصيام في السفر فقال لا صيام في السفر قد صام اناس على عهد رسول الله ص

فسماهم العصاة فلا صيام في السفر الا الثلثة الايام التي قال الله في الحج يب

عنه عن احمد قال سالت ابا الحسن ع عن الصيام بمكة والمدينة ونحن

سفر قال فريضة فقلت لا ولكنه تطوع كما نتطوع بالصلوة فقال تقول اليوم

وغدا قلت نعم فقال لا تصم يب سعد عن احمد عن الحسين عن فضالة

عن ابان عن زرارة عن ابي عبد الله ع قال لم يكن رسول الله ص يصوم في

السفر في شهر رمضان ولا غيره وكان يوم بدر في شهر رمضان وكان

الفتح في شهر رمضان كا العدة عن سهل عن صفوان بن العباس

قال ليس من البر الصيام في السفر يب صح

يب يب صا صا يب صا

عن

عن محمد بن عبد الله بن واسع عن اسمعيل بن سهل عن رجل قال خرج
ابو عبد الله ع من المدينة في ايام بقين من شعبان وكان يصوم ثم
دخل شهر رمضان وهو في السفر فافطر فقيل له تصوم شعبان وتفطر
شهر رمضان فقال نعم شعبان الي ان شئت صمت وان شئت لا وشهر
رمضان عزم من الله على الافطار كا العدة عن سهل عن علي بن
بلال عن الحسن بن بسام الجمال عن رجل قال كنت مع ابي عبد الله ع
فيما بين مكة والمدينة في شعبان وهو صايم ثم راينا هلال شهر رمضان
فافطر قلت له جعلت فداك امس كان من شعبان وانت صايم واليوم
من شهر رمضان وانت مفطر فقال ان ذلك تطوع ولنا ان نفعل
ما شئنا وهذا فرض فليس لنا ان نفعل الا ما امرنا بيان حملها في
التهذيبين على الرخصة قال ولو خلينا وظاهر تلك الاخبار لقلنا ان
صوم التطوع في السفر محظور كما ان الصوم صوم الفريضة محظور ولكنه
ورد فيه من الرخصة ما نقلنا من الحظر الى الكراهة اقول وقد ورد الرخصة
في صيام المسافر في مواضع مخصوصة ياتي ذكرها في محالها كالنذر المقيد
بالسفر ونذكره في باب النذر وكالثلثة الايام بدل الهدي وكثلثة
ايام الحاجة بالمدينة ونذكرهما في كتاب الحج انشاء الله تعم كا الخمسة يب
الحسين عن الثلثة يه الحلبي عن ابي عبد الله ع قال قلت له رجل صام
في السفر فقال ان كان بلغه ان رسول الله نهى عن ذلك فعليه القضا

خ ل
حتى

يب صا

يب

وان لم يكن بلغه فلا شئ عليه كا القميان عن صفوان عن العيص
عن ابي عبد الله ع قال من صام في السفر بجهالة لم يقضه كا صفوان
عن ابن مسكان عن ليث المرادي عن ابي عبد الله ع قال اذا سافر الرجل
في شهر رمضان افطر وان صام بجهالة لم يقضه يب محمد بن احمد عن
عن النخعي عن صفوان عن ابن عمار قال سمعته يقول اذا صام الرجل رمضان
في السفر لم يجزئه عليه الاعادة يب سعد عن الصهباني عن التميمي عن حماد بن عيسى
عن البصري عن ابي عبد الله ع قال سألته عن رجل صام شهر رمضان في
السفر فقال ان كان لم يبلغه ان رسول الله ص نهى عن ذلك فليس عليه
القضا فقد اجزا عنه الصوم يب ابن محبوب عن التميمي عن حماد بن
عيسى عن البصري قال سألته الحديث مضمرا

باب صيام الصبيان ومتى يوخذون

كا الحميري عن يه ابي عبد الله ع
قال انا نامر صبياننا بالصيام اذا كانوا في تسع سنين بما اطاقوا
من صيام اليوم ما كان الى نصف النهار واكثر من ذلك واقل
فاذا غلبهم العطش والغرث افطروا حتى يتعودوا الصوم ويطيقوه فمروا
صبيانكم اذا كانوا ابناء تسع سنين بما اطاقوا من صيام فاذا غلبهم
العطش افطروا بيان الغرث بالغين المعجمة والراء المهملة والثاء المثلثة
الجوع يه قال الصادق ع الصبي يوخذ بالصيام اذا بلغ تسع سنين على
قدر ما يطيقه فان اطاق الى الظهر او بعده صام الى ذلك الوقت فاذا

يصلي

غلب

غلب عليه الجوع والعطش افطر كا العدة عن احمد عن الحسين عن فضالة
عن بن وهب يب ابن محبوب عن على بن السندى عن حماد بن عيسى
عن يه بن وهب قال سالت اباعبدالله ع فى كم يوخذ الصبى بالصيام
قال مابينه وبين خمس عشرة سنة واربع عشرة سنة فان هو صام قبل ذلك
فدعه ولقد صام ابنى فلان قبل ذلك فتركته بيان العايد فى بينه يرجع
الى الصبى يعنى وقت مواخذته بالصيام ووجوبه عليه بلوغ خمس عشرة
سنة واربع عشرة سنة وانما لم يعين احدهما لاختلاف الصبيان فى الحلم
والاحتلام وكان احدهما اقله والاخر اكثره وياتى الكلام فى تحقيق البلوغ
فى ابواب الولادات من كتاب النكاح انشاء الله تعالى يه وفى خبر آخر على الصبى
اذا احتلم الصيام وعلى المراة اذا حاضت الصيام يب الحسين عن
القاسم عن على عن ابى بصير عن ابى عبدالله ع انه قال على الصبى اذا
احتلم الصيام وعلى الجارية اذا حاضت الصيام يب والخمار الا ان
تكون مملوكة فانه ليس عليها الخمار الا ان تحب ان تختمر وعليها الصيام
بيان انما يجب على الجارية الخمار اذا ارادت الصلوة او كانت بمراى ممن لا
يحل له النظر الى شعرها ونيتها كا الاربعة يب الحسين عن فضالة
عن يه يب السكونى عن ابى عبدالله يب عن ابيه عن على ع شر قال
الصبى اذا اطاق ان يصوم ثلثة ايام متتابعة فقد وجب عليه صيام
شهر رمضان كا احمد عن عثمان عن سماعة يه قال سالته عن الصبى

صا

صا

متى يصوم قال اذا قوى على الصيام يب محمد عن ابى جعفر ع انه سئل عن الصبى
متى يصوم قال اذا اطاقه بيان قال فى الفقيه وهذه الاخبار كلها متفقة المعانى
يوخذ الصبى بالصيام اذا بلغ تسع سنين الى اربع عشرة سنة او خمس
عشرة سنة والى الاحتلام وكذلك المراة الى الحيض ووجوب الصوم
عليهما بعد الاحتلام والحيض وما قبل ذلك تاديب باب
صيام يوم الشك كا العدة عن احمد عن حمزة بن يعلى عن زكريا بن
ادم عن الكاهلى قال سالت اباعبد الله ع عن اليوم الذى يشك فيه
من شعبان قال لان اصوم يوما من شعبان احب الى من ان افطر يوما
من شهر رمضان يه سئل امير المؤمنين ع عن اليوم المشكوك فيه
فقال لان اصوم يوما من شعبان احب الى من ان افطر يوما من شهر
رمضان يه قال امير المؤمنين لان افطر يوما من شهر رمضان احب
الى من ان اصوم يوما من شعبان انيد فى شهر رمضان بيان معنى الحديث
الاول ان صيام الشك الاول بنية شعبان احب الى من افطاره وذلك
لانه ان صامه بنية شعبان وكان فى الواقع منه لكان قد صام يوما
من شعبان واما اذا افطر وكان فى الواقع من شهر رمضان فكان
قد افطر يوما من شهر رمضان وصيام يوم من شعبان خير من افطار
يوم من شهر رمضان ومعنى الحديث الاخير ان افطار يوم الشك
بنية شعبان اذ لم يعلم انه من شهر رمضان احب الى من صيامه بنية

يب صبا

انه

انه من شهر رمضان وذلك لان افطاره على تلك النية جاير من حض

فيه وصيامه على هذه النية بدعة منهي عنه فلا منافاة بين الحديثين

بوجه وتحقيق الكلام في هذا المقام ان من رحمة الله سبحانه بناء

الاحكام الشرعية على ~~التحقيق~~ اليقين فاذا كان ثوبنا طاهرا اصلا

لم نحكم بورود النجاسة عليه الا اذا تيقنا ذلك وان كان قد تنجس في

الواقع من دون معرفة لنا بنجاسته وذلك لان اليقين لا ينقض بالشك

ابدا بل انما ينقض بيقين اخر مثله كما ورد به الاخبار فكذلك اذا كنا

في شعبان لم نحكم بخروجنا منه ودخولنا في شهر رمضان الا اذا تيقنا

ذلك ولا يتيقن لنا بالدخول في شهر رمضان الا برؤية هلاله او بعد

ثلثين يوما من شعبان فيوم الشك بهذا الاعتبار الشرعي معدود لنا

في ايام شعبان وليس من شهر رمضان في شيء وان كان في الواقع منه

فانا لسنا مكلفين بما في الواقع

اذ لهلكنا ووقعنا في الحرج اذ لا سبيل لنا الى استعلام الواقع والعلم به

فاذن كون الشيء مشكوكا فيه في نظر عقولنا لا ينافي كونه متيقن الحكم

عندنا باعتبار الحكم الشرعي فنحن انما نصوم يوم الشك بنية شعبان جزما

بحكم الشرع لنخرج من الشك الذي لنا بحسب عقولنا بالنسبة الى الواقع

وانما اجزاح عن شهر رمضان اذا كان منه لانه قد وقع موقع الفريضة

وموقع الفريضة لا يصلح لغيرها وقصد القربة كاف لصحة العبادة اذا وقعت

على وجهها وقد جاء ما كشف لنا ان نيتنا اياه الى شعبان كانت خطا في

فی الواقع وان کنا مکلفین بها اذ لا سبیل لنا الی العلم واما النهی عن الانفراد
بصیام علی ما ورد فی بعض الاخبار کما مر وکما سیاتی فلعل السر فیه ان من
انفرد بصیام علی انه من رمضان لم یمتثل حکم الشرع مع انه لم یعتقد
کونه من رمضان فکیف ینوی صیامه منه واما من صام بنیة شعبان
او بنیة التردید ومیزه من بین سایر ایام شعبان بصیام فیظهر منه
انه انما فعل ذلک لزعمه ان صیامه لابد منه وان افطاره مما لا یجوز
فکانه صام بنیة شهر رمضان وان اخطر بباله بحکم الشرع انه من شعبان
وذلک یشبه ادخال یوم من غیر شهر رمضان فیه فالاولی ان لا یصوم
علی هذا الوجه ایضا الا ان یکون قد صام من شعبان شیا لیسقط
هذا التوهم وهذا معنی قوله ع فی حدیث الزهری السابق وامرنا به
ان نصوم مع صیام شعبان ولکنه ان فعل ذلک جاز صومه واحتسب
من شهر رمضان ان ظهر کونه منه وان ردد فی نیته وذلک لان معنی
صیامه بنیة شعبان صیامه علی وجه الاستحباب دون الفرض وهذا یجتمع
مع صیامه بنیة التردید ایضا اذ لا ینافی التردید اعتقاد عدم الفرض ولما
ورد اطلاق الرخصة فی صیامه کما یاتی فی هذا الباب خرج منه صیامه
بنیة شهر رمضان باخبار اخر وبقی جواز صیامه بنیة التردید کما ورد
عن صیامه بنیة رمضان فان قیل کما لم یرد نهی عن صیامه بنیة التردید
لم یرد ایضا اذن فیه صریحا فکیف یجوز ان یصام بنیة التردید قلنا

بقی جواز صیامه بنیة شعبان ولم یرد نهی عن صیامه بنیة التردید کما م ع

مال

مال الشك الى الترديد فان من لم يتيقن احد الطرفين فهو لا
محالة متردد بينهما فان معنى النية ما يبعث على الفعل لا ما يخطر
بالبال كما من تحقيقه الا ان يقال ما جعله الشارع من شعبان فعلينا
ان نعتقده منه فليتامل فيه ومن وقف على ما فصلناه وحققناه لم
يشتبه عليه شئ من الاخبار الواردة فى هذا الباب وعرف ان كلها
متفقة فى المعانى لا تعارض فيها ولا تناقض بوجه ولله الحمد
قال فى الفقيه بعد ذكر الحديث الاول فيجوز ان يصام على انه من شعبان
فان كان من شهر رمضان اجزاه وان كان من شعبان لم يضر
ومن صامه وهو شاك فيه فعليه قضاؤه وان كان من شهر
رمضان لانه لا يقبل شئ من الفرايض الا باليقين ولا يجوز ان
ينوى من يصوم يوم الشك انه من شهر رمضان لان امير المؤمنين ع
قال لان افطر يوما من شهر رمضان احب الى من ان اصوم يوما من
شعبان ازيده فى شهر رمضان اقول لعله طاب ثراه اراد بقوله من
صامه وهو شاك فيه من صامه بنية رمضان مع انه يشك فيه فان
من صامه بنية الترديد فهو على يقين من امره وان كان شاكا فى اليوم
وانما وجهنا كلامه بذلك لئلا ينافى الاخبار الاتية فان الظاهر منها
جواز الترديد وان لم يكن صريحة فيه على عن العبيدى عن يونس عن
سماعة قال سالته عن اليوم الذى يشك فيه من شهر رمضان لا يدرى

يب صا

اهو من شعبان او من شهر رمضان فصامه فكان من شهر رمضان

قال هو يوم وفق له ولا قضاء عليه كا الثلثة عن بن وهب قال قلت

لابى عبد الله عليه السلم الرجل يصوم اليوم الذى يشك فيه انه من شهر

رمضان فيكون كذلك فقال هو شئ وفق له كا يب العدة عن احمد عن الصهبانى

عن بن رباط عن سعيد الاعرج قال قلت لابى عبد الله عليه السلم انى صمت اليوم

الذى يشك فيه فكان من شهر رمضان افاقضيه قال لا هو يوم

وفقت له كا يب احمد عن الصهبانى عن محمد بن بكر بن جناح عن على بن

شجره عن بشير النبال عن ابى عبد الله ع قال سالته عن يوم الشك فقال صمه

فان يك من شعبان كان تطوعا وان يك من شهر رمضان فيوم وفقت

له كا عن محمد بن احمد عن عثمان عن سماعة قال قلت لابى عبد الله ع

رجل صام يوما ولا يدرى امن شهر رمضان هو او من غيره فجاء قوم

فشهدوا انه كان من شهر رمضان فقال بعض الناس عندنا لا يعتد به

فقال بلى فقلت انهم قالوا صمت وانت لا تدرى امن شهر رمضان هذا

ام من غيره فقال بلى فاعتد به فانما هو شى وفقك الله له انما يصام يوم

الشك من شعبان ولا يصومه من شهر رمضان لانه قد نهى ان ينفرد

الانسان بالصيام فى يوم الشك وانما ينوى من الليلة انه يصوم من شعبان

فان كان من شهر رمضان اجزاء عنه بتفضل الله تعالى وبما قد وسع على

عباده ولولا ذلك لهلك الناس كا محمد عن محمد بن الحسين عن عبيس بن

هشام

هشام عن الخضر بن عبد الملك عن محمد بن حكيم قال سألت ابا الحسن ع

عن اليوم الذي يشك فيه فان الناس يزعمون ان من صامه بمنزلة

من افطر يوما من شهر رمضان فقال كذبوا ان كان من شهر رمضان

فهو يوم وفق له وان كان من غيره فهو بمنزلة ما مضى من الايام يب

الحسين عن ابي عمير عن هشام بن سالم والخزاز عن محمد عن ابي جعفر ع

في الرجل يصوم اليوم الذي يشك فيه من رمضان فقال عليه قضاؤه

وان كان كذلك يب ابو غالب الزراري عن احمد عن عبد الله بن احمد

عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله ع انه قال في يوم الشك

من صامه قضاه وان كان كذلك يعني من صامه على انه من شهر

رمضان بغير رؤية قضاه وان كان يوما من شهر رمضان لان السنة

جاءت في صيامه على انه من شعبان ومن كان خالفها كان عليه القضا بيان

يعني قوله من صامه الى آخر الحديث يحتمل ان يكون من كلام صاحب

التهذيب وان يكون من كلام احد الرواة وهو تقييد لاطلاق

الحديث ليتوافق الاخبار السابقة واحتمل في الاستبصار حمل وجوب

القضا على التقية ايضا لموافقته للعامة وحمل في الكتابين كلما ورد من النهي

عن صيام يوم الشك على صيامه على انه من رمضان كالخبرين اللذين

تقدما في باب صيام العيدين وما يجري مجريهما مسند الا بخبر الزهري

الاتي يب احمد بن محمد بن الحسن عن ابيه عن الصفار عن القاساني

صا صا

عن القاسم بن محمد كا مبتولا عن سليمان بن داود الشاذكوني عن عبد الرزاق

عن معمر عن الزهري قال سمعت علي بن الحسين ع يقول يوم الشك امرنا

بصيامه ونهينا عنه امرنا ان يصوم الانسان على انه من شعبان ونهينا

ان يصوم على انه من شهر رمضان وهو لم ير الهلال يب معمر بن خالد

عن ابي الحسن ع قال كنت جالسا عنده آخر يوم من شعبان فلم اره صائما

فاتوه بمايدة فقال ادن وكان ذلك بعد العصر قلت له جعلت فداك

صمت اليوم فقال لي ولم قلت جاء عن ابي عبد الله ع في الذي يشك فيه

انه قال يوم وفق له قال اليس تدرون انما ذلك اذا كان لا يعلم اهو من شعبان

ام من شهر رمضان فصامه الرجل فكان من شهر رمضان كان يوما

وفق له فاما وليس علة ولا شبهة فلا فقلت افطر الان فقال لا فقلت

وكذلك في النوافل ليس لي ان افطر بعد الظهر قال نعم يب علي بن مهزيار

عن محمد بن عبد الحميد عن محمد بن عبد الحميد عن محمد بن الفضيل قال

سالت ابا الحسن الرضا ع عن اليوم الذي يشك فيه لا يدرى اهو من شهر

رمضان او من شعبان فقال شهر رمضان شهر من الشهور يصيبه ما يصيب

الشهور من الزيادة والنقصان فصوموا للرؤية وافطروا للرؤية ولا يعجبني

ان يتقدمه احد بصيام يوم وذكر الحديث يب احمد بن محمد بن الحسن عن

ابيه عن الصفار عن محمد بن عيسى عن ابي علي بن راشد قال كتب الي ابو الحسن

العسكري ع كتابا وارخه يوم الثلثا لليلة بقيت من شعبان وذلك في

سنة

سنة اثنتين وثلثين ومائتين وكان يوم الاربعاء يوم شك وصام اهل بغداد
يوم الاربعا الخميس واخبرونا انهم رءوا الهلال ليلة الخميس ولم يغب
الا بعد الشفق بزمان طويل قال قال فاعتقدت ان الصوم يوم الخميس
وان الشك كان عندنا ببغداد يوم الاربعاء قال وكتب الى زادك الله
توفيقا فقد صمت بصيامنا قال ثم لقيته بعد ذلك فسألته عما كتبت به اليه
فقال اولم اكتب اليك انما صمت الخميس ولا تصم الا للروية عبد العظيم بن
عبد الله الحسنى عن سهل بن سعد قال سمعت الرضا ع يقول الصوم للروية
والفطر للروية وليس منا من صام قبل الروية للروية وافطر قبل الروية للروية
قال قلت له يا ابن رسول الله فما ترى فى صوم يوم الشك فقال حدثنى ابى عن
جدى عن ابائه ع قال قال امير المؤمنين ع لان اصوم يوما من شعبان
احب الى من افطر يوما من شهر رمضان بيان قال صاحب الفقيه هذا حديث
غريب لا اعرفه الا من طريق عبد العظيم بن عبد الله الحسنى المدفون
بالرى فى مقابر الشجرة وكان مرضيا رضى الله عنه قال اقول كانه طاب
ثراه اراد بالغرابة ما ذكره بقوله لا اعرفه الا من طريق عبد العظيم ومعنى
قوله للروية فى الموضعين ان من صام او افطر بعد ثلثين من الشهر الماضى
جاز له ذلك اليوم الصوم او الافطار قبل روية الهلال وقوله ع وليس
منا رد على المخالفين فى تعويلهم فى تحقق الروية على قول واحد وغير ثقة
يب الصفار عن كا احمد عن محمد بن بكر كا والصهبانى ش عن حفص

يب صا

عن عمر بن سالم ومحمد بن زياد بن عيسى عن هرون بن خارجة قال قال ابو عبد الله ع
عد شعبان تسعة وعشرين يوما فان كانت متغيمة فاصبح صائما وان كانت
صاحية وتبصرته ولم تر شيا فاصبح مفطرا بيان فان كانت متغيمة يعني السماء
فاصبح صائما يعني بنية شعبان لانه يوم الشك الذي صائمه موفق بخلاف
ما اذا كانت صاحية فانه لاشك فيه يب ابن قولويه عن محمد بن همام عن
حميد عن ابن سماعة عن محمد بن زياد عن هرون بن خارجة عن الربيع بن ولاد
عن ابي عبد الله عليه السلم قال اذا رايت هلال شعبان فعد تسعا وعشرين ليلة
فان اصحت فلم تره فلا تصم وان تغيمت فصم

باب علامة

دخول الشهر وان الصوم للروية والفطر للروية كا الخمسة ومحمد عن احمد
عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله ع انه سئل عن الاهلة فقال هي
اهلة الشهور فاذا رايت الهلال فصم واذا رايته فافطر كا احمد عن علي بن الحكم
عن الخزاز يب علي بن مهزيار عن ابن ابي عمير عن الخزاز عن محمد عن ابي جعفر ع قال اذا
رايتم الهلال فصوموا واذا رايتم الهلال فافطروا وليس بالراي ولا بالتظني
وليس الروية ان يقوم عشرة نفر فينظروا فيقول واحد هو ذا وينظر تسعة ولا
يرونه ولكن اذا راه واحد راه الف يب واذا كانت علة فاتم شعبان ثلثين
وزاد حماد فيه وليس ان يقول رجل هو ذا هو لا اعلم الا قال والاخمسون كا
العدة عن ابن عيسى عن علي بن الحكم عن سيف بن عميرة يب الحسين عن فضالة
عن سيف عن يه الفضل بن عثمان قال قال ابو عبد الله ع ليس على اهل القبلة

صا

الا الروية

الّا الرؤية ليس على المسلمين الّا الرّؤية يب التيملي عن اخويه عن ابيهما عن
بن بكير عن ابي عبد الله ع قال صم للرؤية وافطر للرؤية وليس رؤية
الهلال ان يجئ الرّجل والرّجلان فيقولان راينا انما الرّؤية ان يقول
القايل رايت فيقول القوم صدق يب محمّد بن احمد بن داود القمي عن احمد بن
محمّد بن سعيد عن محمّد بن عبد الله بن غالب عن الحسن بن علي عن عبد السّلام
بن سالم عن ابي عبد الله ع قال اذا رايت الهلال فصم واذا رايت الهلال فافطر
يب علي بن مهزيار عن الحسن عن يب القاسم بن عروة عن ابي العبّاس عن ابي عبد الله ع
قال الصّوم للرؤية والفطر للرؤية وليس الرؤية ان يراه واحد ولا اثنان ولا
خمسون يب الحسين عن الحسن عن صفوان عن منصور بن حازم عن ابي عبد الله ع
قال صم لرؤية الهلال وافطر لرؤيته فان شهد عندكم شاهدان مرضيان
بانهما راياه فاقضه يب عنه عن القاسم عن ابان عن البصري عن ابي عبد الله ع
قال سالته عن هلال رمضان يغم علينا في تسع وعشرين من شعبان فقال لا
تصم الّا ان تراه فان شهد اهل بلد اخر فاقضه يب عنه عن فضالة عن ابان
عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله ع مثله وزاد في آخره واذا رايته وسط النّهار
فاتم صومه الى الليل بيان انما قال ع فان شهد اهل بلد اخر فاقضه لانه اذا
راه واحد في البلد راه الف كما مر والظاهر انه لا فرق بين ان يكون ذلك البلد
المشهود برؤيته فيه من البلاد القريبة من هذا البلد او البعيدة منه لان بناء
التكليف على الرؤية لا على جواز الرؤية ولعدم انضباط القرب والبعد لجمهور

الناس ولاطلاق اللفظ فما اشتهر بين متاخري اصحابنا من الفرق ثم
اختلافهم في تفسير القرب والبعد بالاجتهاد لا وجه له قوله ع واذا رايته
وسط النهار يعني به قبل الزوال لانه اذا راه بعد الزوال كان اليوم من الشهر
الماضي كما يدل عليه حديث محمد بن قيس الاتي وغيره من الاخبار ويشهد له
الاعتبار وانما عبر عما قبل الزوال بالجزء الاخير لانه الفرد الاخفى المستلزم
حكمه اثبات الحكم في ساير الافراد بالطريق الاولى ومعنى اتمام صومه الى الليل
انه ان كان لم يفطر بعد نوى الصوم من شهر رمضان واعتد به وان كان
قد افطر امسك بقية اليوم ثم قضاه يب عنه عن يوسف بن عقيل عن يه محمد
بن قيس عن ابي جعفر ع قال قال امير المؤمنين ع اذا رايتم الهلال فافطروا
او شهد عليه عدل من المسلمين وان لم تروا الهلال الا من وسط النهار
او اخره فاتموا الصيام الى الليل وان غم عليكم فعدوا ثلثين ليلة ثم افطروا
يب علي بن حاتم عن الحسن بن علي عن ابيه عن الحسين عن يوسف بن عقيل
الحديث الا انه قال واشهدوا عليه عدولا من المسلمين سكان او شهد عليه
عدل من المسلمين بيان الا من وسط النهار او اخره يعني به بعد الزوال كما يشعر
ايراد لفظة من ههنا وحذفها من الحديث السابق فلا منافاة بينهما وياتي ما
يؤيدهما ويؤكدهما يب الحسين عن فضالة عن سيف عن عمرو بن عميرة عن اسحق
بن عمار عن ابي عبد الله ع انه قال في كتاب علي عليه السلم صم لرويته وافطر لرويته واياك
والشك والظن فان خفي عليكم فاتموا الشهر الاول ثلثين يب الصفار عن القاساني

صا

صا

قال

قال كتبت اليه وانا بالمدينة عن اليوم الذي يشك فيه من رمضان

هل يصام ام لا فكتب ع لا يدخل فيه الشك صم للروية وافطر للروية يب اليقين صح

عنه عن محمد بن عيسى قال كتب اليه ابو عمر واخبرني يا مولاي انه ربما اشكل

علينا هلال شهر رمضان فلا نراه ونرى السماء ليست فيها علة فيفطر

الناس ونفطر معهم ويقول قوم من الحساب قبلنا انه يرى في تلك الليلة

بعينها بمصر وافريقية والاندلس فهل يجوز يا مولاي ما قال الحساب

في هذا الباب حتى يختلف الفرض على اهل الامصار فيكون صومهم خلاف

صومنا وفطرهم خلاف فطرنا فوقع ع لا تصومن الشك افطر للروية وصم

للروية بيان يعني لا تدخل في الشك بقول الحساب واعمل على يقينك

المستفاد من الروية وهذا لا ينافي وجوب القضاء لو ثبتت الروية في بلد

آخر بشهود عدول وانما لم يجب ع عن سواله عن جواز اختلاف الفرض

على اهل الامصار صريحا لانه قد فهم ذلك مما اجاب به ضمنا وذلك لانه

قد فهم من كلامه ع ان اختلاف الفرض ان كان لاختلاف الروية فجائز

وان كان لجواز الروية بالحساب فغير جائز ولا فرق في ذلك بين

البلاد المتقاربة والمتباعدة كما قدمناه **باب** شهود الروية

كا الخمسة ومحمد عن احمد يب سعد عن احمد عن ابن ابي عمير عن حماد عن يه

الحلبي عن ابي عبد الله ع قال كان علي ع يقول لا اجيز في روية الهلال الا شهادة

رجلين عدلين يب بهذا الاسناد عن ابي عبد الله ع قال يه قال امير المومنين ع

لا يجوز شهادة النساء في رؤية الهلال ولا يجوز الا شهادة رجلين عدلين كا
الثلثة عن حماد بن عثمان عن ابي عبد الله ع مثله يب الحسين
عن حماد بن عيسى عن حماد بن عثمان عن ابي عبد الله ع قال لا يقبل شهادة
النسا في رؤية الهلال ولا يقبل في الهلال الا رجلان عدلان كا محمد عن
محمد بن الحسين عن علي بن الحكم عن العلا يب الحسين عن صفوان وفضالة
عن العلا عن محمد قال لا يجوز شهادة النساء في الهلال يب احمد عن علي بن
السندي عن حماد عن شعيب بن يعقوب عن جعفر عن ابيه ان عليا ع
قال لا اجيز في الطلاق ولا في الهلال الا رجلين يب سعد عن محمد بن خالد
وعلي بن حديد عن علي بن النعمان والزيات والنهدي عن علي بن النعمن
عن داود بن الحصين عن ابي عبد الله ع في حديث طويل قال لا يجوز شهادة
النسا في الفطر الا شهادة رجلين عدلين ولا باس بالصوم بشهادة النسا
ولو امراة واحدة بيان حمله في التهذيبين على الصوم احتياطا واسقطها
دون الوجوب يب سعد عن العباس بن موسى عن يونس بن عبد الرحمن
عن الخزاز عن ابي عبد الله ع قال قلت له كم يجزي في رؤية الهلال فقال ان
شهر رمضان فريضة من فرائض الله فلا تؤدوا بالتظني وليس رؤية الهلال
ان تقوم عدة فيقول واحد رايته ويقول الاخرون لم نره اذا راه واحد
راه مائة واذا راه مائة راه الف ولا يجوز في رؤية الهلال اذا لم يكن
في السماء علة اقل من شهادة خمسين واذا كانت في السماء علة قبل شهادة

رجلين

رجلين يدخلان ويخرجان من مصر يب سعد عن ابرهيم بن هاشم يب
ابن محبوب عن ابراهيم عن بن مرار عن يونس بن عبد الله الرحمن عن
حبيب الخزاعي قال قال ابو عبد الله ع لا يجوز الشهادة في رؤية الهلال
دون خمسين رجلا عدد القسامة وانما يجوز شهادة رجلين اذا كانا
من خارج المصر وكان بالمصر علة فاخبرا انهما راياه واخبرا عن قوم
صاموا للرؤية بيان القسامة هي اليمين لاثبات الدم للقصاص تقوم
مقام البينة للمدعي وهي خمسون يمينا كما يأتي ذكرها في موضعها باب
عدد ايام شهر رمضان يب الحسين عن محمد بن الفضيل عن الكناني
وصفوان عن بن مسكان عن الحلبي يب التيملي عن بن نداية عن بن
ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله ع انه سئل عن الاهلة فقال
هي اهلة الشهور فاذا رايت الهلال فصم واذا رايته فافطر قلت ارايت ان
كان الشهر تسعة وعشرين يوما اقضي ذلك اليوم فقال لا الا ان يشهد بذلك
بينة عدول فان شهدوا انهم راوا الهلال قبل ذلك فاقض ذلك اليوم يب
علي بن مهزيار عن عمر بن عثمان عن المفضل والشحام جميعا عن ابي عبد الله ع
مثله يب محمد بن احمد بن داود القمي عن محمد بن علي بن الفضل عن علي بن
محمد بن يعقوب الكسائي عن التيملي عن النخعي عن صفوان عن عبد الله بن
سنان عن ابي عبد الله ع مثله يب عنه عن عبد الله بن علي بن القاسم البزاز
عن جعفر بن عبد الله المحمدي عن الحسن بن الحسين عن ابي احمد عمر بن الربيع

صا

صا

البصری قال سئل الصادق ع عن الاهلة الحديث يب سعد عن الزيات
عن شعر عن الغنوی عن ابی عبد الله ع قال سمعته يقول اذا صمت لرؤية الهلال
وافطرت لرؤيته فقد اكملت صيام شهر رمضان يب بهذا الاسناد عن ابی عبد الله ع
مثله يعنی لفظة رمضان ونادوان لم تصم الا تسعة وعشرين يوما فان
رسول الله ص قال الشهر هكذا وهكذا وهكذا واشار بيديه الی عشرة وعشرة
وتسعة يب ابو غالب الزراری عن محمد بن جعفر الرزاز عن يحيی بن زكريا
اللؤلؤی عن شعر عن حماد بن عثمان عن عبد الاعلی بن اعين عن ابی عبد الله ع
مثله الا انه قال فی اخر الشهر هكذا وهكذا واشار بيده عشرا وعشرا وعشرا
وهكذا وهكذا وهكذا عشر وعشر وتسع بيان الظاهر ان هذه الزيادة سقطت
من الخبر الاول يب عنه عن احمد عن محمد بن غالب عن التيملی عن محمد بن ابی
حمزة عن ابی الصباح صبيح بن عبد الله عن صبار مولی ابی عبد الله ع قال سألته
عن الرجل يصوم تسعة وعشرين يوما ويفطر للرؤية ويصوم للرؤية ايقضی
يوما فقال كان امير المؤمنين ع يقول لا الا ان يجیء شاهدان عدلان فيشهدان
انهما راياه قبل ذلك بليلة فيقضی يوما يب سعد عن احمد عن الحسين عن
بن ابی عمير عن هشام بن الحكم عن ابی عبد الله ع انه قال فيمن صام تسعة
وعشرين قال ان كانت له بينة عادلة علی اهل مصر انهم صاموا ثلثين علی
رؤية قضی يوما يب عنه عن احمد عن الحسين عن حماد بن عيسی عن عبد الله
بن سنان عن رجل نسی حماد اسمه قال صام علی ع بالكوفة ثمانية وعشرين

يوما

يوما شهر رمضان فرا والهلال فامر مناديا ينادى اقضوا يوما فان الشهر
تسعة وعشرون يوما سألته سماعة عن اليوم فى شهر رمضان يختلف فيه
قال اذا اجتمع اهل المصر على صيام للروية فاقضه اذا كان اهل المصر
خمسمائة انسان بيان يعنى فيهم كثرة اذ لا اعتماد على الشرذمة القليلين ب
التيملى عن الحسين بن نصر عن ابيه عن ابى خالد الواسطى قال اتينا ابا
جعفر ع فى يوم يشك فيه من رمضان فاذا مايدته موضوعة وهو يأكل ونحن
نريد ان نسأله بن الحسين عن على ع ان رسول الله صلم لما ثقل فى مرضه
قال ايها الناس ان السنة اثنا عشر شهرا منها اربعة حرم قال ثم قال بيده
فذلك رجب مفرد وذو القعده وذو الحجة والمحرم ثلثة متواليات
الا وهذا الشهر المفروض رمضان فصوموا لرويته وافطروا لرويته
فاذا خفى الشهر فاتموا العدة شعبان ثلثين وصوموا الواحد وثلثين
وقال بيده الواحد واثنان وثلثة واحد واثنان وثلثة ويزوى
ابهامه ثم قال ايها الناس شهر كذا وشهر كذا وقال على عليه السلم صمنا مع رسول الله
صلى الله عليه واله تسعة وعشرين ولم يقض وراه تاما وقال على ع قال
رسول الله صلم من الحق فى رمضان يوما من غيره متعمدا فليس يؤمن
بالله ولا بى ب محمد بن احمد بن داود عن محمد بن على بن الفضل عن على بن
محمد بن يعقوب عن التيملى عن الحسين بن نصر بن مزاحم عن ابيه
عن عمرو بن شمر عن جابر عن ابى عبد الله ع قال سمعته يقول ما ادرى

فقالوا ادن العد اذا
كان مثل هذا اليوم
ولم تجدكم فيه بينة
روية الهلال فلا تصوموا
ثم قال حدثنى ابى على ص

ماصمت ثلثين اكثر اوماصمت تسعة وعشرين يوما ان رسول الله ص
قال شهر كذا وشهر كذا يعقد بيده تسعة وعشرين يوما ب ابوغالب الزراري
عن احمد عن محمد بن غالب عن الحسن بن الحسين الطاطري عن محمد بن زياد
عن اسحق بن حريز عن ابي عبد الله ع قال ان رسول الله ص قال ان الشهر هكذا
وهكذا وهكذا يلصق كفيه ويبسطهما ثم قال هكذا وهكذا وهكذا ثم قبض
اصبعا واحدا في آخر بسطة بيديه وهي الابهام فقلت شهر رمضان تام
ابدا ام شهر من الشهور فقال هو شهر من الشهور ثم قال ان عليا ع صام
عندكم تسعة وعشرين يوما فاتوه فقالوا يا امير المؤمنين قد راينا الهلال
فقال فافطروا ب عنه عن احمد بن ابان عن ابن جبلة عن العلاء عن
محمد عن احدهما ع قال شهر رمضان يصيبه ما يصيب الشهور من النقصان
فاذا صمت تسعة وعشرين يوما ثم تغيمت السماء فاتم العدة ثلثين ب عنه
عن خاله محمد بن جعفر عن محمد بن يحيى صح بن زكريا اللؤلؤي عن سعد عن حماد بن عثمان
عن قطر بن عبد الملك قال قال يعني ابا عبد الله ع الحديث مثله الا انه قال
فاذا صمت من شهر رمضان تسعة وعشرين ب بهذا الاسناد عن حماد عن
يعقوب الاحمر قال قلت لابي عبد الله ع شهر رمضان تام ابدا فقال لا بل شهر
من الشهور ب علي بن مهزيار عن عثمان عن سماعة عن صح رفاعة عن ابي عبد الله ع
قال صيام شهر رمضان بالرؤية وليس بالظن وقد يكون شهر رمضان
تسعة وعشرين ويكون ثلثين يصيبه ما يصيب الشهور من التمام والنقصان

بهذا

صا
صا
صا
صا

صا

بيان هذا الحديث في التهذيب مقطوع على سماعة ليس فيه عن سماعة عن ابي عبدالله ع
انما نقلنا ذلك من الاستبصار ولعله سقط من قلم النساخ يب الحسين عن
محمد الاشعري ابي خالد عن بكير عن عبيد بن زرارة عن ابي عبدالله ع
قال شهر رمضان يصيبه ما يصيب الشهور من الزيادة والنقصان فان
تغيمت السماء يوما فاتموا العدة يب علي بن مهزيار عن ابن ابي عمير عن حماد بن
عثمان عن ابي عبدالله ع انه قال في شهر رمضان هو شهر من الشهور يصيبه
ما يصيب الشهور من النقصان يب عنه عن الحسن بن علي عن يونس
بن يعقوب يب سعد عن موسى بن الحسن عن محمد بن عبد الحميد عن
يونس بن يعقوب قال قلت لابي عبدالله ع صمت شهر رمضان على رؤيته
تسعة وعشرين يوما وما قضيت قال فقال وانا صمته وما قضيت قال ثم قال
لي قال رسول الله ص الشهر شهر كذا فقال باصابعه بيديه جميعا فبسط
اصابعه كذا وكذا وكذا وكذا فقبض الابهام وضمها قال وقال له
غلام له وهو معتب اني قد رايت الهلال قال اذهب فاعلمهم بيان ليس
في الاسناد الثاني فقال باصابعه الى اخر الحديث بل انما قال ثم قال قال
رسول الله ص الشهور شهر كذا وكذا وشهر كذا وكذا والظاهر اثبات واو
العطف بعد قوله فبسط اصابعه الا انها ليست في النسخ التي لدينا يب
الحسين عن حماد عن شعيب عن ابي بصير عن ابي عبدالله ع انه سئل عن
اليوم الذي يقضى من شهر رمضان فقال لا تقضه الا ان يثبت شاهدان

عدلان من جميع اهل الصلوة متى كان راس الشهر وقال لا تصم ذلك

اليوم الا ان يقضي اهل الامصار فان فعلوا فصمه بيان من جميع اهل الصلوة

يعني على اي مذهب كانا من ملل اهل الاسلام وانما اعاد النهي عن القضا

لاستثناء امر آخر منه يب محمد بن احمد بن داود عن محمد بن علي بن فضال

وعلي بن محمد بن يعقوب عن علي بن الحسن عن معمر بن خلاد عن بن وهب

عن عبد الحميد الازدي قال قلت لابي عبد الله ع اكون في الجبل في القرية

فيها خمسمائة من الناس فقال اذا كان كذلك فصم بصيامهم وافطر بفطرهم

بيان قال في التهذيب يريد بذلك ان صومهم انما يكون بالرؤية فاذا

لم يستفض الخبر عندهم برؤية الهلال لم يصوموا على ما جرت به العادة

في باب الاسلام يب التملي عن ابيه عن محمد بن سنان عن ابي الجارود

قال سمعنا اباجعفر محمد بن علي ع يقول صم حين يصوم الناس وافطر

حين يفطر الناس فان الله عز وجل جعل الاهلة مواقيت بيان يعني

لما جعلت الاهلة مواقيت للناس فلا يعتمدون الا عليها يب علي بن جعفر

عن اخيه موسى ع قال سالته عن الرجل يرى الهلال من شهر رمضان

وحده لا يبصره غيره له ان يصوم قال اذا لم يشك فيه فليصم والا

فليصم مع الناس يب محمد عن العباس عن بن المغيرة عن ابي الجارود

قال سالنا اباجعفر ع انا شككنا سنة في عام من تلك الاعوام في الاضحى

فلما دخلت على ابي جعفر ع وكان بعض اصحابه يضحي فقال الفطر يوم يفطر

الناس

الناس والاضحى يوم يضحى الناس والصوم يوم يصوم الناس يب محمد بن
احمد بن داود عن احمد بن محمد بن سعيد عن ابي الحسن علي بن القاسم ع عن علي بن
ابراهيم عن احمد بن عيسى بن عبد الله عن عبد الله بن علي بن الحسن
عن ابيه عن جعفر بن محمد ع في قوله عز وجل قل هي مواقيت للناس و
الحج قال لصومهم وفطرهم وحجهم كا علي بن محمد عن صالح بن ابي حماد عن
بن سنان كا عنه عن الحسن بن الحسين عن يب محمد بن سنان عن حذيفة
بن منصور عن ابي عبد الله ع قال شهر رمضان ثلثون يوما لا ينقص ابدا
كا محمد عن محمد بن الحسين عن بن سنان عن يب حذيفة بن منصور عن
معاذ بن كثير عن ابي عبد الله ع قال شهر رمضان ثلثون يوما لا ينقص
والله ابدا يب ابن رباح عن حذيفة بن منصور عن معاذ بن كثير قال
قلت لابي عبد الله ع ان الناس يقولون ان رسول الله ص صام تسعة
وعشرين اكثر مما صام ثلثين فقال كذبوا ما صام رسول الله منذ بعثه الله
الى ان قبض اقل من ثلثين يوما ولا نقص شهر رمضان منذ خلق الله
السموات من ثلثين يوما وليلة يب ابن رباح عن الحسن بن حذيفة عن
ابيه عن معاذ بن كثير قال قلت لابي عبد الله ع ان الناس يروون ان
رسول الله ص صام تسعة وعشرين يوما قال فقال لي ابو عبد الله ع لا والله
ما نقص شهر رمضان منذ خلق الله السموات والارض من ثلثين يوما
وثلثين ليلة يب بهذا الاسناد قال قلت لابي عبد الله ع ان الناس يروون

صا

صا

عندنا ان رسول الله صم صام هكذا وهكذا وهكذا وحكى بيده يطبق
احدى يديه على الاخرى عشرا وعشرا وتسعا اكثر مما صام هكذا وهكذا
وهكذا يعني عشرا وعشرا وعشرا قال فقال ابو عبد الله ع ما صام رسول الله ص
اقل من ثلثين يوما وما نقص شهر رمضان من ثلثين يوما منذ
خلق الله السموات والارض يب ابن رباح عن ابي عمران المنذر عن حذيفة
بن منصور قال قال ابو عبد الله ع لا والله لا والله ما نقص شهر رمضان
ولا ينقص ابدا من ثلثين يوما وثلثين ليلة فقلت لحذيفة لعله قال
لك ثلثين ليلة وثلثين يوما كما يقول الناس الليل ليل النهار فقال لي
حذيفة هكذا سمعت يب ابن ابي عمير عن حذيفة بن منصور قال اتيت
معاذ بن كثير في شهر رمضان وكان معي اسحق بن عمار قال معاذ لا والله
ما نقص شهر رمضان قط يب الزيات عن ابن ربيع عن محمد بن يعقوب بن
شعيب عن ابيه قال قلت لابي عبد الله ع ان الناس يقولون ان رسول الله ص
صام تسعة وعشرين يوما اكثر مما صام ثلثين يوما فقال كذبوا ما صام
رسول الله ص الا تاما وذلك قول الله تعالى ولتكملوا العدة فشهر رمضان
ثلثون يوما وشوال تسعة وعشرون يوما وذو القعدة ثلثون يوما لا ينقص
ابدا لان الله تعالى يقول واعدنا موسى ثلثين ليلة وذو الحجة تسعة
وعشرون يوما ثم الشهور على مثل ذلك شهر تام وشهر ناقص وشعبان
لا يتم ابدا يب ابو جعفر بن بابويه عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن الزيات

صا

صا

صا

صا

عن

عن يد بن بزيع عن محمد بن يعقوب بن شعيب عن ابيه عن ابي عبد الله ع
قال قلت له ان الناس يروون ان رسول الله ص ما صام من شهر
رمضان تسعة وعشرين يوما اكثر مما صام ثلثين فقال كذبوا ما صام
رسول الله ص الا تاما ولا تكون الفرايض ناقصة ان الله تع خلق السنة
ثلثمائة وستين يوما وخلق السموات والارض في ستة ايام فحجزها
من ثلثمائة وستين يوما فالسنة ثلثمائة واربعة وخمسون يوما وشهر المحرم
وشهر رمضان ثلثون يوما وساق الحديث الى اخره العدة عن سهل
عن محمد بن اسمعيل عن بعض اصحابه عن ابي عبد الله ع قال ان الله عز وجل
خلق الدنيا في ستة ايام ثم اخترلها عن ايام السنة والسنة ثلثمائة واربعة
وخمسون يوما شعبان لا يتم ابدا وشهر رمضان لا ينقص والله ابدا
ولا تكون فريضة ناقصة ان الله تعالى يقول ولتكملوا العدة وشوال تسعة
وعشرون يوما وذو القعدة ثلثون يوما يقول الله عز وجل وواعدنا
موسى ثلثين ليلة واتممناها بعشر فتم ميقات ربه اربعين ليلة وذو الحجة
تسعة وعشرون يوما والمحرم ثلثون يوما ثم الشهور بعد ذلك شهر
تام وشهر ناقص يب ابن رباح عن سماعة عن الحسن بن حذيفة عن
بن عمار عن ابي عبد الله ع في قول الله تع ولتكملوا العدة قال صوم ثلثين
يوما يه سال ابو بصير ابا عبد الله ع عن قول الله تع ولتكملوا العدة
قال ثلثون يوما يه ياسر الخادم قال قلت للرضا ع هل يكون شهر رمضان
تسعة وعشرين يوما فقال ان شهر رمضان لا ينقص من ثلثين يوما

ابدا بيان قال في الفقيه من خالف هذه الاخبار وذهب الى الاخبار الموافقة
للعامة في ضدها اتقي كما يتقي العامة ولا يكلم الا بالتقية كائنا من كان
الا ان يكون مسترشدا فيرشد ويبين له فان البدعة انما تماث
وتبطل بترك ذكرها ولا حول ولا قوة الا بالله وقال في التهذيبين
ما ملخصه ان هذه الاخبار لا يجوز العمل بها من وجوه منها ان متنها
لا يوجد في شيء من الاصول المصنفة وانما هو موجود في الشواذ من الاخبار
ومنها ان كتاب حذيفة بن منصور عري منها والكتاب معروف مشهور
ولو كان الحديث صحيحا عنه لضمنه كتابه ومنها انها مختلفة الالفاظ مضطربة
المعاني لروايتها تارة عن ابي عبد الله عم بلا واسطة واخرى بواسطة
واخرى يفتي الراوي بها من قبل نفسه فلا يسنده الى احد ومنها انها
لو سلمت من ذلك كله لكانت اخبار احاد لا توجب علما ولا عملا واخبار
الاحاد لا يجوز الاعتراض بها على ظاهر القران والاخبار المتواترة
ومنها تضمنها من التعليل ما يكشف عن انها لم تثبت عن امام هدى
وذلك كالتعليل بوعد موسى عم فان اتفاق تمام ذي القعدة في
في ايام موسى عم لا يوجب تمامه في مستقبل الاوقات ولا دالا على انه
لم يزل كذلك فيما مضى مع انه قد ورد في جواز نقصانه حديث ابن
وهب المتضمن انه اكثر نقصانا من ساير الشهور كما ياتي وكالتعليل
باختزال الستة الايام من السنة فانه لا يمنع من اتفاق النقصان في
شهرين وثلثة على التوالي وكالتعليل بكون الفرايض لا يكون ناقصة

فان

فان نقصان الشهر من ثلثين لا يوجب النقصان في فرض العمل فيه
فان الله لم يتعبدنا بفعل الايام وانما تعبدنا بالفعل في الايام وقد
اجتمع اجمع المسلمون على ان المطلقة في اول الشهر اذا اعتدت بثلثة
اشهر ناقص بعضها انها مؤدية لفرض الله في العدة على الكمال دون
النقصان وكذا الناذر لله صيام شهر يلي قدومه من سفره فاتفق
ان يكون ذلك الشهر ناقصا وكذا التعليل باكمال العدة فان نقصان
الشهر لا يوجب نقصان العدة في الفرض مع انه انما ورد في علة وجوب
قضاء المريض والمسافر ما فاتهما في شهر رمضان حيث يقول الله سبحانه
فمن شهد منكم الشهر فليصمه ومن كان مريضا او على سفر فعدة من ايام
اخر يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر ولتكملوا العدة فاخبر سبحانه
انه فرض عليهما القضا ليكمل بذلك عدة شهر صيامهم كاينة ما كانت
ثم اول تلك الاخبار بتاويلات لا تخلو من بعد مع اختصاص بعضها بضعف.
الحديث كتاويله ما صام رسول الله ص اقل من ثلثين يوما بانه تكذيب
للراوي في العامة عن النبي ص انه صام تسعة وعشرين اكثر مما صام ثلثين
والخبار عما اتفق له من التمام الى الدوام فان هذا لا يجري في تتمة الكلام
من قوله ولا نقص شهر رمضان منذ خلق الله السموات من ثلثين
يوما وليلة وكتاويله شهر رمضان لا ينقص ابدا بانه لا يكون ابدا ناقصا
بل قد يكون حينا تاما وحينا ناقصا فانه لا يجري في ساير الفاظ هذا الخبر

وكما ويدل لم يصم رسول الله ص اقل من ثلثين يوما بانه لم يصم اقل منه
على اغلب احواله كما ادعاه المخالفون ولا نقص شهر رمضان اى لم يكن
نقصانه اكثر من تمامه كما زعموه فانه ايض مع بعده لا يجرى فى غير هذا اللفظ
مما تضمن هذا المعنى وبالجملة فالمسئلة مما تعارض فيه الاخبار لامتناع
الجمع بينهما الا بتعسف شديد فالصواب ان يقال فيهما روايتان احديهما
موافقة لقاعدة اهل الحساب وهى معتبرة الا انها انما تعتبر اذا تغيمت
السماء وتعذرت الرؤية كما ياتى فى باب العلامة عند تعذر الرؤية
بانه لا مطلقا ومخالفة للعامة على ما قاله فى الفقيه وذلك مما يوجب
رجحانها الا انها غير مطابقة للظواهر والعمومات القرانية ومع ذلك
فهى متضمنة لتعليلات عليلة ينبو عنها العقول السليمة والطبايع
المستقيمة ويبعد صدورها عن ائمة الهدى بل هى مما يستشم منه رايحة
الوضع والاخرى موافقة للعامة كما قاله وذلك مما يوجب ردها الا انها
مطابقة للظواهر والعمومات القرانية ومع ذلك فهى اكثر رواة واوثق
رجالا واسد مقالا واشبه بكلام ائمة الهدى صلوات الله عليهم وربما
يشعر بعضها بذهاب بعض المخالفين الى ما يخالفها والخبر الاتى انفا كالصريح
ه فى ذلك وفايدة الاختلاف انما يظهر فى صيام اليوم الشك وقضائه مع
الفوات وقد مضى تحقيق ذلك فى اخبار الباب الذى تقدم هذا الباب
وفيه بلاغ وكفاية لرفع هذا الاختلاف والعلم عند الله يب على بن
مهزيار

صا

مهزيار عن الحسين بن بشار عن ابن جندب عن بن وهب قال قال ابو عبد الله ع
ان الشهر الذي يقال انه لا ينقص ذو القعدة ليس في شهور السنة اكثر
نقصانا منه باب روية الهلال قبل الزوال كا الثلثة
عن حماد عن ابي عبد الله ع قال اذا راى الهلال قبل الزوال فهو لليلة الماضية
واذا راه بعد الزوال فهو لليلة المستقبلة يب سعد عن ابي جعفر عن عبد الله بن الصلت
عن بن فضال عن عبيد بن زرارة وابن بكير قالا قال ابو عبد الله ع
اذا راى الهلال قبل الزوال فذلك اليوم من شوال واذا راى بعد الزوال
فذلك اليوم من شهر رمضان يه الحديث مرسل مقطوعا بيان وقد
مضى في كتاب الصلوة في هذا خبر آخر يب الحسين عن النضر عن القاسم
بن سليمان عن جراح المدايني قال قال ابو عبد الله ع من راى الهلال
هلال شوال بنهار في رمضان فليتم صيامه بيان اي بالنهار ما بعد
الزوال بقرينة ساير الاخبار فان المطلق يحمل على المقيد يب على بن
حاتم عن محمد بن جعفر عن محمد بن احمد عن العبيدي قال كتبت اليه
جعلت فداك ربما غم علينا هلال شهر رمضان فنرى من الغد
الهلال قبل الزوال وربما رايناه بعد الزوال فترى ان نفطر قبل
الزوال اذا رايناه وكيف تامر في ذلك فكتب ع تتم الى الليل فانه
ان كان تاما راى قبل الزوال بيان هكذا وجدنا الحديث في نسخة
التهذيب وفي الاستبصار ربما غم علينا الهلال في شهر رمضان وهو

يب صا

صا

وهو الصواب لانه على نسخة التهذيب لا يستقيم المعنى الا بتكلف الا انه على
نسخة الاستبصار بنا في ساير الاخبار التى وردت فى هذا الباب لانه
على ذلك يكون المراد بالهلال هلال شوال ومعنى تم الى الليل تم
الصيام الى الليل وقوله ص ان كان تاما راى قبل الزوال معناه ان
كان الشهر الماضى ثلثين يوما راى هلال الشهر المستقبل قبل الزوال فى
اليوم الثلثين يب الصفار عن ابراهيم بن هاشم عن زكريا بن يحيى الكندى
الرقى عن داود الرقى عن ابى عبد الله ع قال اذا طلب الهلال فى المشرق
غدوة فلم ير فهو هيهنا هلال جديد راى او لم ير بيان يعنى اذا طلب
الهلال اول اليوم فى جانب المشرق حيث يكون موضع طلبه فلم ير فهو
هيهنا اى فى جانب المغرب هلال جديد واليوم من الشهر الماضى
سواء راى فى جانب المغرب او لم ير وقد مضى خبر محمد بن قيس و
اسحق بن عمار فى هذا المعنى ايضا فى باب علامة دخول الشهر وهذه
الاخبار متطابقة متعاضدة لا تعارض فيها عند التحقيق الا من جهة
حديث العبيدى على نسخة الاستبصار كما بيناه واما على نسخة التهذيب
فلا دلالة لم على شئ والظاهر انه من سهو النساخ وقال فى التهذيبين بعد
نقل خبرى حماد وابن بكير وهذان الخبران ايضا لا يصلح يصح الاعتراض
بهما على ظاهر القران والاخبار المتواترة لانهما غير معلومين وما يكون
هذا حكمه لا يجب المصير اليه مع انهما لو صحا لجاز ان يكون المراد بهما الى

يكون

يكون في البلد علة لكن اخطأوا رؤية الهلال ثم راوه من الغد قبل الزوال
واقترن الى رؤيتهم شهادة شاهدين من خارج البلد هذا محض
كلامه ثم استدل على انه متى تجرد عن الشهود لم يعتبر الرؤية قبل الزوال
بخبر المدايني والعبيدي وخبري محمد بن قيس واسحق بن عمار اللذين
مضى ذكرهما فيما قبل ثم اول قوله ع في خبر اسحق واذا رايته وسط النهار
فاتم صومه الى الليل على اتمامه على انه من شعبان دون ان ينوي انه
من رمضان وليت شعري ما موضع دلالته خلاف مقتضى خبري حماد
وابن بكير في القران والاخبار المتواترة وليس في القران والاخبار
المتواترة الا ان لا اعتبار في تحقق دخول الشهر انما هو بالرؤية او مضي
ثلثين يوما واما ان الرؤية المعتبرة فيه متى تتحقق وكيف تتحقق فانما تتبين
بمثل هذه الاخبار بل ليس الا ثم ما موضع الدلالة على وجوب انضمام
الشاهدين على الوجه المخصوص ومع الشروط المذكورة في ذينك الخبرين
فان اراد تم ذلك منهما انما هي من قبيل الالغاز والتعمية المنزه عنهما كلام
المعصومين في مقام البيان ثم ما موضع الدلالة في الاخبار الاربعة الاخر
على ما ادعاه فانها على ما دريت صريحة في خلافه الا خبر المدايني الذي يقتضي
اطلاقه التقييد ليتلايم مع ساير الاخبار وخبر العبيدي الذي تضمن
في التهذيب الابهام والاشتباه وهذا واضح بحمد الله باب العلامة
عند تعذر الرؤية كا علي بن محمد عن بعض اصحابنا عن العبيدي عن ابرهيم

يب صا

محمد المزنى عن عمران الزعفرانى قال قلت لابى عبد الله ع ان السماء تطبق
علينا بالعراق اليومين والثلثة فاى يوم نصوم قال انظر اليوم الذى
صمت من السنة الماضية وصم يوم الخامس كا العدة عن سهل عن
صفوان بن العباس عن ابراهيم الاحول عن عمران الزعفرانى قال قلت
لابى عبد الله ع انا فى الشتاء اليوم واليومين لا يرى شمس ولا نجم
فاى يوم نصوم قال انظر اليوم الذى صمت من السنة الماضية وعد خمسة
ايام وصم يوم الخامس كا محمد عن محمد بن احمد عن العباس بن معروف
عن صفوان بن يحيى عن ابى محمد عن محمد بن عثيم الخدرى عن بعض مشايخه
عن ابى عبد الله ع قال صم فى العام المستقبل يوم الخامس من يوم صمت فيه
عام اول يه الحديث مرسل على تفاوت فى الفاظه كا محمد عن احمد عن السيارى
قال كتب محمد بن الفرج الى العسكرى ع عما روى من الحساب فى الصوم عن
آبائك ع فى عد خمسة ايام من اول السنة الماضية والسنة الثانية التى تاتى
فكتب صحيح ولكن عد فى كل اربع سنين خمسا وفى السنة الخامسة ستا فيما
بين الاولى والحادث وما سوى ذلك فانما هو خمسة قال السيارى وهذه
من جهة الكبيسة قال وقد حسبه اصحابنا فوجدوه صحيحا قال فكتب اليه محمد بن
الفرج فى سنة ثمان وثلثين ومائتين هذا الحساب لا يتهيا لكل انسان ان يعمل عليه
انما هذا لمن يعرف السنين ومن يعلم متى كانت سنة الكبيسة ثم يصح له هلال
شهر رمضان اول ليلة فاذا صح له الهلال ليلته وعرف السنين صح ذلك ان شاء الله

نسخت ص

التى

بيان التي يأتي يعني هي التي تأتي بعد ما بعد الخمسة ويوخذ الخامس وهي حين لقوله والثالثة والسنة الكبيسة يقال لليوم المجتمع من الكسور فان اهل الحساب يعدون الشهر الاول من السنة ثلثين والثاني تسعة وعشرين وهكذا الى آخر السنة ويجمعون الكسور حتى اذا صار يوما او قريبا منه زاد في آخر السنة يوما وذلك يكون في ثلثين سنة احد عشر يوما كا العدة عن ابن عيسى عن حمزة بن يعلى عن محمد بن الحسن بن ابي خالد رفعه عن يب ابي عبد الله ع قال اذا صح هلال رجب فعد تسعة وخمسين يوما وصم يوم الستين

بيان حمل في التهذيب صيام يوم الخامس والستين على كونه من شعبان دون شهر رمضان وهو مع بعده حيث لا حاجة اليه اصلا كا محمد بن محمد بن الحسين عن محمد بن اسمعيل عن الحسين بن مسلم عن ابي الحسن ع قال يوم الاضحى في اليوم الذي يصام فيه ويوم العاشورا في اليوم الذي يفطر فيه

بيان لعل المعنى ان يوم الاضحى يوافق من ايام الاسبوع اليوم الاول من شهر رمضان ويوم العاشورا منها يوافق اليوم الاول من شوال كا محمد عن احمد عن محمد بن خالد عن سعد بن سعد عن عبد الله بن الحسين عن الصلت الخزاز عن ابي عبد الله ع قال اذا غاب الهلال قبل الشفق فهو لليلته واذا غاب بعد الشفق فهو لليلتين كا علي عن ابيه عن حماد بن عيسى يب الحسين عن يب حماد عن اسماعيل بن الحر عن ابي عبد الله ع مثله القمي عن محمد بن احمد عن يعقوب بن يزيد عن يب سعد عن يعقوب بن يزيد عن محمد بن مرازم

يب صا

صا

صا

عن ابيه عن ابى عبد الله ع قال اذا تطوق الهلال فهو لليلتين واذا رايت
ظل راسك فيه فهو لثلث ليال يب الحسين عن صفوان عن يه
العيص بن القاسم قال سالت اباعبد الله ع عن هلال اذا راه القوم
جميعا فاتفقوا على انه لليلتين ايجوز ذلك قال نعم بيان هذه الاخبار
حملها فى التهذيبين على ما اذا كانت السماء متغيمة ويكون فيها علة
مانعة من الرؤية فيعتبر ح فى الليلة المستقبلة الغيبوبة والتطوق و
رؤية الظل ونحوها دون ان يكون معتبرة كما ان الشاهدين من
خارج البلد انما يعتبر مع العلة دون الصحو باب ان
الصوم والفطر مع السلطان اذا كان تقية كا سهل عن على بن الحكم
عن رفاعة عن رجل عن ابى عبد الله ع قال دخلت على ابى العباس بالحيرة
بالحيرة فقال يا اباعبد الله ما تقول فى الصيام اليوم فقلت ذلك الى الامام
ان صمت صمنا وان افطرت افطرنا فقال يا غلام على بالمائدة معه
وانا اعلم والله انه يوم من شهر رمضان فكان افطارى يوما
وقضاؤه ايسر على من ان يضرب عنقى ولا يعبد الله كا محمد عن محمد
بن احمد عن النخعى عن العباس بن عامر عن داود بن الحصين عن رجل
من اصحابه عن ابى عبد الله ع انه قال هو بالحيرة فى زمان ابى العباس
انى دخلت عليه وقد شك الناس فى الصوم وهو والله من شهر رمضان
فسلمت عليه فقال يا اباعبد الله اصمت اليوم فقلت لا والمائدة بين يديه

فاكلت صح

قال

قال فادن فكل قال فدنوت واكلت قال وقلت الصوم معك والفطر

معك فقال الرجل لابي عبد الله ع تفطر يوما من رمضان فقال

~~تفطر يوما من رمضان فقال~~ اى والله افطر يوما من شهر رمضان

احب الى من ان يضرب عنقى يب محمد عن النهدى عن البزنطى

عن خلاد بن عمارة قال قال ابو عبد الله ع دخلت على ابى العباس

فى يوم شك وانا اعلم انه من شهر رمضان وهو يتغدى فقال

يا با عبد الله ليس هذا من ايامك قلت يا امير المؤمنين ما صومى

الا صومك ولا افطارى الا افطارك قال فقال ادن قال فدنوت

فاكلت وانا والله اعلم انه من شهر رمضان ير عيسى بن ابى منصور

قال كنت عند ابى عبد الله ع فى اليوم الذى يشك فيه فقال يا غلام

اذهب فانظر اصام السلطان ام لا فذهب ثم عاد فقال لا

فدعا بالغداء فتغدينا معه بيان قال فى الفقيه ومن كان فى بلد فيه

سلطان فالصوم معه والفطر معه لان فى خلافه دخول فى نهى الله

حيث يقول ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة ثم ذكر هذا الحديث قال

وقال الصادق ع لو قلت ان تارك التقية كتارك الصلوة لكنت

صادقا وقال لا دين لمن لا تقية له باب النوادر كا

ابان عن عمر بن يزيد قال قلت لابى عبد الله ع ان المغيرية

يزعمون ان هذا اليوم لليلة المستقبلة فقال كذبوا هذا اليوم لليلة

المستقبلة فقال كذبوا هذا اليوم لليلة الماضية ان اهل بطن نخلة حيث
راوا الهلال قالوا قد دخل الشهر الحرام بيان بطن نخلة موضع بين
مكة وطائف كا القمي عن الكوفي عن عبيس بن هشام يب سعد عن
الحر الحسن بن عبد الله بن المغيرة عن عبيس عن يه ابان عن البصري
عن ابي عبد الله ع قال قلت له رجل اسرته الروم ولم يصم شهر رمضان
ولم يدر اى شهر هو قال يصوم شهرا يتوخاه ويحسب فان كان الشهر
الذى صام قبل شهر رمضان لم يجزئه وان كان بعد رمضان
اجزاه بيان التوخي تحصيل الظن اخر ابواب فرض الصيام وفضله
وعلته واقسامه وعلامة دخول الشهر والحمد لله اولا واخرا واخرا

ابواب نواقض الصيام وشرايطه وادابه وما يجبر فواته

الايات قال الله تعالى احل لكم ليلة الصيام الرفث الى نسائكم هن لباس
لكم وانتم لباس لهن علم الله انكم كنتم تختانون انفسكم فتاب عليكم وعفى
عنكم فالان باشروهن وابتغوا ما كتب الله لكم وكلوا واشربوا حتى يتبين
لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر ثم اتموا الصيام الى الليل و
قال عز وجل فمن شهد منكم الشهر فليصمه ومن كان مريضا او على
سفر فعدة من ايام اخر يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر ولتكملوا
العدة ولتكبروا الله على ما هديكم ولعلكم تشكرون وقال سبحانه و
على الذين يطيقونه فدية طعام مسكين فمن تطوع خيرا فهو خير له وان

تصوموا

نفو مواخين لكم ان كنتم تعلمون بيان الوقت الجماع والمقصد معنى الافضا

عدى بالى من استيناف لبيان سببا الاباحة يعنى ان الصبر عنهن

صعب لان هن بمنزلة الثياب لكم وانتم كذلك شبه شدة المخالطة

والملابسة والانضمام بمخالطة الثياب وملابستها وانضمامها بقضا حجها

ولان كل واحد منهما يوارى بدنه وعورته بصاحبه عن غيره فانه

لولاه لانكشفت عورته عند غيره والاختيان ابلغ من الخيانة كالاكتساب

والكسب والخيط الابيض بياض النهار والخيط الاسود سواد الليل قيل

كان فى اول الاسلام يباح للصائم الاكل والجماع ليلا ما لم ينم فاذا

نام حرم ذلك الى القابلة وقيل بل الجماع كان محرما ليلا ونهارا وان

عمر عليه اللعنة باشر بعد العشاء فاتى النبى صم نهارا يعتذر فنزلت

وفيه خبر اخر ياتى فى باب علامة طرفى وقت الصيام والايات الاخيرتان

مضى بيانهما باب ما يفسد الصوم او يفسد الصيام يب

على بن مهزيار عن بن ابى عمير يب الحسين عن بن ابى عمير احمد يب احمد ابن

ابن محبوب عن يعقوب بن يزيد عن بن ابى عمير عن حماد عن يبر محمد قال

سمعت ابا جعفر ع يقول لا يضر الصائم ما صنع اذا اجتنب اربع خصال

الطعام والشراب والنساء والارتماس فى الماء بيان كذا روى فى الفقيه

وبالسند الاخير وفيه بالسندين الاولين ثلث خصال فان صحت رواية

فكانه ع عطف الارتماس على الثلث واخرجه منها لانه مما يضر ولا يبطل

صا

فى التهذيب صح

او جعل الطعام والشراب خصلة واحدة لاشتراكهما فی ادخال شیء فی الجوف
ولهذا لم یذکر الحقنة بالمایع مع ایجابه القضاء والاخراج فی حکم الادخال
ولهذا عدل عن الاکل والشرب الی الطعام والشراب لیشمل القی الاختیاری
ایضا وهذا التوجیه لا یخلو من تکلف والصواب ان یقال ان تسخة
اربع هی الصحیحة وانما اقتصر من المفطرات علی هذه لانها المعتادة
المتداولة المتکررة للاصحاء واما الحقنة والقیء فمختصان بالمرضی وانما
یحتاج الیهما علی الندور ولهذا لم یذکر الکذب علی الله ورسوله ایضا لانه
لیس مما یعتاد ویتکرر ومن هذا القبیل اهمال ذکر النساء فی الخبر الاتی
فانها لیست فی مرتبة الطعام والشراب فی الاعتیاد وانما عد الارتماس
فی عداد الخصال الثلث مع عدم ایجابه القضا ولا الکفارة لانه لیس بصدد
بیان المفطرات بل المضرات والحرام مضر قال فی الاستبصار ولست
اعرف حدیثا فی ایجاب القضا والکفارة او ایجاب احدهما علی من ارتمس
فی الماء انتهی کلامه والاصوب ان یقال ان الذی بمنزلة الرکن والاصل
فی الصیام لیس الا الامساک عن الاکل والشرب ومباشرة النساء خاصة کما
فی قوله سبحانه فالان باشروهن وابتغوا ما کتب الله لکم وکلوا واشربوا
حتی یتبین لکم واما الارتماس فانما یضر لانه مظنة دخول الماء فی الحلق
وکذا القی انما یضر لانه مظنة ان یرجع شیء الی الجوف بعد خروجه منه
وکذا الحقنة انما یضر لانها ادخال شیء فی الجوف فهذه الثلث فی حکم الاکل

والشرب

والشرب فی الضرب واما الکذب علی الله ورسوله فانما یضر
کمال الصوم کما یاتی وعلی هذا فنسخة الثلث هی الصحیحة وقوله والارتماس
فی الماء محذوف الخبر یعنی یضر ایضا لانه مظنة الشرب فهو فی حکمه ب
علی بن مهزیار عن الحسن عن القاسم عن علی عن ابی بصیر قال قال ابو
عبدالله ع الصیام من الطعام والشراب والانسان ینبغی له ان یحفظ
لسانه من اللغو والباطل فی رمضان وغیره کا الثلثة یب الحسین
عن بن ابی عمیر عن بن ابی نجران عن ابی بصیر قال سمعت ابا عبدالله ع یقول
الکذبة تنقض الوضوء وتفطر الصائم قال قلت هلکنا قال لیس حیث
تذهب انما ذلک الکذب علی الله تعالی وعلی رسوله وعلی الائمة ع یب بن ابی نجران
عن ابی بصیر عن ابی عبدالله ع ان الکذب علی الله وعلی رسوله وعلی
الائمة ع یفطر الصائم یب علی بن مهزیار عن عثمان عن سماعة قال سألته
عن رجل کذب فی رمضان فقال قد افطر وعلیه قضاؤه فقلت ما
کذبته فقال یکذب علی الله وعلی رسوله یب الحسین عن عثمان
عن سماعة قال سألته عن رجل کذب فی شهر رمضان فقال قد افطر
وعلیه قضاؤه وهو صائم یقضی صومه ووضوءه اذا تعمد بیان لعل المراد
انه مع کونه صائما لا یجوز له الافطار فهو فی حکم المفطر فی وجوب القضاء علیه
وینبغی تخصیصه بالکذب علی الله وعلی رسوله کما فی الخبر السابق وحمل
فی التهذیب نقض الوضوء فی الخبرین علی نقض کماله واعادته علی استحبابها

قال لانا قد بيّنا فى كتاب الطهارة ما ينقض الوضو وليس من جملتها ذلك وليس يلزم ذلك على قضاء الصوم لان الدليل الذى قدمناه ليس موجودا فيه اقول لا يخفى ما فى هذا الاستدلال من الخلل فان هذين الخبرين ان حملا على ظاهرهما فيجب العمل بهما فى الامرين وان كانا مؤولين فيجب تاويلهما فى الامرين لانهما كما يدلان على نقض الصوم كذلك يدلان على نقض الوضوء من غير فرق وكما ورد الحصر فى بعض الفاظ بيان نواقض الوضوء كذلك ورد الحصر فى بعض الفاظ بيان نواقض الصوم ومفطراته كما سمعت والاحتياط يقتضى اعادة الوضوء وقضاء الصوم مع التعمد باب الارتماس وبل الثوب على الجسد كا الخمسة يب الحسين عن الثلثة عن ابى عبد الله ع قال الصايم يستنقع فى الماء ولا يرمس راسه كا على عن ابيه عن حماد لحسين عن حماد عن حريز عن ابى عبد الله ع قال لا يرمس الصايم ولا المحرم راسه فى الماء يب بهذا الاسناد عن يه حريز عن ابى عبد الله ع قال لا يرتمس المحرم فى الما ولا الصايم بيان ياتى هذا الحديث باسناد آخر من الكافى فى كتاب الحج انشاء الله تعالى يب التيملى عن محمد بن عبد الله بن سنان عن ابى عبد الله ع قال يكره للصايم ان يرتمس فى الماء سعد عن عمران بن موسى عن محمد بن الحسين عن بن جبلة عن اسحق بن عمار يب محمد بن الحسين عن ابى جميلة عن اسحق قال قلت لابى عبد الله ع

صا

صا

صا

فيجب

رجل

اليوم

رجل صايم ارتمس في الماء متعمدا اعليه قضاء ذلك قال ليس عليه قضا

ولا يعودن كا محمد عن محمد بن الحسين عن علي بن الحكم عن العلاء عن صا

محمد عن ابي جعفر قال الصايم يستنقع في الماء ويصب على راسه ويتبرد

بالثوب وينضح بالمروحة وينضح البوريا تحته ولا يغمس راسه في

الماء يب التيملي عن بن اسباط عن العلاء عن محمد عن ابي عبد الله ع

مثله بيان كلمة بالثوب وينضح بالمروحة ليست في بعض النسخ ولعل

المراد بالتبرد بالثوب جعله مروحة لا بله على الجسد لما ياتي من النهي

عنه الان يقال انه ليس لبيان الجواز وان كره كا محمد وغيره عن يب

محمد بن احمد عن السياري عن محمد بن علي الهمداني عن يه حنان بن

سدير قال سالت ابا عبد الله ع عن الصايم يستنقع في الماء قال لا باس

ولكن لا يغمس فيه والمراة لا تستنقع في الماء لانها تحمل الماء بفرجها

كا العدة عن سهل عن بعض اصحابنا عن مثنى الحناط والصيقل

قال سالت ابا عبد الله ع عن الصايم يرتمس في الماء قال لا ولا المحرم

قال وسالته عن الصايم يلبس الثوب المبلول قال لا كا محمد عن محمد بن

الحسين عن موسى بن سعدان عن عبد الله بن القاسم عن عبد الله بن

سنان قال سمعت ابا عبد الله ع يقول لا تلزق ثوبك الى جسدك وهو

رطب وانت صايم حتى تعصره سب التيملي عن بن بقاح عن الصيقل صا

عن ابي عبد الله ع قال سالته عن الصايم يلبس الثوب المبلول قال لا ولا يشم

الريحان باب المضمضة والاستنشاق كا الثلثة عن حماد
عن ابي عبد الله ع في الصائم يتوضأ للصلوة فيدخل حلقه الماء فقال
ان كان وضوءه لصلوة فريضة فليس عليه شئ وان كان وضوءه
لصلوة نافلة فعليه القضاء سا احمد عن الحسين عن الثلثة عن ابي عبد الله ع
مثله كا العدة عن سهل عن الريان بن الصلت عن يونس قال
الصائم في شهر رمضان يستاك متى شاء وان تمضمض في وقت فريضة
فدخل الماء حلقه فلا شئ عليه وقد تم صومه وان تمضمض في غير وقت
فريضة فدخل الماء حلقه فعليه الاعادة والافضل للصائم ان لا يتمضمض
يب محمد عن محمد بن الحسين عن عثمان عن يه سماعة قال
سالته عن رجل عبث بالماء يتمضمض من عطش فدخل حلقه قال
عليه قضاؤه وان كان في وضوء فلا باس كا علي عن ابيه عن ابن
مرار عن يونس عن يب ابي جميلة عن الشحام كا عن ابي عبد الله ع
في صائم يتمضمض قال لا يبلغ ريقه حتى يبزق ثلث مرات يب
وقد روي مرة واحدة كا الثلثة عن حماد عمن ذكره عن ابي عبد الله ع
في الصائم يستنشق ويتمضمض قال نعم ولكن لا يبلغ يب الفطحية قال
سالت ابا عبد الله ع عن الرجل يتمضمض فيدخل في حلقه الماء وهو صائم قال ليس عليه شئ
قلت تمضمض الثالثة قال فقال قد اساء ليس عليه شئ ولا قضاء بيان
ينبغي حمله على بعض الفريضة باب القئ والقلس كا الاربعة

صا
يب صا
صا
سا
شي
لا يبالغ در
يتمضمض
يب

ازاد لم يسمع ذلك قلت فان تمضمض الثانية ويدخل في حلقه
الماء قال ليس عليه شئ

عن صفوان عن بن مسكان عن الحلبي عن ابي عبد الله ع قال اذا تقيا
الصائم فعليه قضاء ذلك اليوم وان ذرعه القي من غير ان تقيا فليتم
صومه شا ذرعه غلبه وسبقه كا الثلثة محمد عن احمد بن ابي عمير
عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله ع قال اذا تقيا الصائم فقد افطر وان
ذرعه من غير ان يتقيا فليتم صومه يب التيملي عن الاثنين عن ابي
عبد الله ع عن ابيه ع انه قال من تقيا متعمدا وهو صايم فقد افطر
وعليه الاعادة فان شاء الله عذبه وان شاء غفر له وقال من تقيا
وهو صايم فعليه القضا يب عنه عن اخويه عن ابيهما عن بن بكير
عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله ع قال من تقيا متعمدا وهو صايم
قضى يوما مكانه كا النيسابوريان عن بن ابي عمير عن معاوية عن ابي
عبد الله ع في الذي يذرعه القي وهو صايم قال يتم صومه ولا يقضى
يب محمد عن محمد بن الحسين عن عثمان عن سماعة قال سالته عن
القي في رمضان فقال ان كان شئ يبتدره فلا باس وان كان شيا يكره
نفسه عليه فقد افطر وعليه القضاء كا محمد عن محمد بن احمد عن المعظمة
عن ابي عبد الله ع قال سالته عن الرجل يخرج من جوفه القلس حتى
يبلغ الحلق ثم يرجع الى جوفه وهو صائم قال ليس بشئ شا القلس
ما خرج من الحلق ملاء الفم او دونه وليس بقئ فان عاد فهو قي كا
محمد عن محمد بن الحسين عن علي بن الحكم عن ابي العلا عن محمد قال

رمضان

سئل ابو جعفر ع عن القلس يفطر الصائم قال لا ب التيملي عن بن اسباط
عن العلا عن محمد عن ابي عبد الله ع مثله ب محمد بن احمد عن محمد بن
عيسى عن السراد عن عبد الله بن سنان قال سئل ابو عبد الله ع عن
الرجل الصائم يقلس فيخرج منه الشيء من الطعام ايفطره ذلك قال
لا قلت فان ازدرده بعد ان صار على لسانه قال لا يفطره ذلك
بيان ازدرده ابتلعه ولعل المراد باللسان اصله المتصل بالحلق او
او يكون الازدراد بغير اختياره كا محمد عن احمد عن عثمان عن سماعة
قال سالته عن القلس وهي الجشاءة يرتفع الطعام من جوف الرجل
من غير ان يكون تقيا وهو قائم في الصلوة قال لا ينقض ذلك وضوءه
ولا يقطع صلوته ولا يفطر صيامه بيان التجشؤ تنفس المعدة والاسم منه
كهمزة وغراب وعمده باب الحقنة وصب الدواء في الاذن
والانف كا العدة عن سهل عن البزنطي يب الحسين عن يه البزنطي
يه يب عن ابي الحسن الرضا ع ش انه ساله عن الرجل يحتقن تكون به العلة
في شهر رمضان فقال الصائم لا يجوز له ان يحتقن بيان يعني بالمايع
لما ياتي انفا كا محمد عن العمركي عن يب علي بن جعفر عن اخيه موسى ع
قال سالته عن الرجل والمراة هل يصلح لهما ان يستدخلا الدواء وهما
صايمان قال لا باس بيان يعني الجامد كما ياتي كا احمد عن التيملي عن ابيه
قال كتبت الى ابي الحسن ع ما تقول في اللطف يستدخله الانسان وهو

صايم

يب

صا

صا

صايم نكتب لا باس بالجامد ب اسناد هذا الحديث في بعض نسخ الكافي
هكذا احمد عن علي بن الحسين عن محمد بن الحسين عن ابيه والصواب ما
كتبناه في النسخ الاخر موافقا لما في التهذيبين واللطف بالتحريك الشي
اليسير كا القميان عن صفوان عن حماد بن عثمان عن ابي عبد الله ع
قال سالته عن الصايم يشتكي اذنه يصب فيها الدواء قال لا باس به
احمد عن التيملي عن اخيه عن ابيه عن بن رباط عن بن مسكان عن
ليث المرادي قال سالت ابا عبد الله ع عن الصايم يحتجم ويصب في
اذنه الدهن قال لا باس الا السعوط فانه يكره ب السعوط ادخال
الدوا في الانف يب الصفار عن محمد بن الحسين عن محمد بن علي الخزاز
عن غياث بن ابراهيم عن جعفر عن ابيه عن علي ع انه كره السعوط
للصايم باب الحجامة دخول الحمام كا الثلثة ومحمد عن احمد
عن بن ابي عمير عن حماد عن ه الحلبي عن ابي عبد الله ع قال سالته عن
الصايم يحتجم فقال اني اتخوف عليه ما يتخوف على نفسه قلت ماذا تتخوف عليه
قال الغشي او تثور به مرة قلت ارايت ان قوي على ذلك ولم يخش شيئا قال
نعم ان شاء ه وكان امير المومنين ع يكره ان يحتجم الصايم خشية ان يغشى
عليه فيفطر كا محمد عن احمد عن علي بن الحكم عن الحسين بن ابي العلاء
قال سال ابا عبد الله ع عن الحجامة للصايم قال نعم اذا لم يخف ضعفا ب
الحسين عن علي بن النعمن عن سعيد الاعرج قال سالت ابا عبد الله ع عن الصايم

الثلثة عن حماد عن ابي عبد الله ع عن الصايم يصب في اذنه الدهن قال لا باس كا صه يب

ب
كا ب
سط
سط
صا
ب

يحتجم فقال لا باس الا ان يتخوف على نفسه الضعف . يب عنه عن حماد عن
القداح عن ابي عبدالله عن ابيه ع قال ثلثة لا يفطرن صائماً القي والاحتلام
والحجامة وقد احتجم النبي ص وهو صائم وكان لا يرى باساً بالكحل للصائم
يب عنه عن حماد عن بن المغيرة عن عبدالله بن سنان عن ابي عبدالله ع
قال لا باس بان يحتجم الصائم الا في رمضان فاني اكره ان يغرر بنفسه
الا ان لا يخاف على نفسه وانا اذا اردنا الحجامة في رمضان احتجمنا ليلة
بيان عنه بنفسه يغرر بالغين المعجمة والمهملتين عرضها للهلكة يه
قال سالت ابا عبدالله ع عن الحجام يحجم وهو صائم قال لا ينبغي وعن الصائم
يحتجم قال لا باس كا محمد عن الاربعة يه العلا عن محمد عن ابي جعفر ع
انه سئل عن الرجل يدخل الحمام وهو صائم فقال لا باس ما لم يخش ضعفا
كا محمد عن احمد عن الحسين عن القاسم عن علي عن ابي بصير قال سالت
ابا عبدالله ع عن الرجل يدخل الحمام وهو صائم فقال ليس به باس
باب الاكتحال والذر كا العدة عن احمد عن علي بن
الحكم عن سليم الفراء عن محمد عن ابي جعفر ع في الصائم يكتحل قال لا باس به
ليس بطعام ولا شراب كا الثلثة عن سليم عن غير واحد عن ابي جعفر ع
مثله يب الحسين عن صفوان عن الحسين بن ابي غندر عن بن ابي
يعفور قال سالت ابا عبدالله ع عن الكحل للصائم فقال لا باس به انه
ليس بطعام يوكل يب عنه عن بن ابي عمير عن عبد الحميد بن ابي العلا عن

الحلبي عن ابي عبدالله ع
قال انا اذا اردنا ان
نحتجم في شهر رمضان
احتجمنا بالليل يب
عمار الساباطي عن ابي عبدالله ع

ابي

ابى عبدالله ع قال لا باس بالكحل للصائم يب سعد عن الحسن بن على عن صا
بن المغيرة عن ابى داود المسترق وصفوان بن يحيى عن الحسين بن ابى
غندر قال قلت لابى عبدالله ع اكتحل بكحل فيه مسك وانا صائم فقال
لا باس به يب الصفار عن ابراهيم بن هاشم عن براقة الاصبهانى
عن غياث بن ابراهيم عن جعفر بن محمد عن ابيه ع قال لا باس بالكحل
للصائم وكره السعوط للصائم كا محمد عن احمد عن عثمان عن سماعة يب صلى
قال سالته عن الكحل للصائم فقال اذا كان كحلا ليس فيه مسك وليس له
طعم فى الحلق فلا باس يب الحسين عن فضالة عن العلاء عن محمد عن صا
احدهما ع انه سئل عن المراة تكتحل وهى صائمة فقال اذا لم يكن كحلا
تجد له طعما فى حلقها فلا باس كا محمد عن احمد عن محمد بن خالد عن
سعد بن سعد الاشعرى عن ابى الحسن الرضا ع قال سالته عمن يصيبه
الرمد فى شهر رمضان هل يذر عينه بالنهار وهو صائم قال يذرها
اذا افطر ولا يذرها وهو صائم بيان يذر عينه اى يداويها بالذرور
وهو بالفتح ما يذر فى العين من الدواء اليابس يب الحسين عن الثلثة صا
عن ابى عبدالله ع انه سئل عن الرجل يكتحل وهو صائم فقال لا انى
اتخوف ان يدخل راسه يب عنه عن الحسن بن على قال سالت ابا الحسن ع صا
عن الصائم اذا اشتكى عينه يكتحل بالذرور وما اشبهه او لا يسوغ له
ذلك فقال لا يكتحل بيان حملهما فى التهذيبين على ما فيه رائحة

يحتجم فقال لا باس الا ان يتخوف على نفسه الضعف .. يب عنه عن حماد عن
القداح عن ابي عبد الله ع عن ابيه ع قال ثلثة لا يفطرن صائما القيء والاحتلام
والحجامة وقد احتجم النبي ص وهو صائم وكان لا يرى باسا بالكحل للصائم
يب عنه عن حماد عن بن المغيرة عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع
قال لا باس بان يحتجم الصائم الا في رمضان فاني اكره ان يغرر بنفسه
الا ان لا يخاف على نفسه وانا اذا اردنا الحجامة في رمضان احتجمنا ليلا
بيان عنه بنفسه بتغريرا بالغين المعجمة والمهملتين عرضها للهلكة يه
قال سالت ابا عبد الله ع عن الحجام يحجم وهو صائم قال لا ينبغي وعن الصائم
يحتجم قال لا باس كا محمد عن الاربعة يه العلاء عن محمد عن ابي جعفر ع
انه سئل عن الرجل يدخل الحمام وهو صائم فقال لا باس ما لم يخش ضعفا
كا محمد عن احمد عن الحسين عن القاسم عن علي عن ابي بصير قال سالت
ابا عبد الله ع عن الرجل يدخل الحمام وهو صائم فقال ليس به باس

باب الاكتحال والذر كا العدة عن احمد عن علي بن
الحكم عن سليم الفراء عن محمد عن ابي جعفر ع في الصائم يكتحل قال لا باس به
ليس بطعام ولا شراب كا الثلثة عن سليم عن غير واحد عن ابي جعفر ع
مثله يب الحسين عن صفوان عن الحسين بن ابي غندر عن بن ابي
يعفور قال سالت ابا عبد الله ع عن الكحل للصائم فقال لا باس به انه
ليس بطعام يوكل .. يب عنه عن بن ابي عمير عن عبد الحميد بن ابي العلاء عن

الحلبي عن ابي عبد الله ع
قال انا اذا اردنا في شهر رمضان
احتجمنا بالليل يب
عمار الساباطي ص

ابي

صا ابی عبدالله ع قال لا باس بالکحل للصائم یب سعد عن الحسن بن علی عن
بن المغیرة عن ابی داود المسترق وصفوان بن یحیی عن الحسین بن ابی
غندر قال قلت لابی عبدالله ع اکتحل بکحل فیه مسک وانا صائم فقال
لا باس به یب الصفار عن ابراهیم بن هاشم عن براقة الاصبهانی
عن غیاث بن ابراهیم عن جعفر بن محمد عن ابیه ع قال لا باس بالکحل
یب صل للصائم وکره السعوط للصائم کا محمد عن احمد عن عثمان عن سماعة
قال سالته عن الکحل للصائم فقال اذا کان کحلا لیس فیه مسک ولیس له
صا طعم فی الحلق فلا باس یب الحسین عن فضالة عن العلا عن محمد عن
احدهما ع انه سئل عن المراة تکتحل وهی صائمة فقال اذا لم یکن کحلا
تجد له طعما فی حلقها فلا باس کا محمد عن احمد عن محمد بن خالد عن
سعد بن سعد الاشعری عن ابی الحسن الرضا ع قال سالته عمن یصیبه
الرمد فی شهر رمضان هل یذر عینه بالنهار وهو صائم قال یذرها
اذا افطر ولا یذرها وهو صائم بیان یذر عینه ای یداویها بالذرور
صا وهو بالفتح ما یذر فی العین من الدوا الیابس یب الحسین عن الثلثة
عن ابی عبدالله ع انه سئل عن الرجل یکتحل وهو صائم فقال لا انی
صا اتخوف ان یدخل راسه یب عنه عن الحسن بن علی قال سالت ابا الحسن ع
عن الصائم اذا اشتکی عینه یکتحل بالذرور وما اشبهه او لا یسوغ له
ذلک فقال لا یکتحل بیان حملهما فی التهذیبین علی ما فیه رایحة

حادة يدخل الحلق كالمسك ونحوه ثم جعل ذلك يكره هما غير مفطرين

باب السواك واذماء الفم كا العدة عن احمد عن علي

بن الحكم عن الحسين بن ابي العلاء قال سالت ابا عبد الله ع عن السواك

للصائم فقال نعم يستاك اي النهار شاء كا الحميري محمد عن احمد عن بن

ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله ع قال سالته عن الصائم

يستاك بالماء قال لا باس به وقال لا يستاك بسواك رطب كا علي

عن ابيه عن بن المغيرة عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع

انه كره للصائم ان يستاك بسواك رطب وقال لا يضر ان يبل سواكه

بالماء ثم ينفضه حتى لا يبقى فيه شيء كا محمد عن محمد بن احمد عن الفطحية

يب عمار عن ابي عبد الله ع في الصائم ينزع ضرسه قال لا ولا يدمي فاه كا ولا

يستاك بعود رطب يب الحسين عن الثلثة وعن القاسم عن علي

عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال الصائم يستاك اي النهار شاء يب

عنه عن حماد عن حريز عن بن المغيرة عن بن سنان عن ابي عبد الله ع

قال لا يستاك الصائم اي ساعة من النهار احب يب التيملي عن محمد

بن سنان عن ابي الجارود عن ابي جعفر ع قال سالته عن السواك للصائم

قال يستاك اي ساعة شاء من اول النهار الى اخره عنه عن بن اسباط

عن العلاء عن محمد قال سالت ابا عبد الله ع عن الصائم اي ساعة يستاك

من النهار قال متى شاء يب بهذا الحديث الاسناد عن ابي عبد الله ع

قال

يب

يب صل

صا

صا قال ليتاك الصايم اى النهار شاء ولا يستاك بعود رطب يب عنه
عن النخعى عن ابن المغيرة عن سعد بن ابى خلف عن ابى بصير عن ابى
عبدالله ع قال لا يستاك الصايم بعود رطب يب محمد عن الزيات
صا عن صفوان يب الحسين عن الحسن عن صفوان عن ابن سكان عن
الحلبى قال سالت اباعبدالله ع ايستاك الصايم بالماء وبالعود الرطب
صا يجد طعمه قال لا باس يب الصفار عن ابراهيم بن هاشم عن موسى
بن ابى الحسن الرازى عن ابى الحسن الرضا ع قال ساله بعض جلسائه عن
السواك فى شهر رمضان قال جايز وقال بعضهم ان السواك يدخل
رطوبته فى الجوف فقال ما تقول فى السواك الرطب يدخل رطوبته
فى الحلق فقال الماء للمضمضة ارطب من السواك الرطب بيان فقال
ما تقول يعنى فقال ذاك القايل ايضا كانه دفع الى السواك بعدما تعجب
من التجويز باب المضغ والذوق والزق كا الحمزة عن
ابى عبدالله ع قال قلت الصايم يمضغ العلك قال لا كا محمد عن محمد بن الحسين
عن على بن الحكم عن العلاء عن محمد قال قال ابو جعفر ع يا محمد اياك
ان تمضغ علكا فانى مضغت اليوم علكا وانا صايم فوجدت فى نفسى
منه شيئا بيان كانه ع شك فى تغير ريقه المبلوع بطعم العلك او
قوى ذلك فى نفسه يب احمد عن الحسين عن القاسم عن على عن
ابى بصير قال عن ابى عبدالله ع قال سالته عن الصايم يمضغ العلك

قال نعم ان شاء ينبغي ان يحمل على بيان الجواز وان كره فما في
التهذيب ان هذا الخبر غير معمول عليه غير سديد كا علي عن الاثنين
عن ابي عبدالله ع قال ان فاطمة ع كانت تمضغ للحسن ثم للحسين ع
وهي صائمة في شهر رمضان كا الخمسة يب الحسين عن الثلثة كا عن
ابي عبدالله ع ش انه سئل عن المراة الصائمة تطبخ القدر فتذوق
المرقة تنظر اليه فقال لا باس به قال وسئل عن المراة يكون لها الصبي
وهي صائمة فتمضغ الخبز وتطعمه قال لا باس والطير ان كان لها كا
الاثنان عن الوشا عن ابان عن الحسين بن زياد عن ابي عبدالله ع
قال لا باس للطباخ والطباخة ان تذوق المرق وهو صايم يب
الحسين عن فضالة عن بن بكير عن محمد عن ابي جعفر ع قال لا باس
بان يذوق الرجل الصايم القدر وعنه عن بن ابي عمير عن حماد بن
عثمان قال سال بن ابي يعفور ابا عبدالله ع وانا اسمع عن الصايم
يصب الدوا في اذنه قال نعم ويذوق المرق ويزق الفرخ يب علي
بن جعفر عن اخيه موسى ع قال سالته عن الصايم ايذوق الشراب
والطعام يجد طعمه في حلقه قال لا يفعل قلت فان فعل فما عليه
قال لا شئ عليه ولا يعود كا العدة عن احمد عن يب الحسين عن
علي بن النعمان قال عن سعيد الاعرج قال سالت ابا عبدالله ع
عن الصايم يذوق الشئ ولا يبلعه قال لا بيان حمله في التهذيب

صا

صا

صا

صا

على من

على من ليس له حاجة بذلك باب ازدراد النخامة و
دخول شئ في الحلق ومص الشئ كا علي عن ابيه عن بن المغيرة عن
غياث بن ابراهيم يب عن النخعي عن صفوان عن سعد بن ابي خلف
عن غياث عن ابي عبد الله ع قال لا باس بان يزدرد الصايم نخامته كا
علي عن يب الاثنين عن ابي عبد الله ع عن ابائه ع ان عليا ع سئل
عن الذباب يدخل حلق الصايم قال ليس عليه قضاء لانه ليس
بطعام يب هرون بن مسلم عن ابي عبد الله ع عن ابائه ع الحديث
كا العدة عن يب احمد عن الحسين عن النضر عن عبد الله بن سنان
عن ابي عبد الله ع في الرجل يعطش في شهر رمضان قال لا باس بان
يمص الخاتم كا احمد عن علي بن الحسين عن محسن بن احمد عن يونس
بن يعقوب قال سمعت ابا عبد الله ع يقول الخاتم في فم الصايم ليس به
باس فاما النواة فلا يب منصور بن حازم قال قلت لابي عبد الله ع الرجل
يجعل النواة في فيه وهو صايم قال لا قلت فيجعل الخاتم قال نعم يب
ابن محبوب عن محمد بن عيسى عن السراد عن ابي ولاد الحناط قال
قلت لابي عبد الله ع اني اقبل بنتا لي صغيرة وانا صايم فيدخل في جوفي من
ريقها شئ قال فقال لي لا باس ليس عليك شئ قال فقال يب احمد بن الحسن بن محمد
فضال عن عمرو بن سعيد عن الرضا ع قال سألته عن الصايم يتدخن
بعود او بغير ذلك فتدخل الدخنة في حلقه قال جايز لا باس به قال

وسالته عن الصائم يدخل الغبار حلقه قال لا باس **باب**

شم الطيب والريحان كا العدة عن احمد عن محمد بن يحيى عن غياث

بن ابراهيم عن جعفر عن ابيه ع ان عليا ع كره المسك ان يتطيب به

الصائم كا العدة عن البرقي عن ابيه عن عبد الله بن الفضل النوفلي عن بعض اصحابه عن

الحسن بن راشد قال كان ابو عبد الله ع اذا صام تطيب بالطيب ويقول

الطيب تحفة الصائم يه روي ان من تطيب بطيب اول النهار وهو صائم لم يكد

يفقد عقله يه قال الصادق ع من تطيب الحديث بدون يكد بيان كانه

اراد انه لم يسفه على احد ولم يطش بسبب غلبة الجوع عليه لان دماغه

تقوى بالطيب كا محمد عن محمد بن الحسين عن علي بن الحكم عن العلاء عن

محمد قال قلت لابي عبد الله ع الصائم يشم الريحان والطيب قال لا باس به

كا وروي انه لا يشم الريحان لانه يكره له ان يتلذذ به كا الثلثة عن

الحسن بن راشد قال قلت لابي عبد الله ع الحائض تقضي الصلوة قال لا

قلت تقضي الصوم قال نعم قلت من اين جاء هذا قال ان اول من قاس ابليس قلت فالصائم يستنقع في الماء قال نعم قلت فيبل ثوبا على جسده قال لا قلت من

اين جاء هذا قال من ذاك قلت الصائم يشم الريحان قال لا لانه لذة و

يكره له ان يتلذذ كا العدة عن البرقي عن داود بن اسحق الحذاء عن

محمد بن فيض التيمي يه عن ابن رئاب ش قال سمعت ابا عبد الله ع ينهى

عن النرجس فقلت جعلت فداك لم ذاك فقال لانه ريحان الاعاجم كا

واخبرني بعض اصحابنا ان الاعاجم كانت تشمه اذا صاموا وقالوا انه يمسك الجوع

كان

يب

يب

صا

صا

صا

صا

يب

بيا كان كراهية انما هي للتشبه بهم فانهم كانوا كفارا قال في الاستبصار كان للمجوس يوم يصومونه فلما كان ذلك اليوم كانوا يشمون النرجس فكراهة النرجس انما كانت موكدة لذلك بب سعد عن محمد بن الحسن عن محمد بن عبد الحميد عن البزنطي عن عبد الكريم بن عمرو عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال الصائم يدهن بالطيب ويشم الريحان بب عنه عن احمد عن الحسين عن صفوان عن البجلي قال سالت ابا الحسن ع عن الصائم اترى له ان يشم الريحان او لا ترى ذلك له فقال لا باس به بب عنه عن ابي جعفر عن عباد سليمان عن سعد بن سعد قال كتب رجل الى ابي الحسن ع هل يشم الصائم الريحان يتلذذ به فقال لا باس به يه سئل الصادق ع عن المحرم يشم الريحان قال لا قيل فالصائم قال لا قيل يشم الصائم الغالية والدخنة قال نعم قيل كيف حل له ان يشم الطيب ولا يشم الريحان قال لان الطيب سنة والريحان بدعة للصائم يه كان الصادق ع اذا صام لا يشم الريحان فسئل عن ذلك فقال اكره ان اخلط صومي بلذة بب التيملي عن ابراهيم بن ابي بكر عن الحسن بن راشد عن ابي عبد الله ع قال الصائم لا يشم الريحان بيان المنع محمول على الكراهة ونفي الباس على عدم الحظر وكذلك في نظايره مما ذكر في هذه الابواب باب مس النساء وقبلتهن كا الخمسة ومحمد عن احمد عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله ع انه سئل عن رجل يمس من المراة شيئا ايفسد

صا

لمس

صا

ذلك صومها او ينقضه فقال ان ذلك ليكره للرجل الشاب مخافة ان يسبقه
المني كا الخمسة عن جميل .. يب الحسين عن بن ابي عمير وفضالة عن جميل عن
زرارة عن ابي جعفر ع قال لا ينقض القبلة الصوم سئل النبي ص يه عن الرجل
يقبل امرأته وهو صايم قال هل هي الا ريحانة يشمها يه سال سماعة ابا عبد الله ع
عن الرجل يلصق باهله في شهر رمضان قال ما لم يخف على نفسه فلا باس
يه محمد عن ابي جعفر ع انه سأله عن الرجل يجد البرد ايدخل مع اهله في لحاف
وهو صايم قال يجعل بينهما ثوبا يه وقد روى عبد الله بن سنان عنه ع رخصة
للشيخ في المباشرة كا العدة عن احمد عن علي بن الحكم عن داود بن النعمان
عن منصور بن حازم قال قلت لابي عبد الله ع ما تقول في الصايم يقبل الجارية
والمرأة فقال اما الشيخ الكبير مثلي ومثلك فلا باس واما الشاب الشبق
فلا فانه لا يؤمن والقبلة احدى الشهوتين قلت فما ترى في مثلي يكون له
الجارية فيلاعبها فقال لي انك لشبق يا ابا حازم كيف طعمك قلت ان شبعت
اضرني وان جعت اضعفني قال كذلك انا فكيف انت والنساء قلت ولا شيء
قال ولكني يا ابا حازم ما اشاء شيئا ان يكون ذلك مني الا فعلت بيان و
القبلة احدى الشهوتين يعني كما ان النكاح يفضي الى الانزال كذلك القبلة
ربما يفضي اليه انك لشبق استفهام تعجب انبعث من سؤاله عن ملاعبته
مثل الجارية كيف طعمك بالفتح اي اكلك الطعام ولا شيء اما لعدم الاعتبار او
عدم القدرة لعدم مساعدة الالة الا فعلت يعني ان لي القدرة على كل ما

اشدّ من ذلك وبعيد بذلك منی علی حسب الارادة والرّغبة یب سعد عن بن عیسی عن الحسین عن عثمان عن سماعة قال سالت اباعبدالله ع عن القبلة فی شهر رمضان للصّایم افیفطره قال لا یب الحسین عن فضالة

صا

عن ابان عن محمّد وزرارة عن ابی جعفر ع انه سئل هل یباشر الصّائم او یقبل فی شهر رمضان فقال انی اخاف علیه فلیتنزه عن ذلک الّا ان یثق ان لا یسبقه منیه یب عنه عن الحسین بن علوان عن سعد بن طریف عن

صا

الاصبغ قال جاء رجل الی امیر المؤمنین ع فقال یا امیر المؤمنین اقبل وانا صایم فقال له عفّ صومک فان بدو القتال اللطام قال امیر المؤمنین ع

یه م

اما یستحیی احدکم ان لا یصبر یوما الی اللیل انّه کان یقال ان بدو القتال اللطام یب الحسین عن القاسم عن علی عن ابی بصیر قال سالت اباعبدالله ع

صا

عن الرّجل یضع یده علی جسد امرأته وهو صائم فقال لا باس وان امذی فلا یفطر قال وقال ولا تباشروهنّ یعنی الغشیان فی شهر رمضان بالنّهار

بیان لما استفسر الامام ع من سوال الرّجل عن وضع ید الصّائم علی جسد امرأته انه فهم من المباشرة عنها معناها اللغوی وهو الصاق البشرة بالبشرة بیّن له انّ المراد بقوله سبحانه ولا تباشروهن لیس الا الغشیان وذلک لانّ الله سبحانه حییّ یکنی عن الغشیان تارة بالملامسة کما فی اٰیة الطهارة واخری بالمباشرة کما فی اٰیتی الصّیام والاعتکاف اوردهما ثم بیّن ع انّ النّهی عن المباشرة فی شهر رمضان بمعنی الغشیان ایضا مختصّ بالنّهار

المنهی م

كما دل عليه قوله سبحانه فالآن باشروهن الى قوله حتى يتبين لكم الخيط الابيض
وان كان قوله عز وجل ولا تباشروهن وانتم عاكفون في المساجد
يشمل الليل ايضا فقوله ع في شهر رمضان بالنهار ليس كالاعتكاف شاملا
لليل وفي بعض النسخ يعني النساء مكان يعني الغشيان ويشبه ان يكون
تصحيفا يب بهذا الاسناد قال سالت اباعبدالله ع عن رجل كلم امراته
في شهر رمضان وهو صايم فقال ليس عليه شئ وان امذى فليس عليه شئ
والمباشرة ليس بها باس ولا قضاء يومه ولا ينبغي له ان يتعرض لرمضان
بيان اراد ع بالمباشرة هيهنا معناها اللغوي ثم ذكر انها مكروهة
بهذا المعنى في شهر رمضان وان ابيحت للصايم في غيره لانه تعرض له
بما يكاد يودي الى ابطال صومه يب ابن عيسى عن الحسين عن بن ابي
عمير عن محمد بن ابي حمزة عن يب رفاعة قال سالت اباعبدالله ع عن
رجل لامس جاريته في شهر رمضان فامذى قال ان كان حراما فليستغفر الله
استغفار من لا يعود ابدا ويصوم يوما مكان يوم يب وان كان
من حلال فليستغفر الله ولا يعود ولا يصوم يوما مكان يوم بيان نسبه
في التهذيبين الى الغفلة وغذو مخالفته لفتوى اصحابنا كلهم ثم الى وهم الراوي
لانه شرع فيه اولا ليفرق بين الحلال والحرام ثم سوى بينهما في الحكم
وفي موضع آخر حمله على الاستحباب وله وجه اعني لاستحباب القضا في
الصورتين واما ما ارى عمر من التسوية بين الحلال والحرام في الحكم فليس

كلام مستانف معناه ان هذا الحكم في شهر رمضان مختص بالنهار رحه

صا

صا

صا

كذلك

كذلك لانه ع امره فى الحرام باستغفار من لا يعود اليه ابدا لا فى شهر رمضان ولا فى غيره وامره فى الحلال بالاستغفار وعدم العود فى شهر رمضان خاصة بقرينة تخصيص القيد بالتابيد بصورة الحرام والفرق بين العبارتين يب الحسين عن القاسم عن على عن ابى بصير قال سالت ابا عبد الله ع عن رجل كلم امراته فى شهر رمضان وهو صايم فامنى فقال لا باس يب ابن محبوب عن احمد عن الحسين عن النضر عن زرعة عن ابى بصير قال قلت لابى عبد الله ع الصايم يقبل قال نعم ويعطيها لسانه تمصه يب محمد بن احمد عن العلوى عن العمركى عن على بن جعفر عن اخيه موسى ع قال سالته عن الرجل الصايم اله ان يمص لسان المراة وتفعل المراة ذلك قال لا باس يب ابن محبوب عن بعض الكوفيين يرفعه الى ابى عبد الله ع قال فى الرجل ياتى المراة فى دبرها وهى صائمة قال لا ينقض صومها وليس عليها غسل يب محمد بن احمد عن على يب احمد عن على بن الحكم عن رجل عن ابى عبد الله ع قال اذا اتى الرجل المراة فى الدبر وهى صائمة لم ينقض صومها ~~لم ينقض صومها~~ وليس عليها غسل بيان جعلهما فى التهذيبين غير معمولين وطعن فيهما بقطع الاسناد باب

انشاد الشعر وروايته كا الثلثة يب على بن مهزيار عن ابن ابى عمير يب السراد عن ابى عمير عن حماد عن وغيره عن ابى عبد الله ع قال لا ينشد فى شهر رمضان بليل ولا نهار فقال له اسماعيل يا ابتاه وان كان فينا

صا

ولا ينشد الشعر بليل صح

قال فقال وان كان فينا **شا** الانشاد قراءة الشعر والشعر غلب
على المنظوم من القول واصله الكلام التخييلي الذي هو احد الصناعات
الخمس نظما كان او نثرا ولعل المنظوم المشتمل على الحكمة والموعظة
او المناجاة مع الله سبحانه مالم يكن فيه تخييل شعري مستثنى عن
هذا الحكم او غير داخل فيه لما ورد ان ما لا باس به من الشعر فلا باس به
وان كان فينا اى فى مدحنا اهل البيت فقال وان كان فينا وذلك
لان كونه فى مدحهم ع لا يخرجه عن التخييل الشعري **يب** على بن مهزيار
عن محمد بن يحيى عن حماد بن عثمان قال سمعت ابا عبد الله ع يقول يكره
رواية الشعر للصائم والمحرم وفى الحرم وفى يوم الجمعة وان يروى بالليل
قال قلت وان كان شعر حق قال وان كان شعر حق **سا** وذلك لان
كون موضوعه حقا لحكمة او موعظة لا يخرجه عن التخييل الشعري فاما
اذا لم يكن كلاما شعريا بل كان موزونا فقط فلا باس **باب**
ادب الصائم كالثلثه **يب** على بن مهزيار عن ابن ابى عمير عن حماد بن
عثمن عن **يه** محمد قال قال ابو عبد الله ع اذا صمت فليصم سمعك وبصرك
وشعرك وجلدك وعدد اشياء غير هذا وقال لا يكون يوم صومك
كيوم فطرك **كا** العدة عن احمد عن الحسين **يب** على بن مهزيار عن الحسين
عن النضر عن القاسم عن جراح المدايني عن ابى عبد الله ع قال ان الصيام
ليس من الطعام والشراب وحده ثم قال قالت مريم انى نذرت للرحمن صوما

اى صمتا

ابصارکم ص

ای صمتا واذا صمتم فاحفظوا السنتکم وغضوا ولا تنازعوا ولا تحاسدوا

قال سمع رسول الله ص امراة تسب جاریة لها وهی صائمة فدعا رسول الله

بطعام فقال لها فقالت انی صائمة فقال کیف تکونین صائمة وقد سببت

جاریتک ان الصوم لیس من الطعام والشراب فقد قال وقال ابو عبد الله ع

اذا صمت فلیصم سمعک وبصرک من الحرام والقبیح ودع المراء واذی

الخادم ولیکن علیک وقار الصیام ولا تجعل یوم صومک کیوم فطرک کا علی

بن محمد عن البرقی عن الوشا عن علی عن یه ابی بصیر عن ابی عبد الله ع

مثله الی قوله ولا تحاسدوا وزاد فان الحسد یاکل الایمان کما تاکل النار

الحطب یه وسمع رسول الله ص امراة الحدیث کا العدة عن سهل عن

السراد عن یه علی بن مهزیار عن السراد عن الخراز عن یه الفضیل بن

یسار عن ابی عبد الله ع قال اذا صام احدکم الثلثة الایام من الشهر فلا یجادلن

احدا ولا یجهل ولا یسرع الی الحلف والایمان بالله تعم فان جهل علیه احد

فلیحتمل ش یعنی بالجهل الشتم والاذی کا علی عن الاثنین عن ابی عبد الله ع

عن ابائه ع قال یه قال رسول الله ص ما من عبد صائم یشتم فیقول انی

صائم سلام علیک لا اشتمک کما تشتمنی الا قال الرب تعالی استجار عبدی

بالصوم من شر عبدی قد اجرته من النار کا محمد عن احمد عن الحسین بن

موسی عن غیاث بن ابراهیم عن اسحق بن عمار عن ابی عبد الله ع قال یه

قال رسول الله ص ان الله کره لی ست خصال وکرهتهن للاوصیاء من ولدی

کلی ص

یب

والتباعهم من بعدي احدها الرّفث في الصّوم. بيان الرّفث محرّكة الجماع والفحش
والمراد به ههنا هو الثاني كا العدة عن احمد عن بن اسباط عن سيابة
بن ضريس عن حمزة بن حمران عن ابي عبد الله ع قال يه كان علي بن
الحسين ع اذا كان اليوم الذي يصوم فيه امر بشاة فتذبح وتقطع اعضاؤه
وتطبخ فاذا كان وقت المساء اكبّ على القدور حتى يجد ريح المرق وهو
صائم ثم يقول هاتوا القصاع اغرفوا لآل فلان اغرفوا لآل فلان ثم يؤتى
بخبز وتمر فيكون ذلك عشاؤه

باب علامة طرفي وقت

الصّيام كا الاربعة عن صفوان عن مسكان عن يه ابي بصير عن احدهما ع
في قول الله تع احلّ لكم ليلة الصّيام الرّفث الى نسائكم الاية فقال نزلت
في خوات بن جبير الانصاري وكان مع النبيّ ص في الخندق وهو صائم
فامسى وهو على تلك الحالة وكانوا قبل ان ينزل هذه الاية اذا نام
احدهم حرم عليه الطعام والشراب فجاء خوات الى اهله حين امسى فقال
هل عندكم طعام فقالوا لا لا تنم حتى نصلح لك طعاما فاتكى فنام فقالوا
له قد فعلت فقال نعم فبات على تلك الحال فاصبح ثم غدا الى الخندق فجعل
يغشى عليه فمرّ به رسول الله ص فلما راى الذي به اخبره كيف كان امره
فانزل الله تع فيه الاية وكلوا واشربوا حتى يتبيّن لكم الخيط الابيض من
الخيط الاسود من الفجر كا الخمسة ومحمد عن احمد عن بن ابي عمير عن
حماد عن الحلبي قال سالت ابا عبد الله ع عن الخيط الابيض من الخيط الاسود

من الفجر

من الفجر فقال بياض النهار من سواد الليل قال وكان بلال يؤذن للنبي ص
وابن ام مكتوم وكان اعمى يؤذن بليل ويؤذن بلال حين يطلع الفجر
فقال النبي ص اذا سمعتم صوت بلال فدعوا الطعام والشراب فقد اصبحتم به
صدر الحديث مرسل وناد وقال في خبر آخر وهو الفجر الذي لا شك فيه

كا محمد عن محمد بن الحسين عن العلاء عن موسى بن بكر عن زرارة عن
ابي عبدالله ع قال اذن ابن ام مكتوم لصلوة الغداة ومر رجل برسول الله ص
وهو يتسحر فدعاه ان ياكل معه فقال يا رسول الله قد اذن المؤذن للفجر
فقال ان هذا ابن ام مكتوم وهو يؤذن بليل فاذا اذن بلال فعند ذلك
امسك كا بيان لصلوة الغداة يعني لتهيئة صلوة الغداة قبل وقتها

العدة عن احمد عن علي بن الحكم عن عاصم بن حميد عن ابي بصير قال سالت اباعبدالله ع فقلت متى يحرم الطعام والشراب على الصائم وتحل الصلوة صلوة الفجر فقال اذا اعترض الفجر
وكان كالقبطية البيضاء فثم يحرم الطعام ويحل الصيام وتحل الصلوة
صلوة الفجر قلت فلسنا في وقت الى ان يطلع شعاع الشمس فقال هيهات
هيهات اين تذهب تلك صلوة الصبيان القبطية بيان القبطية بالضم
ثياب بيض رقاق من كتان تتخذ بمصر منسوبة الى القبط بالكسر على
خلاف القياس والقبط اهل مصر كا الثلثة عن ير علي بن عطية عن

يب
ابي عبدالله ع قال الفجر هو الذي اذا رايته معترضا كانه بياض سورى
بيان سورى على وزن بشرى موضع بالعراق والمراد ببياضها بالنون
والباء الموحدة والضاد المعجمة نهرها من نبض الماء اذا سال وربما يقرا

صح

بالموحدة او لاثم المثناة من تحت وتقدم الخبران فی کتاب الصلوة مع

رواية اخری کانه نهر سوری واخبار آخر فی هذا المعنی یب ابن محبوب

عن احمد عن البرقی عن جعفر بن المثنی عن اسحق بن عمار قال قلت لابی

عبدالله ع اکل فی شهر رمضان بالليل حتی اشك قال کل حتی لا تشك

یه الحدیث مرسلا کا محمد عن احمد عن عثمان یب محمد عن محمد بن

الحسین عن عثمان عن یه سماعة قال سالته عن رجلین قاما

فنظرا الی الفجر فقال احدهما هوذا هو وقال الاخر ما اری شیا قال فلیاکل

الذی لم یتبین له الفجر ولیشرب کا یب وقد حرم علی الذی زعم انه

رای الفجر ش لان الله عزوجل یقول وکلوا واشربوا حتی یتبین لکم

الخیط الابیض من الخیط الاسود من الفجر یه یب ثم اتموا الصیام الی اللیل

یه عمرو بن کا العدة عن سهل عن العبیدی عن ابن ابی عمیر عمن ذکره

عن ابی عبدالله ع قال وقت سقوط القرص ووجوب الافطار من

الصیام ان تقوم بحذاء القبلة وتتفقد الحمرة التی ترتفع من المشرق

فاذا جازت قمة الراس الی ناحیة المغرب فقد وجب الافطار وسقط

القرص بیان القمة بالکسر اعلی الراس وکل شیء وقد مضی فی کتاب

الصلوة ان معنی سقوط القرص غیبوبته فی الافق بحیث اذا نظر

الیه لم یر وان تاخیر الصلوة والافطار الی ذهاب الحمرة المشرقیة

من باب الاولی والاحوط دون الوجوب وذلك لابد ذهاب الحمرة

یتحقق

یب عمن عن جابر عن ابی جعفر عليه السلام قال قال رسول الله صلعم اذا غاب القرص

افطر الصائم ودخل وقت الصلوة ص

يتحقق الغروب التام من معمورة العالم او اكثر البلاد فتفسير السقوط
هنا بذلك تفسير له بما يتحقق معه اسقاط الاحتياط فلا ينافي كونه
معناه مجرد الغيبوبة عن النظر في الافق ب احمد عن الحسين عن فضالة
عن ابان عن زرارة قال سالت ابا جعفر ع عن وقت افطار الصايم قال
حين يبدو ثلثة انجم وقال لرجل ظن ان الشمس قد غابت فافطر
ثم ابصر الشمس بعد ذلك قال ليس عليه قضاء ير ابان عن زرارة عن ابي
جعفر ع قال يحل لك الافطار اذا بدت لك ثلثة انجم وهي تطلع مع غروب
الشمس باب نية الصيام وتغييرها كا الخمسة عن ابي عبد الله ع
قال سالته عن الرجل يصبح وهو يريد الصيام ثم يبدو له فيفطر
قال هو بالخيار ما بينه وبين نصف النهار قلت هل يقضيه اذا افطر
قال نعم لانها حسنة اراد ان يعملها فليتمها قلت فان رجلا اراد ان
يصوم ارتفاع النهار ايصوم قال نعم كا العدة عن احمد عن يب الحسين
عن فضالة عن حسين عن سماعة عن ير ابي بصير قال سالت ير ابا عبد الله ع
عن الصايم المتطوع تعرض له الحاجة قال هو بالخيار ما بينه وبين العصر
وان مكث حتى العصر ثم بدا له ان يصوم وان لم يكن نوى ذلك فله
ان يصوم ذلك اليوم ان شاء كا يب ابن عيسى عن العباس بن معروف
عن صفوان بن عن سنان يب ابن محبوب عن العباس بن معروف عن
محمد بن سنان عن عمار بن مروان عن ير سماعة عن ابي عبد الله ع في

فی قوله الصائم بالخیار الی زوال الشمس قال ذلک فی الفریضة فاما النافلة

فله ان یفطر ای ساعة شاء الی غروب الشمس کا محمد عن احمد والنیسابوریان

جمیعا عن بن ابی عمیر عن البجلی عن ابی الحسن ع فی الرجل یبدو له بعد ما

یصبح ویرتفع النهار فی صوم ذلک الیوم لیقضیه من شهر رمضان ولم

یکن نوی ذلک من اللیل قال نعم لیصمه ویعتد به اذا لم یکن احدث

شیا یب ابن محبوب عن محمد بن الحسین عن صفوان عن البجلی قال سألته

عن الرجل یقضی رمضان اله ان یفطر بعد ما یصبح قبل الزوال

اذا بدا له فقال اذا کان نوی ذلک من اللیل وکان من قضاء

شهر رمضان فلا یفطر ویتم صومه وقال وسألته عن الرجل یبدو له

بعد ما یصبح الحدیث کسابقه بادنی تفاوت یب عنه عن الرازی عن

اسماعیل بن مهران عن اسماعیل القصیر عن بن بکیر عن ابی عبد الله ع

قال سئل عن رجل طلع علیه الشمس وهو جنب ثم اراد الصیام بعد ما

غسل ومضی ما مضی من النهار قال یصوم ان شاء وهو بالخیار الی

نصف النهار یب سعد عن حمزة بن یعلی عن البرقی عن عبید بن

الحسین عن ابی عبد الله بن سنان عن ابی عبد الله ع قال صوم النافلة

لک ان تفطر ما بینک وبین اللیل متی شئت وصوم قضاء الفریضة

لک ان تفطر ما بینک وبین اللیل متی شئت وصوم قضاء الفریضة

لک ان تفطر الی زوال الشمس فاذا زالت الشمس فلیس لک ان تفطر کا

احمد

احمد عن يه بن فضال عن صالح بن عبد الله الخثعمي قال سالت ابا عبد الله ع
عن الرجل ينوي الصوم فيلقاه اخوه الذي هو على امره يه فيسأله ان يفطر
ش ايفطر قال ان كان الصوم تطوعا اجزاه وحسب له وان كان قضا
فريضة قضاه بيان على امره اي على دينه ومذهبه كا احمد عن يب الحسين
عن فضالة عن حسين عن يه سماعة عن ابي بصير قال سالت ابا عبد الله ع
عن المراة تقضي شهر رمضان فيكرهها زوجها على الافطار فقال لا
ينبغي له ان يكرهها بعد الزوال يب التيملي عن الفطحية عن ابي عبد الله ع
عن الرجل يكون عليه ايام من شهر رمضان يريد ان يقضيها متى
يريد ان ينوي الصيام قال هو بالخيار الى ان تزول الشمس فاذا زالت
الشمس فان كان نوى الصوم فليصم وان كان نوى الافطار فليفطر
سئل فان كان نوى الافطار يستقيم ان ينوي الصوم بعد ما
زالت الشمس قال لا سئل فان نوى الصوم ثم افطر بعد ما زالت
الشمس قال قد اساء وليس عليه شئ الا قضاء ذلك اليوم الذي
اراد ان يقضيه بيان حمل في التهذيبين نفي الشئ على نفي العقاب
وان وجبت الكفارة عليه كما ياتي وبعده لا يخفى نعم يمكن تخصيص
اخبار وجوب الكفارة على من بيت الصيام من الليل ليتوافق هذا
الخبر والاولى ان يقال ان هذا الخبر شاذ لا يصلح للمعارضة تلك
الاخبار المتفق عليها يب عنه عن ابرهيم بن ابي بكر بن ابي سمال عن

صا

ذكريا المؤمن عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلم قال الذي يقضي
شهر رمضان هو بالخيار في الافطار ما بينه وبين ان تزول الشمس
وفي التطوع ما بينه وبين ان تغيب الشمس يب سعد عن الزيات
عن النضر عن جميل بن دراج عن ابي عبد الله ع انه قال في الذي
يقضي شهر رمضان انه بالخيار الى زوال الشمس وان كان تطوعا
فانه الى الليل بالخيار يب التيملي عن هرون بن مسلم وسعدان عن مسعدة
بن صدقة عن ابي عبد الله ع عن ابيه ع ان عليا ع قال الصايم تطوعا
بالخيار ما بينه وبين نصف النهار فان انتصف النهار فقد وجب الصوم
بيان حمل في التهذيب الوجوب على الاولوية يب ابن محبوب عن احمد
عن الحسين عن فضالة عن صالح بن عبد الله عن ابي ابرهيم قال قلت له
رجل جعل لله عليه صيام شهر فيصبح وهو ينوي الصوم ثم يبدو له
فيفطر ويصبح وهو لا ينوي الصوم فيبدو له فيصوم فقال هذا كله
جايز يب عنه عن الحسين عن النضر عن ابن سنان عن ابي عبد الله ع قال
من اصبح وهو يريد الصيام ثم بدا له ان يفطر فله ان يفطر ما بينه
وبين نصف النهار ثم يقضي ذلك اليوم فان بدا له ان يصوم بعد ما
ارتفع النهار فليصم فانه يحسب له من الساعة التي نوى فيها يب عنه عن
ابن عيسى عن محمد بن عيسى عن يوسف بن عقيل عن محمد بن قيس عن
ابي جعفر ع قال قال علي ع اذا لم يفرض الرجل على نفسه صياما ثم ذكر الصيام

قبل ان يطعم طعاما او يشرب شرابا ولم يفطر فهو بالخيار ان شاء صام
وان شاء افطر يب عنه عن علي بن سندي عن صفوان يب عنه عن معوية
بن حكيم عن صفوان عن البجلي قال سالت ابا الحسن موسى ع عن الرجل
يصبح ولم يطعم ولم يشرب ولم ينو صوما وكان عليه يوم من شهر رمضان
اله ان يصوم ذلك اليوم وقد ذهب عامة النهار فقال نعم له ان يصوم
ويعتد به من شهر رمضان يب الصفار عن يب احمد عن علي بن الحكم عن
هشام بن سالم عن ابي عبد الله ع قال قلت له الرجل يصبح ولا ينوي
الصوم فاذا تعالى النهار حدث له راى في الصوم فقال ان هو نوى
الصوم قبل ان تزول الشمس حسب له يومه وان نواه بعد الزوال حسب له
من الوقت الذي نوى يب محمد بن احمد عن يعقوب بن يزيد عن ابن نقطي
عمن ذكره عن ابي عبد الله ع قال قلت له الرجل يكون عليه القضا من
شهر رمضان ويصبح فلا ياكل الى العصر ايجوز له ان يجعله قضاء من
شهر رمضان قال نعم يب احمد عن البرقي عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم
عن ابي عبد الله ع قال كان امير المؤمنين ع يدخل الى اهله فيقول
عندكم شئ والا صمت فان كان عندهم شئ اتوه به والا صام يب
ابراهيم بن هاشم عن عبد الرحمن بن حماد الكوفي عن ابراهيم بن عبد الحميد
عن عيسى قال من بات وهو ينوي الصيام من غد لزمه ذلك فان افطر
فعليه القضا قضاؤه ومن اصبح ولم ينو الصيام من الليل فهو بالخيار

الى ان تزول الشمس ان شاء صام وان شاء افطر فان زالت الشمس
ولم ياكل فليتم الصوم الى الليل بيان هذا الخبر حمله فى التهذيب على
الاستحباب مع انه مقطوع مجهول الراوى بل كانه هو القايل باب
فضل السحور وافضله كا العدة عن احمد عن يب الحسين عن اخيه
الحسن عن زرعة عن سماعة قال سالته عن السحور لمن اراد الصوم
فقال اما فى شهر رمضان فان الفضل فى السحور ولو بشربة من ماء واما
فى التطوع فمن احب ان يتسحر فليفعل ومن لم يفعل فلا باس يه سال
سماعة ابا عبد الله ع عن السحور لمن اراد الصوم الحديث كا على عن ابيه
عن حماد عن العقرقوفى عن يه ابى بصير عن ابى عبد الله ع قال سالته عن
السحور لمن اراد الصوم اواجب هو عليه فقال لا باس بان لا يتسحر ان شاء
واما فى شهر رمضان فانه افضل ان يتسحر احب ان لا يترك فى شهر
رمضان كا الاربعة عن جعفر عن ابائه ع قال يه قال رسول الله ص السحور
بركة قال وقال رسول الله ص لا تدع امتى السحور ولو على حشفة بيان
الحشف اردأ التمر او الضعيف الذى لا نوى له او اليابس الفاسد يب
التيملى عن ابن بقاح عن معاذ بن ثابت عن عمرو بن جميع عن ابى عبد الله
عن ابيه ع قال قال رسول الله ص تسحروا ولو بجرع الماء الا صلوات الله على
المتسحرين بيان الجرع اما جمع جرعة او مصدر جرع الماء بلعه يب سعد
عن ابى عبد الله ع عن محمد بن عبد الله الرازى عن ابى حمزة عن رفاعة
عن

عن ابي عبد الله عن ابيه ع قال يه قال رسول الله ص تعاونوا باكل السحور

على صيام النهار وبالنوم عند القيلولة على قيام الليل يب الحسين عن بعض

اصحابنا رفعه عن يه ابي عبد الله ع قال لو ان السحور الناس تسحروا ثم

لم يفطروا الا على الماء لقدروا والله على ان يصوموا الدهر يه عن امير

المؤمنين ع عن النبي ص انه قال ان الله تع وملائكته يصلون على

المستغفرين والمتسحرين بالاسحار فليتسحر احدكم ولو بشربة من

ماء يب التملي عن يعقوب بن يزيد عن بن ابي عمير عن حفص

بن البختري عن ابي عبد الله ع قال افضل سحوركم السويق والتمر يب

التملي عن بن بقاح عن عبد السلام بن سالم عن سيف بن عميرة عن عمرو بن

شمر عن جابر قال سمعت ابا جعفر ع يقول كان رسول الله ص يفطر

على الاسودين قلت رحمك الله وما الاسودان قال التمر والزبيب

والماء ويتسحر بهما انما يقال للتمر والماء الاسودان لان التمر يكون

اسود وهو الغالب على تمر المدينة فاضيف الماء اليه ونعت بنعته اتباعا

وتغليبا لاشهر المصطحبين كالقمرين والعمرين كذا في النهاية باب

اداب الافطار كا الخمسة يه الحلبي عن ابي عبد الله ع قال سئل عن الافطار

قبل الصلوة او بعدها قال ان كان معه قوم يخشى ان يحبسهم عن عشائهم

فليفطر معهم وان كان غير ذلك فليصل وليفطر يب التملي عن التملي

التميمي عن حماد عن حريز عن زرارة وفضيل عن ابي جعفر ع في رمضان

تصلي ثم تفطر الا ان تكون مع قوم ينتظرون الافطار فان كنت معهم
فلا تخالف عليهم وافطر ثم صل والا فابدا بالصلوة قلت ولم ذلك قال
لانه قد حضرك فرضان الافطار والصلوة فابدا بافضلهما وافضلهما الصلوة
ثم قال تصلي الفرض وانت صايم فتكتب صلوتك تلك فتختم بالصوم احب
الي بيان يعني فتكتب الصلوة فتختم على كتابتها حال كونها متلبسة بالصوم
كانه اراد بها صلوة المغرب خاصة لانهم كانوا يفرقون بين الصلوتين
يب عنه عن اخويه عن ابيهما عن ابن بكير عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله ع
قال يستحب للصايم ان قوي على ذلك ان يصلي قبل ان يفطر كا العدة
عن احمد عن صالح بن السندي عن ابن سنان يب الحسين عن ابن سنان
عن رجل عن ابي عبد الله ع قال الافطار على الماء يغسل الذنوب من
القلب كا محمد عن محمد بن احمد عمن ذكره عن منصور بن العباس عن
صفوان عن ابن مسكان عن ابي عبد الله ع قال كان رسول الله ع اذا افطر
بدا بحلواء يفطر عليها فان لم يجد فسكرة او تمرات فاذا اعوذ ذلك كله
فماء فاتر وكان يقول ينقي المعدة والكبد ويطيب النكهة والفم ويقوي
الاضراس ويقوي الاحداق ويجلوا الناظر ويغسل الذنوب غسلا و
يسكن العروق والمرة الغالبة ويقطع البلغم ويطفي الحرارة عن المعدة
ويذهب بالصداع بيان السكرة واحدة السكر بضم المهملة وتشديد
الكاف فيهما معرب ويقال للرطب الطيب ايضا والماء الفاتر الذي

الهايجة

لايكون

لا يكون باردا ولا حارا وانما يغسل الذنوب لان اكثر الذنوب تنبعث
عن الشهوة والغضب المنبعثين عن العروق الهايجة والمرة الغالبة اللتين
تسكنان به كا الثلثة عن رجل عن ابي عبد الله ع قال اذا افطر الرجل
على الماء للفاتر نقى كبده وغسل الذنوب من القلب وقوى البصر والحدق
كا الاربعة عن جعفر عن ابيه ع قال كان رسول الله ص اذا صام ولم يجد
الحلوا افطر على الماء كا الثلثة عن ابراهيم بن مهزم عن طلحة بن زيد
عن ابي عبد الله ع قال كان رسول الله ص يفطر على التمر في زمن التمر و
على الرطب في زمن الرطب كا علي عن ابيه عن الاشعري عن القداح عن
ابي عبد الله ع قال كان رسول الله ص اول ما يفطر عليه في زمن الرطب
الرطب وفي زمن التمر التمر يب ابن عيسى عن محمد بن يحيى عن غياث بن
ابراهيم عن جعفر عن ابيه ع ان عليا ع كان يستحب ان يفطر على اللبن كا يب
الاربعة عن جعفر عن ابائه ع ير ان رسول الله ص كان اذا افطر قال
اللهم لك صمنا وعلى رزقك افطرنا فتقبله منا ذهب الظماء وابتلت العروق
وبقي الاجر يب الحسين بن محمد عن احمد بن اسحق عن سعدان عن ير ابي بصير
عن ابي عبد الله ع قال يقول في كل ليلة من شهر رمضان عند الافطار
الى آخره الحمد لله الذي اعاننا فصمنا ورزقنا فافطرنا اللهم تقبل منا واعنا
عليه وسلمنا فيه وتسلمه منا في يسر منك وعافية الحمد لله الذي قضى عنا يوما
من شهر رمضان يه وقال ع يستجاب الدعا عند الافطار يب التملي عن

عن محمد بن الحسن بن ابي الجهم عن القداح عن ابي عبد الله ع عن ابيه ع قال
جاء قنبر مولى علي ع بفطره اليه قال فجاء بجواب فيه سويق عليه خاتم قال
فقال له رجل يا امير المؤمنين ان هذا لهو البخل تختم على طعامك كا قال فضحك
علي ع قال ثم قال او غير ذلك لا احب ان يدخل بطني شئ لا اعرف سبيله
قال ثم كسر الخاتم فاخرج سويقا فجعل منه في قدح فاعطاه اياه فاخذ القدح
فلما اراد ان يشرب قال بسم الله اللهم لك صمنا وعلى رزقك افطرنا فتقبل
منا انك انت السميع العليم بيان اراد بالفطر ما يفطر عليه او غير ذلك
اي غير البخل ثم بين مقصوده من الختم وهو ان لا يدخل احد من اهله
في الجواب شيا لا يعرف من اين جئ به باب فضل تفطير الصائم
كا الثلثة عن سماعة صاحب السابري عن يه الكناني عن ابي عبد الله ع
قال من فطر صائما فله مثل اجره كا العدة عن البرقي عن ابي ابيه عن
سعدان بن مسلم عن يه موسى بن بكر عن ابي الحسن ع قال تفطيرك
اخاك الصائم افضل من صيامك كا علي عن الاثنين عن يه ابي عبد الله ع
قال دخل سدير على ابي في شهر رمضان فقال يا سدير هل تدري اي
الليالي هذه فقال نعم فداك ابي هذه ليالي شهر رمضان فما ذاك فقال له
اتقدر على ان تعتق في كل ليلة من هذه الليالي عشر رقبات من ولد اسمعيل
فقال له سدير بابي وامي لا يبلغ مالي ذاك فما زال ينقص حتى بلغ رقبة
واحدة في كل ذلك يقول لا اقدر عليه فقال له افما تقدر ان تفطر في كل ليلة

رجلا

يب
يب
يب

رجلا مسلما فقال له بلى وعشرة فقال له ابي فذلك الذي اردت يا سدير

ان افطارك اخاك المسلم يعدل عتق رقبة من ولد اسماعيل ب التيملي عن محمد

عن ابيه ع صح

بن حماد بن زيد عن ابيه عن ابي عبد الله ع قال قال رسول الله ص من فطر

صايما كان له مثل اجره من غير ان ينقص منه شئ وما عمل بقوة ذلك الطعام

من بر يه قال النبي ص من فطر في هذا الشهر مؤمنا صايما كان له بذلك

عند الله تع عتق رقبة ومغفرة لما مضى من ذنوبه فقيل له يا رسول الله

ليس كلنا يقدر على ان يفطر صايما فقال ان الله تعالى كريم يعطي هذا

الثواب منكم من لم يقدر الا على مذقة من لبن يفطر بها صايما او شربة

من ماء عذبا وتميرات لا يقدر على اكثر من ذلك بيان يأتي اسناد هذا

الحديث وبيانه في باب فضل شهر رمضان انشاء الله تع والمراد بتفطير

الصايم في هذه الاخبار اطعامه اياه بالليل عند افطاره بقدر شبعه او

دون ذلك ولو بشق تمرة او شربة من ماء اذا لم يقدر على اكثر من ذلك

باب فضل افطار الرجل عند اخيه اذا ساله

كا العدة عن سهل عن السراد عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله ع قال افطارك لاخيك

المؤمن افضل من صيامك تطوعا بيان الافطار هنا نقض صيام

نفسه قبل تمامه كما يتبين من اكثر اخبار هذا الباب ويشعر به تفضيله

على صيامه كا محمد عن محمد بن احمد في منزل اخيك المسلم افضل من صيامك

سبعين ضعفا او تسعين ضعفا كا العدة عن احمد عن البرقي عن القاسم

عن الحسن بن ابرهيم بن سفيان عن

داود الرقي قال سمعت ابا ع

الله ع يقول لافطار

بن محمّد عن العيص عن نجم بن حطيم عن ابي جعفر ع قال من نوى الصّوم

ثم دخل على اخيه فسالد ان يفطر عنده فليفطر وليدخل عليه السّرور

فانه يحسب له بذلك اليوم عشرة ايّام وهو قول الله تعـ من جاء بالحسنة

فله عشر امثالها كا محمّد عن محمّد بن الحسين عن محمّد بن اسماعيل عن

صالح بن عقبة عن جميل بن دراج قال قال ابو عبد الله ع من دخل على

اخيه وهو صايم فافطر عنده ولم يعلمه بصومه فيمن كتب الله له صوم

سنة كا محمد عن الحسن بن علي الدّينوري عن محمّد بن عيسى عن صلح

بن عقبة قال دخلت على جميل بن دراج وبين يديه خوان عليه غسّانيّة

ياكل منها فقال ادن فكل فقلت انى صايم فتركني حتى اذا اكلها فلم يبق

منها الا اليسير عزم على الا افطرت فقلت له الا كان هذا قبل السّاعة

فقال اردت بذلك اديبك ثم قال سمعت ابا عبد الله ع يقول ايما رجل

مومن دخل على اخيه وهو صايم فساله الاكل فلم يخبره بصيامه يمن عليه

بافطاره كتب الله تعـ له بذلك اليوم صيام سنة يه عن الصّادق ع

ايما رجل الحديث بيان قال في الفقيه هذا في السنة والتطوّع جميعا كا علي بن

محمّد عن بن جمهور عن بعض اصحابه عن علي بن حديد عن بن جندب

قال قلت لابي الحسن الماضي ع ادخل على القوم وهم ياكلون وقد صلّيت

العصر وانا صايم فيقولون افطر فقال افطر فانّه افضل بيان قد مضى في

باب نية الصّيام وتغييرها ما يناسب هذا الباب باب

الصّيام

الصّايم يصبح جنبا او يحتلم نهارا كا الخمسة ومحمّد عن احمد عن بن ابي عمير

عن حمّاد عن الحلبي عن ابي عبدالله ع انّه قال في رجل احتلم اول الليل

او اصاب من اهله ثم نام متعمّدا في شهر رمضان حتى اصبح قال يتم صومه

ذلك ثم يقضيه اذا افطر من شهر رمضان ويستغفر ربه بيان اذا افطر

من شهر رمضان يعني اذا فرغ من صيام الشهر ومعنى تعمّد النوم ان ينام

اختيارا عالما بالجنابة ذاكرا لها دون ان يغلب عليه النوم او وقع منه

ناسيا او جاهلا وهو باطلاقه يشمل ما اذا كان عند النوم عازما على

فعل الطهارة قبل الفجر او عازما على تركها او غير عازم لا على فعلها

ولا على تركها فهذه ثلثة شقوق تستدعي احكاما ثلثة والاخبار التي

وردت في هذا الباب على اختلافها في الحكم واطلاق اكثرها في المورد لا

تعدو احكاما ثلثة يصلح ان يكون كلّ منها حكما لواحد من هذه الشقوق

احدها سقوط القضاء والكفارة راسا والثاني ثبوتهما معا والثالث

ثبوت القضا دون الكفارة ثم اكثر اخبار الكفارة نص في العزم على ترك

الطهارة واما اخبار القضا واخبار سقوطه فمطلقة متشابهة في المورد

قابلة للتقييد والتاويل بحيث يتلايم ويتوافق فيمكن الجمع بينها بتقييد

مطلقها بمقيدها والوجه في ذلك انّ العزم ينوب مناب الفعل فيما يتسع

وقته الى ان يتضيق فحينئذ يتعيّن الفعل والغسل فيما نحن بصدده

من هذا القبيل فمن اخل به متعمّدا حتى فات اثم وبالحري ان يكفر

مع القضا ومن لم يتعمد فلا اثم عليه فان كان مقصرا فبالحري ان يقضي
واما صاحب التهذيبين فقد وفق بينهما بوجه اخر هو ان النوم بعد الجنابة وتكريرها
فاوجب في الثاني القضا دون الاول وبعض الاخبار نص فيه الا ان بعضها
الاخر لا يساعده ثم العزم على الطهارة مع النوم انما يصح اذا اعتاد صاحبه
الاستيقاظ او غلب على ظنه ذلك او كان له من يوقظه في الليل مرجو فيه
الانتباه فمن نام من غير ان يكون له احد هذه الامور فهو غير عازم على
على الطهارة سواء كانت نومة الاولى او الثانية او الاندا اذ لا مدخل لتكرير
النوم في وجود العزم وعدمه الا ان يجعل التكرير علامة لعدم العزم فحينئذ
يرجع احد التوفيقين الى الاخر ومن تدبر فيما قلناه لم يشتبه عليه حكم
هذه المسئلة ان شاء الله يب الحسين عن ابن يقطين عن ابي الحسن ع قال سألته
عن رجل اصاب من اهله في شهر رمضان او اصابته جنابة ثم ينام حتى
يصبح متعمدا قال يتم ذلك اليوم وعليه قضاؤه كا محمد عن محمد بن الحسين
عن العلا يب الحسين عن فضالة عن العلا عن محمد عن احدهما ع قال
سألته عن الرجل تصيبه الجنابة في شهر رمضان ثم نام قبل ان يغتسل قال
يتم صومه ويقضي ذلك اليوم الا ان يستيقظ قبل ان يطلع الفجر فان
انتظر ماء يسخن او يستقي فطلع الفجر فلا يقضي يومه بيان اطلاق
النوم في هذين الخبرين يشمل الشقوق الثلثة التي اشرنا اليها فيقبل
التقييد بالجمع بينهما وبين ما بينا فيهما بان يقيد بعدم العزم على الطهارة
قبل الفجر

قبل الفجر فانه اذا لم يكن معتادا للانتباه او لم يغلب على ظنه ذلك او لم يكن له

سبح طويل فهو غانم واما حمله على تثنية النوم كما فعله صاحب التهذيبين

فلا يخفى بعده وقوله الا ان يستيقظ يعني ان القضا انما يجب عليه اذا لم يستيقظ

الى ان يصبح اما اذا استيقظ قبل الفجر فان اغتسل فلا شيء عليه وكذا

اذا اضطر ماء وانما سكت عن الاغتسال لظهور حكمه كا العدة عن سهل عن

السراد عن يه ابن رئاب عن ابراهيم بن ميمون قال سالت ابا عبد الله ع

عن الرجل يجنب بالليل في شهر رمضان ثم ينسى ان يغتسل حتى يمضي

بذلك جمعة او يخرج شهر رمضان قال عليه قضاء الصلوة والصوم

يه في خبر آخر ان من جامع في اول شهر رمضان ثم نسي الغسل حتى خرج

شهر رمضان ان عليه ان يغتسل ويقضي صلوته وصومه الا ان يكون

قد اغتسل للجمعة فانه يقضي صلوته وصيامه الى ذلك اليوم ولا يقضي

ما بعد ذلك بيان في هذا الخبر دلالة واضحة على ان قصد القربة كاف

في الاغتسال فلم يشترط التعيين ولا الوجوب ولا الاستحباب يب محمد بن

الحسن بن الوليد عن الصفار عن يب احمد عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي

قال سئل ابو عبد الله ع عن رجل اجنب في شهر رمضان فنسي ان

يغتسل حتى خرج شهر رمضان قال عليه ان يقضي الصلوة والصيام

يب ابن محبوب عن احمد عن الحسين عن فضالة عن حسين عن ابن مسكان

عن ابراهيم بن ميمون عن ابي عبد الله ع مثله بادنى تفاوت بيان اطلاق

هذه الاخبار يشمل ما اذا كان نسيانه بعد ما نام متعمدا او غير متعمد وقبله
فيقبل التقييد بما يقتضي الجمع والتوفيق عن محمد بن احمد عن بن فضال عن بن
بكير قال سالت ابا عبد الله ع عن الرجل يجنب ثم ينام حتى يصبح ايصوم
ذلك اليوم تطوعا فقال اليس هو بالخيار ما بينه وبين نصف النهار قال
وسالته عن الرجل يحتلم بالنهار في شهر رمضان يتم يومه كما هو فقال
لا باس ه ابن المغيرة عن حبيب الخثعمي قال قلت لابي عبد الله ع اخبرني
عن التطوع وعن هذه الثلثة الايام اذا اجنبت من اول الليل فاعلم
اني قد اجنبت فانام متعمدا حتى ينفجر الفجر اصوم او لا اصوم قال صم كا
احمد عن الجمال عن بن سنان قال كتب ابي الى ابي عبد الله ع وكان
يقضي شهر رمضان فقال اني اصبحت بالغسل واصابتني جنابة ولم
اغتسل حتى طلع الفجر فاجابه لا تصم هذا اليوم وصم غدا يب الحسين
عن النضر عن يه عبد الله بن سنان قال سالت ابا عبد الله ع عن الرجل
يقضي رمضان فيجنب من اول الليل ولا يغتسل حتى يجيء آخر الليل
وهو يرى ان الفجر قد طلع قال لا يصوم ذلك اليوم ويصوم غيره يب
عنه عن عثمان عن سماعة قال سالته عن رجل اصابته جنابة في جوف
الليل في رمضان فنام وقد علم بها ولم يستيقظ حتى يدركه الفجر فقال
عليه ان يتم صومه ويقضي يوما آخر فقلت اذا كان ذلك من الرجل
وهو يقضي رمضان قال فليأكل يومه ذلك وليقض فانه لا يشبه رمضان

صا

شئ

شئ من الشهور بيان المستفاد من هذه الاخبار ان قضاء شهر
رمضان ملحق بادائه فی هذا الحکم وذلک لحرمة الشهر کما یدل علیه
قوله ع فانه لا یشبه رمضان شئ فی الشهور ویحتمل ان یکون المراد
بهذا الکلام ان شهر رمضان لا یجوز افطار یوم منه وان فسد
صوم ذلک الیوم بخلاف قضائه وصدر هذا الخبر باطلاقه یشمل ما
اذا تعمد النوم ام لا عزم علی الطهارة او ترکها ام لا فیقبل التقیید بترک
العزم ام لا عزم علی الطهارة وترکها ام لا فیقبل التقیید بترک العزم
کما قلناه بلا تکلف ما تاویل التهذیبین فلا یقبله کما لا یخفی یب عنه
عن صفوان عن منصور بن حازم عن ابن ابی یعفور قلت لابی عبد الله ع
الرجل یجنب فی شهر رمضان لیلا ثم ینام ثم یستیقظ ثم ینام حتی یصبح قال
یتم یومه ویقضی یوما آخر وان لم یستیقظ حتی یصبح اتم یومه وجاز له بیان
هذا الخبر علی نسخة الفقیه والذی یلیه دلیلان علی تاویل التهذیبین
الا ان سایر الاخبار لا تساعده کما اشرنا الیه فالاولی ان یحملا علی ما قلناه
من ترک العزم فان تکریر النوم من غیر موجب علامة ذلک یب عنه عن
حماد وفضالة عن ابن عمار قال قلت لابی عبد الله ع الرجل یجنب من اول اللیل
ثم ینام حتی یصبح فی شهر رمضان قال لیس علیه شئ قلت فانه استیقظ
ثم نام حتی اصبح قال فلیقض ذلک الیوم عقوبة یه البزنطی عن ابی سعید
القماط انه سئل ابو عبد الله ع عمن اجنب فی اول اللیل فی شهر رمضان

فنام حتى اصبح قال لا شئ عليه وذلك ان جنابته كانت في وقت حلال ب

ابن عيسى عن التيمي عن صفوان عن عيص بن القاسم قال سالت ابا عبد الله ع

عن رجل اجنب في شهر رمضان في اول الليل فاخر الغسل حتى طلع الفجر

قال يتم صومه ولا قضاء عليه ب ابن عيسى عن النوفلي عن صفوان عن

سليمان بن ابي زبيد قال كتبت الى ابي الحسن بن موسى بن جعفر ع اساله

عن رجل اجنب في شهر رمضان من اول الليل فاخر الغسل حتى طلع

الفجر فكتب الي بخطه اعرفه مع مصادف يغتسل من جنابته ويتم صومه ولا

شئ عليه اعرفه بيان اعرفه اي اعرف الخط مع مصادف يعني ارسله الي مصحوب

مصادف مولاه هذه الاخبار الثلثة ينبغي حملها على ما اذا كان عازما للطهارة

كما يشعر به لفظة التاخير اما حملها على ما اذا نام مرة كما في التهذيبين

فبعيد عن الاخيرين ب عنه عن سعد بن اسماعيل عن ابيه اسماعيل

بن عيسى قال سالت الرضا ع عن رجل اصابته جنابة في شهر رمضان

فنام حتى يصبح اي شئ عليه قال لا يضره هذا مما قال ابي قال قالت عائشة

ان رسول الله ص اصبح جنبا من جماع غير احتلام قال لا يفطر ولا يبالي

ورجل اصابته جنابة فبقي نائما حتى يصبح اي شئ يجب عليه قال لا شئ

عليه يغتسل ورجل اصابته جنابة في آخر الليل فقام ليغتسل ولم يصب

ماء فذهب يطلبه او بعث من ياتيه فعسر عليه حتى اصبح كيف يصنع قال

يغتسل اذا جاءه ثم يصلي ب سعد عن ابي جعفر ع عن سعد بن اسماعيل

صا

بن عيسى عن ابيه قال سالت الرضا ع عن رجل اصابه جنابة فى شهر رمضان

فنام عمدا حتى اصبح اى شئ عليه قال لا يضره هذا و لا يفطر و لا يبالى فان ابى ع

قال قالت عايشة ان رسول الله ص اصبح جنبا من جماع غير احتلام س عنه

عن محمد بن الحسن و محمد بن على عن محمد بن عيسى عن البزنطى عن حماد بن عثمان

عن حبيب الخثعمى عن ابى عبد الله ع قال كان رسول الله ص يصلى صلوة الليل

فى شهر رمضان ثم يجنب ثم يوخر الغسل متعمدا حتى يطلع الفجر بيان هذه

الاخبار حملها فى الاستبصار تارة على التقية لانها رواية العامة عن عايشة

و لذلك اسندها ع اليها و لم يروها عن ابائه ع و اخرى على تعمد النوم

دون تعمد ترك الاغتسال و حمل الخبر الاخير خاصة على وجود العذر فى

ترك الاغتسال كبرد او انقطاع ماء س الحسين عن بن ابى عمير عن ابراهيم

فى رجل اجنب فى شهر رمضان بالليل ثم ترك الغسل متعمدا حتى اصبح قال

يعتق رقبة او يصوم شهرين متتابعين او يطعم ستين مسكينا قال و قال

انه خليق ان لا اراه يدركه ابدا س الصفار عن محمد بن عيسى عن سليمان

بن جعفر المروزى عن الفقيه ع قال اذا اجنب الرجل فى شهر رمضان

بليل و لم يغتسل حتى يصبح فان عليه صوم شهرين متتابعين مع صوم

ذلك اليوم و لا يدرك فضل يومه س عنه عن ابراهيم بن هاشم عن

عبد الرحمن بن حماد عن ابراهيم بن عبد الحميد عن بعض مواليه قال

سالته عن احتلام الصايم قال فقال اذا احتلم نهارا فى شهر رمضان

فان ابى ع

صا

عن ابى بصير عن ابى عبد الله ع

صا

صا

صا

فلا ينم حتى يغتسل وان اجنب ليلاً فى شهر رمضان فلا ينم الا ساعة حتى
يغتسل فمن اجنب فى شهر رمضان فنام حتى يصبح فليعتق رقبة
او اطعام ستين مسكينا وقضاء ذلك اليوم ويتم صيامه ولن يدركه
ابدا بيان هذه الاخبار الثلثة حملها فى الاستبصار على من تعمد ترك الغسل
حتى اصبح كما هو صريح اولها وهو حسن وفى التهذيب على من نام ثانيا
على الجنابة فاصبح جنبا وليس بشئ واما قوله ع فلا ينم فى الموضعين
فينبغى حمله على الاستحباب دون الفرض والايجاب يه سال العيص
بن القاسم اباعبدالله ع عن الرجل ينام فى شهر رمضان فيحتلم ثم
يستيقظ ثم ينام قبل ان يغتسل قال لا باس بيان اطلاق هذا الخبر
يشمل وقوع الاحتلام فى الليل والنهار وان كان ظاهره وقوعه
فى النهار ثم انه ليس فيه ان اصبح جنبا باب من تعمد
الافطار فى شهر رمضان من غير عذر كا العدة عن بن عيسى عن
السراد عن عبدالله بن سنان يه ابن محبوب عن العباس عن بن المغيرة
عن عبدالله بن سنان عن ابى عبدالله ع فى رجل افطر فى شهر رمضان
متعمدا يوما واحدا من غير عذر قال يعتق نسمة او يصوم شهرين متتابعين
او يطعم ستين مسكينا فان لم يقدر تصدق بما يطيق كا الخمسة عن
جميل بن دراج عن ابى عبدالله ع انه سئل عن رجل افطر يوما من
شهر رمضان متعمدا فقال ان رجلا اتى النبى ص فقال هلكت يا رسول الله

فقال مالك قال لنا يا رسول الله قال وقعت على اهلي قال تصدق واستغفر
فقال الرجل فو الذي عظم حقك ما تركت في البيت شيئا لا
قليلا ولا كثيرا قال فدخل رجل من الناس بمكتل من تمر فيه
عشرون صاعا يكون عشرة اصوع بصاعنا فقال له رسول الله ص
خذ هذا التمر فتصدق به فقال يا رسول الله على من اتصدق به
وقد اخبرتك انه ليس في بيتي قليل ولا كثير قال فخذه واطعمه
عيالك واستغفر الله قال فلما خرجنا قال اصحابنا انه بدا بالعتق
فقال اعتق او صم او تصدق بيان المكتل شبه الزنبيل يب عبد المؤمن بن
القاسم الانصاري عن ابي جعفر ع ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه
وآله فقال هلكت واهلكت فقال وما اهلكك فقال اتيت امرأتي
في شهر رمضان وانا صائم فقال النبي ص اعتق رقبة قال لا اجد
قال فصم شهرين متتابعين فقال لا اطيق قال تصدق على ستين
مسكينا قال لا اجد فاتي النبي ص بعذق في مكتل فيه خمسة عشر صاعا
من تمر فقال النبي ص خذها فتصدق بها فقال والذي بعثك
بالحق ما بين لابتيها اهل بيت احوج اليه منا فقال خذه وكله انت
واهلك فانه كفارة لك يب في رواية جميل بن دراج عن ابي عبد الله ع
ان المكتل الذي اتي به النبي ص كان فيه عشرون صاعا من تمر
يب ادريس بن هلال عن عن ابي عبد الله ع انه سئل عن رجل اتى

وما لك قال ص

خ ل
في بيتي

اهله في شهر رمضان قال عليه عشرون صاعا من تمر فبذلك امر النبي ص
الرجل الذي اتاه فسئل عن ذلك بيا العذق بالكسر القنو من النخل والعذق
اللابة الحرة ولابتا المدينة حرتان تكتنفانها كا الثلثة يب الحسين
عن ابن ابي عمير عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع في رجل وقع على
اهله في شهر رمضان فلم يجد ما يتصدق به على ستين مسكينا قال
يتصدق بقدر ما يطيق يب سعد عن ابراهيم بن هاشم عن ابن مرار
وعبد الجبار بن المبارك عن يونس بن عبد الرحمن عن ابن مسكان
عن ابي بصير وسماعة قالا سألنا ابا عبد الله ع عن الرجل يكون عليه
صيام شهرين متتابعين فلم يقدر على الصيام ولم يقدر على العتق
ولم يقدر على الصدقة قال فليصم ثمانية عشر يوما عن كل عشرة مساكين
ثلثة ايام كا محمد عن محمد بن الحسين عن صفوان عن البجلي عن ابي عبد الله ع
عن الرجل يعبث باهله في شهر رمضان حتى يمني قال عليه من الكفارة
مثل ما على الذي يجامع يب الحسين عن صفوان عن البجلي قال سألت
ابا الحسن ع عن الرجل الحديث يب ابن محبوب عن ابراهيم بن هاشم
عن آدم بن اسحق عن رجل عن يب محمد بن النعمان عن ابي عبد الله ع قال
سئل عن رجل افطر يوما من شهر رمضان فقال كفارته جريبان
من طعام وهو عشرون صاعا كا حميد عن ابن سماعة عن غير واحد
عن ابان عن البصري عن ابي عبد الله ع قال سألته عن رجل افطر

يوما

يوما من شهر رمضان متعمدا قال يتصدق بعشرين صاعا ويقضى

مكانه ب سعد عن ابى جعفر عن الحسين عن فضالة عن ابان عن البصرى

عن ابى عبد الله ع قال سألته عن رجل افطر يوما من شهر رمضان متعمدا

قال عليه خمسة عشر صاعا لكل مسكين مد بمد النبى ص افضل ب ابن ابى

محبوب عن الحسين عن فضالة مثله الا انه قال فى آخره لكل مسكين مد

كما صنع رسول الله ص ب سعد عن ابى جعفر عن الزيات عن البزنطى عن

المشرقى عن ابى الحسن ع قال سألته عن رجل افطر من شهر رمضان

اياما متعمدا فعليه عتق رقبة مؤمنة ويصوم يوما بدل يوم ب احمد

عن محمد بن الحسين عن عثمن عن سماعة قال سألته عن رجل لزق

باهله فانزل قال عليه اطعام ستين مسكينا مد لكل مسكين ب

عنه عن الحسين عن القاسم عن على عن ابى بصير قال سألت اباعبد الله ع

عن رجل وضع يده على شئ من جسد امرأته فادفق فقال كفارته ان يصوم

شهرين متتابعين او يطعم ستين مسكينا او يعتق رقبة ب الصفار

عن محمد بن عيسى عن سليمان بن جعفر المروزى قال سمعته يقول

اذا تمضمض الصائم فى شهر رمضان او استنشق متعمدا او شم رائحة

غليظة او كنس بيتا فدخل فى انفه وحلقه غبار فعليه صوم شهرين

متتابعين فان ذلك له مفطر مثل الاكل والشرب والنكاح بيا حمله

فى الاستبصار على ما اذا تمضمض تبردا فدخل حلقه شئ ولم يتعمد وبلعه

صا

صا

فكتب ع ما عليه فى الكفارة لمن افطر يوما من شهر رمضان متعمدا ص

صا

متعمدا والاولى ان يقال انّ هذا الخبر لم يسند الى معصوم مع معارضة
الاخبار التي مضت في باب المضمضة والاستنشاق وفي باب دخول شئ
في الحلق وفي باب شم الروائح على انّه متروك الظاهر بالاتفاق ويحتمل
ان يكون قائله سليمان بن جعفر المروزي مع انّه مجهول الحال غير مذكور
بجرح ولا تعديل في الرجال ويحتمل ايضا ان يكون ورد مورد التقيّة
وبالجملة فلا يصحّ الاعتماد عليه كا ابن بندار عن ابراهيم بن اسحق الاحمر
عن عبد الله بن حماد عن يه المفضل بن عمر عن ابي عبد الله ع في رجل
اتى امرأته وهو صائم وهي صائمة فقال ان كان استكرهها فعليه كفارتان
وان كانت طاوعته فعليه كفارة وعليها كفارة وان كان اكرهها فعليه
ضرب خمسين سوطا نصف الحد وان كان طاوعته ضرب خمسة
وعشرين سوطا وضربت خمسة وعشرين سوطا بيان قال في الفقيه
لم اجد ذلك في شئ من الاصول وانما تفرد بروايته علي بن ابراهيم بن
هاشم هكذا في وجدت في نسخ الفقيه والصواب وانما تفرد بروايته
المفضل بن عمر اذ ليس في اسناده علي بن ابراهيم اصلا كا العدة عن
احمد عن يه السرّاد عن هشام بن سالم عن العجلي قال سئل ابو جعفر ع
عن رجل شهد عليه شهود انّه افطر من شهر رمضان ثلثة ايام قال
يسئل هل عليك في افطارك في شهر رمضان اثم فان قال لا كان
على الامام ان يقتله وان قال نعم فان على الامام ان ينهكه ضربا

ينهكه

ب

صا

[illegible] بنهکداى يبالغ فى عقوبته كا محمد عن احمد عن عثمان عن سماعه
قال سالته عن رجل اخذ فى شهر رمضان وقد افطر ثلث مرات وقد
رفع الى الامام ثلث مرات قال يقتل فى الثالثة يه سماعه عن ابى عبد الله ع
مثله يه قال الصادق ع من افطر يوما من شهر رمضان خرج روح
الايمان منه ومن افطر فى شهر رمضان متعمدا فعليه كفارة واحدة
وقضاء يوم مكانه وانى له بمثله يب الحسين عن عثمان عن سماعه
قال سالته عن رجل اتى اهله فى رمضان متعمدا فقال عليه عتق رقبة
واطعام ستين مسكينا وصيام شهرين متتابعين وقضاء ذلك اليوم
واين له مثل ذلك اليوم بيا جعل فى التهذيبين او بمعنى الواو وقال ان
اخرى حصه بمن اتى اهله فى حال يحرم الوطى فيها كالحيض والظهار قبل
الكفارة كما دل عليه الخبر الاتى وقال فى الفقيه واما الخبر الذى روى
فيمن افطر يوما من شهر رمضان متعمدا ان عليه ثلث كفارات فانى
افتى به فيمن افطر بجماع محرم عليه او بطعام محرم عليه لوجودى ذلك
فى روايات ابى الحسين الاسدى رض فيما ورد عليه من الشيخ ابى جعفر
محمد بن عثمان العمرى رض يه عبد الواحد بن محمد بن عبدوس النيسابورى
عن على بن محمد بن قتيبه عن حمدان بن سليمان عن عبد السلم بن صالح
الهروى قال قلت للرضا ع يا بن رسول الله قد روى عن ابائك عليهم السلم
فيمن جامع فى شهر رمضان او افطر فيه ثلث كفارات وروى عنهم

ايضا كفارة واحدة فباي الحديثين ناخذ قال بهما جميعا متى جامع
الرجل حراما او افطر على حرام في شهر رمضان فعليه ثلث كفارات
عتق رقبة وصيام شهرين متتابعين واطعام ستين مسكينا وقضاء
ذلك اليوم وان كان نكح حلالا او افطر على حلال فعليه كفارة واحدة
وقضاء ذلك اليوم وان كان ناسيا فلا شئ عليه به روى في عيون
الاخبار باسناده عن الفتح بن يزيد الجرجاني انه كتب الى ابي الحسن ع
يسأله عن رجل واقع امرأة في رمضان من حلال وحرام في يوم
عشر مرات قال عليه عشر كفارات لكل مرة كفارة فان اكل او شرب
فكفارة يوم واحد باب معنى التتابع في الشهرين كا محمد عن احمد
عن عثمن عن سماعة قال سألت ابا عبد الله ع عن الرجل يكون عليه
صوم شهرين متتابعين ايفرق بين الايام فقال اذا صام اكثر من
من شهر فوصله ثم عرض له امر فافطر فلا باس فان كان اقل من شهر
او شهرا فعليه ان يعيد الصيام كا الخمسة يب الحسين عن الثلثة عن ابي
عبد الله ع قال صيام كفارة اليمين في الظهار شهران متتابعان و
التتابع ان يصوم شهرا ويصوم من آخر اياما او شيئا منه فان عرض له
شئ يفطر منه افطر ثم قضى ما بقي عليه وان صام شهرا ثم عرض له شئ
فافطر قبل ان يصوم من الآخر شيئا فلم يتابع فليعد الصوم كله يب
سعد عن ابراهيم بن هاشم عن ابن مراد وعبد الجبار بن المبارك عن

يونس بن

يونس بن عبد الرحمن عن هشام بن سالم عن سليمان بن خالد قال
سالت ابا عبد الله ع عن رجل كان عليه صيام شهرين متتابعين فصام
خمسة وعشرين يوما ثم مرض فاذا برئ ايبني على صومه ام يعيد صومه كله فقال بل يبني على ما
كان صام ثم قال هذا مما غلب الله عليه وليس على ما غلب الله عز وجل عليه شيء
يب الحسين عن ابن ابي عمير وفضالة عن رفاعة قال سالت ابا عبد الله ع
عن رجل عليه صيام شهرين متتابعين فصام شهرا ومرض قال يبني عليه الله
حبسه قلت امراة كان عليها صيام شهرين متتابعين فصامت وافطرت
ايام حيضها قال تقضيها قلت فانها قضتها ثم يئست من الحيض قال لا تعيدها
اجزاها ذلك يب عنه عن النضر عن عاصم بن حميد عن محمد عن ابي جعفر ع
مثله كا العدة عن احمد عن علي بن الحكم عن يه موسى بن بكر عن الفضيل
عن ابي عبد الله ع قال في رجل عليه صوم شهر فصام منه خمسة عشر يوما
ثم عرض له امر فقال ان كان صام خمسة عشر يوما فله ان يقضي ما بقي وان
كان صام اقل من خمسة عشر يوما لم يجز حتى يصوم شهرا تاما يب سعد
عن ابي جعفر عن الحسين عن فضالة عن موسى بن بكر عن الفضيل بن يسار
عن ابي جعفر ع قال قال في رجل جعل على نفسه صوم شهر الحديث على اختلاف
في الفاظه بيان ذلك لان الشهر قد يكون تسعة وعشرين فاذا صام خمسة
عشر فقد تجاوز النصف ويأتي اخبار آخر في هذا المعنى في كفارة الظهار منه
ومنها ما يدل على ان عروض المرض قبل تجاوز النصف يوجب الاستيناف وحمله

فى التهذيبين على مرض لا يمنعه من الصيام وان شق عليه ويحتمل
اختصاصه بالظهار واحكام العتق والاطعام تاتى فى باب كفارة اليمين
من هذا الكتاب انشاء الله باب الناسى والغالط كا الخمسة
محمد عن احمد عن ابن ابى عمير عن حماد عن يه الحلبى يب الحسين عن الثلثة
عن ابى عبد الله ع انه سئل عن رجل نسى فاكل وشرب ثم ذكر قال
لا يفطر انما هو شئ رزقه الله فليتم صومه يب سعد عن احمد عن يب
الحسين عن الحسن بن يوسف بن عقيل عن محمد بن قيس عن ابى جعفر ع
قال كان امير المؤمنين ع يقول من صام فنسى فاكل فشرب وشرب فلا
يفطر من اجل انه نسى فانما هو رزق رزقه الله فليتم صومه كا العدة
عن سهل عن البزنطى عن داود بن سرحان عن ابى عبد الله ع فى الرجل
ينسى فيأكل فى شهر رمضان قال يتم صومه فانما هو شئ اطعمه الله كا محمد
عن احمد عن عثمن عن سماعة قال سألته عن رجل صام فى شهر رمضان
فاكل او شرب ناسيا قال يتم صومه وليس عليه قضاؤه يب الحسين عن
القاسم عن على عن ابى بصير قال سألت ابا عبد الله ع الحديث يب سعد
عن الفطحية قال سألت ابا عبد الله ع عن الرجل وهو صايم فيجامع اهله
قال يغتسل ولا شئ عليه يه عمار الساباطى عن الرجل ينسى وهو صايم
الحديث بيان حمله فى التهذيبين على الناسى كما هو صريح الفقيه او الجاهل
قال فى الفقيه وذلك فى شهر رمضان وغيره ولا يجب فيه القضاء هكذا روى

عن الائمة ب اليملي عن محمد بن علي عن علي بن النعمان عن ابن مسكان عن
زرارة وابي بصير عن ابي جعفر ع عن رجل اتى اهله في شهر رمضان واتى
اهله وهو محرم وهو لا يرى الا ان ذلك حلال له قال ليس عليه شيء يب
سعد عن الزيات عن وهيب بن حفص عن ابي بصير قال قلت لابي عبد الله ع
رجل صام يوما نافلة واكل وشرب ناسيا قال يتم ~~يوما نافلة فاكل~~
يومه ذلك وليس عليه شيء كا محمد عن احمد عن عثمان عن يه سماعة
قال سالته عن رجل اكل وشرب ثم نظر الى الفجر فراى انه قد طلع فليتم
صومه ويقضي يوما آخر لانه بدا بالاكل قبل النظر فعليه الاعادة كا الثلاثة
يه ابن ابي عمير عن ابن عمار قال قلت لابي عبد الله ع آمر الجارية ان تنظر
طلع الفجر ام لا فتقول لم يطلع بعد فاكل ثم انظر فاجده قد كان طلع
حين نظرت قال تتم يومك وتقضيه اما انك لو كنت انت
الذي نظرت ما كان عليك قضاؤه كا النيسابوريان عن يه صفوان
عن عيص بن القاسم قال سالت ابا عبد الله ع عن رجل خرج في شهر
رمضان واصحابه يتسحرون في بيت فنظر الى الفجر فناداهم فكف بعضهم
وظن بعضهم انه يسخر فاكل فقال يتم صومه ويقضي كا العدة عن احمد
عن الحسين عن القاسم عن علي بن ابي حمزة عن ابي ابراهيم ع قال سالته
عن رجل يشرب بعدما طلع الفجر وهو لا يعلم في شهر رمضان قال يصوم
يومه ذلك ويقضي يوما آخر وان كان قضاء لرمضان في شوال

رص بعدما طلع الفجر وفي شهر
رمضان فقال ان كان
ب قام فنظر ولم ير الفجر فاكل
ثم عاد فرأى الفجر فليتم
يب ولا اعادة عليه وان
كان قام فاكل وشرب

او غيره فشرب بعد الفجر فليفطر يومه ذلك ويقضي كا الخمسة يب الحسين
عن الثلثة عن ابي عبد الله ع انه سئل عن رجل تسحر ثم خرج من بيته
وقد طلع الفجر وتبين قال يتم صومه ذلك ثم ليقضه فان تسحر في غير شهر
رمضان بعد الفجر افطر ثم قال ان ابي كان ليلة يصلي وانا آكل فانصرف
فقال اما جعفر فقد اكل وشرب بعد الفجر فامرني فافطرت ذلك اليوم
في غير شهر رمضان كا الثلثة بو يبان عن صفوان عن اسحق بن عمار
قال قلت لابي ابراهيم ع يكون علي اليوم واليومان من شهر رمضان فاتسحر
مصبحا افطر ذلك اليوم واقضي مكان ذلك يوما آخر او اتم على صوم
ذلك اليوم واقضي يوما آخر فقال لا بل تفطر ذلك اليوم لانك اكلت
مصبحا وتقضي يوما آخر بيان او في قوله اقضي بمعنى الى ان فاليا مفتوحة
وربما يوجد في بعض النسخ واقضي وهو وهم يب احمد عن ابراهيم
بن مهزيار قال كتب الخليل بن هاشم الى ابي الحسن ع رجل سمع الوطي والنداء
في شهر رمضان فظن ان النداء للسحور فجامع فخرج فاذا الصبح قد اسفر
فكتب ع بخطه يقضي ذلك اليوم ان شاء الله بيان سمع الوطي اي صوت
النعال ووقعها حين المشي والنداء الاذان وكان المراد انه سمع
ما يصلح لان يكون علامة للصبح كذهاب الناس الى المسجد وما يصلح
لان يكون علامة للسحر كالنداء للسحور فذهب وهمه الى الثاني و
ترجح عنده على الاول واما حمل الوطي على معناه الآخر ففي غاية البعد

عن احمد عن عثمان عن سماعة قال سألته عن قوم صاموا شهر رمضان فغشيهم سحاب اسود عند غروب

كا محمد عن الشمس فظنوا انه ليل فافطروا ثم ان السحاب انجلى فاذا الشمس

فقال

فقال على الذى افطر صيام ذلك اليوم ان الله تعالى يقول ثم اتموا الصيام
الى الليل فمن اكل قبل ان يدخل الليل فعليه قضاؤه لانه اكل متعمدا كا
على عن العبيدى عن يونس عن ابى بصير وسماعة عن ابى عبد الله ع
فى قوم صاموا شهر رمضان فغشيهم الحديث بادنى تفاوت يب الحسين
عن يه محمد بن الفضيل عن الكنانى قال سالت ابا عبد الله ع عن رجل صام
ثم ظن ان الشمس قد غابت وفى السماء غيم فافطر ثم ان السحاب انجلى
فاذا الشمس لم تغب فقال قد تم صومه ولا يقضيه يب التيملى عن
محمد بن عبد الحميد عن ابى جميلة عن يه الشحام عن ابى عبد الله ع
فى رجل صايم ظن ان الليل قد كان وان الشمس قد غابت وكان
فى السماء سحاب فافطر ثم ان السحاب انجلى فاذا الشمس لم تغب فقال
تم صومه ولا يقضيه يب سعد عن احمد عن العباس بن معروف عن
على بن مهزيار عن يه حماد عن حريز عن زرارة قال قال لى ابو جعفر ع
وقت المغرب اذا غاب القرص فان رايته بعد ذلك وقد صليت
اعدت الصلوة ومضى صومك وتكف عن الطعام ان كنت
قد اصبت منه شيا بيان قد مضى شرح هذا الحديث فى ابواب
مواقيت الصلوة قال فى الفقيه بهذه الاخبار افتى ولا افتى
بالخبر الذى اوجب عليه القضاء لانه رواية سماعة بن مهران وكان
واقفيا وفى التهذيبين حمل رواية سماعة على الشاك وهذه على

يب الحسين عن فضاله
عن العلا مثله

على الغالب على ظنه وهو حسن باب العاجز عن الصيام محمد
عن محمد بن الحسين عن صفوان عن العلا عن محمد عن ابى جعفر ع
فى قول الله تعم وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين قال الشيخ
الكبير والذى ياخذه العطاش وعن قوله تعم فمن لم يستطع فاطعام
ستين مسكينا قال من مرض او عطاش باب العطاش كغراب داء
لا يروى صاحبه يب الحسين عن صفوان عن العلا عن محمد عن ابى
جعفر ع فى قول الله عز وجل فمن لم يستطع الحديث كا العدة عن
يب ابن عيسى عن على بن الحكم عن يه عبد الملك بن عتبة الهاشمى
قال سالت ابا الحسن ع عن الشيخ الكبير والعجوز الكبيرة التى تضعف
عن الصوم فى شهر رمضان قال تصدق كل يوم بمد من حنطة كا على
عن ابيه عن ابن المغيرة عن عبد الله بن سنان قال سالته عن رجل
كبير ضعف عن صوم شهر رمضان قال يتصدق عن كل يوم بما يجزى
من طعام مسكين يب الحسين عن الثلثة عن ابى عبد الله ع مثله
بادنى تفاوت يب سعد عن الطيالسى عن يه الكرخى قال قلت لابى
عبد الله ع رجل شيخ لا يستطيع القيام الى الخلا ولا يمكنه الركوع و
السجود فقال ليوم براسه ايماء الى ان قال قلت فالصيام قال اذا كان
فى ذلك الحد فقد وضع الله عنه فان كانت له مقدرة فصدقة مد
من طعام بدل كل يوم احب الى وان لم يكن له يسار ذلك فلا شئ

عليه

يب علي كا محمد عن احمد عن السراد عن به العلا عن محمد قال سمعت
ابا جعفر ع يقول الشيخ الكبير والذي به العطاش لاجرح عليهما
ان يفطرا في شهر رمضان ويتصدق كل واحد منهما في كل يوم بمد
صا من طعام ولاقضاء عليهما فان لم يقدرا فلا شئ عليهما يب سعد
عن الزيات عن جعفر بن بشير وابن هلال عن العلا عن محمد قال
سمعت ابا عبد الله ع يقول الحديث الى قوله من طعام الا انه قال
بمدين من طعام يبا حمل في الاستبصار المدين على الاستحباب كا
احمد عن بن فضال عن به بن بكير كا عن بعض اصحابنا ثم عن ابي
فدية م عبد الله ع في قوله تع وعلى الذين يطيقونه طعام مساكين قال
الذين كانوا يطيقون الصوم فاصابهم كبر او عطاش او شبه
ذلك فعليهم لكل يوم مد كا القمي وغيره عن محمد بن احمد عن الفطحية
يب به يب عمار عن ابي عبد الله عليه السلم في الرجل يصيبه العطش حتى
يخاف على نفسه قال يشرب بقدر ما يمسك رمقه ولا يشرب حتى يروى
ب كا علي عن ابيه عن بن مرار عن يونس عن مفضل بن عمر قال قلت لابي
عبد الله ع ان لنا فتيات وشبانا لا يقدرون على الصيام من شدة
ما يصيبهم من العطش قال فليشربوا بقدر ما يروى به نفوسهم وما
يحذرون كا محمد عن احمد عن السراد عن العلا كا محمد عن محمد بن
يب الحسين عن ابن هلال عن به العلا عن محمد قال سمعت ابا جعفر ع يقول

الحامل المقرب والمرضع القليلة اللبن لا حرج عليهما ان يفطرا في شهر رمضان
لانهما لا يطيقان الصوم وعليهما ان يتصدق كل واحد منهما في
كل يوم يفطر فيه بمد من طعام وعليهما قضاء كل يوم افطرتا فيه
تقضيانه بعد

صا

يب سعد عن عمران بن موسى على بن خالد عن
هرون عن السراد عن يحيى بن المبارك عن بن جندب عن سماعة
عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال قلت له الشيخ الكبير لا يقدر ان يصوم
فقال يصوم عنه بعض ولده قلت فان لم يكن له ولد قال فادنى
قرابته قلت فان لم يكن له قرابة قال يتصدق بمد في كل يوم
فان لم يكن عنده شئ فليس عليه

باب حمل ما في الاستبصار صوم الولي وذي القرابة على الاستحباب

يب الحسين عن فضالة عن داود بن
فرقد عن ابيه قال كتب حفص الاعور الى سل ابا عبد الله ع عن
ثلث مسايل فقال ابو عبد الله ع ما هي قال من ترك صيام ثلثة الايام
في كل شهر فقال ابو عبد الله ع من مرض او كبر او لعطش قال فاشرح
شيا فقال ان كان من مرض فاذا برئ فليقضه وان كان من كبر او
العطش فبدل كل يوم مد

باب حد المرض الذي يفطر صاحبه

كا التلثة يب الحسين عن بن ابي عمير عن بن اذينة قال
كتبت الى ابي عبد الله ع اساله ما حد المرض الذي يفطر صاحبه و
المرض الذي يدع صاحبه الصلوة من قيام فقال بل الانسان على نفسه

بصيره

بصيرة
وقال ذاك اليه هو اعلم بنفسه يه ابن بكير عن زرارة قال سالت ابا عبد الله ع
ما حد المرض الحديث الا انه قال في اخره هو اعلم بما يطيقه كا على عن العبيدي
عن يونس عن سماعة قال سالته ما حد المرض الذي يجب على صاحبه
فيه الافطار كما يجب عليه في السفر من كان مريضا او على سفر قال هو
مؤتمن عليه مفوض اليه فان وجد ضعفا فليفطر وان وجد قوة
فليصمه كان المرض ما كان كا العده عن يب احمد عن على بن الحكم
عن سيف بن عميرة عن بكر بن ابى بكر الحضرمى قال سالته ابى يعنى ابا
عبد الله ع وانا اسمع ما حد المرض الذي يترك منه الصوم قال اذا لم
يستطع ان يتسحر يب الحسين عن فضالة عن سيف الحضرمى عن ابى عبد الله ع
قال سالته ابى عبد الله ع وانا اسمع الحديث يه الازدى عن ابى عبد الله ع
قال سالته ابى وانا اسمع الحديث كا محمد وغيره عن محمد بن احمد عن المختار
عن ابى عبد الله ع عن الرجل يجد في راسه وجعا من صداع شديد
هل يجوز له الافطار قال اذا صدع صداعا شديدا واذا حم حما شديدة
واذا رمدت عيناه رمدا شديدا فقد حل له الافطار كا احمد عن الحسين
عن حسين عن يه سليمان بن عمرو عن ابى عبد الله ع قال اشتكت
ام سلمة عينها في شهر رمضان فامرها رسول الله ص ان تفطر وقال
عشاء الليل لعينك ردى كا على عن ابيه عن حماد عن يب حريز عن
ابى عبد الله ع قال الصائم اذا خاف على عينيه من الرمد افطر يه

و قال ع كما اضر به الصوم فالافطار له واجب كا الثلثة عن يب جميل بن
دراج عن الوليد بن صبيح قال حممت بالمدينة يوما في شهر رمضان فبعث
الى ابو عبد الله ع بقصعة فيها خل وزيت وقال افطر وصل وانت
قاعد كا علي عن العبيدي عن يونس عن شعيب عن محمد قال قلت لابي
عبد الله ع ما حد المريض اذا نقه في الصيام وقال ذلك اليه هو اعلم
بنفسه اذا قوي فليصم يب محمد بن احمد عن يب محمد بن الحسين عن ابن
هلال عن عقبة بن خالد عن ابي عبد الله ع في رجل صام رمضان وهو
مريض قال يتم صومه ولا يعيد يجزيه با حمله في التهذيبين على مرض
لا يضر معه الصوم غير بالغ الى حد وجوب الافطار باب
السفر في شهر رمضان كا العدة عن احمد عن يب الحسين عن القاسم
بن محمد عن يب علي عن ابي بصير قال سالت ابا عبد الله ع عن الخروج
اذا دخل شهر رمضان فقال لا الا فيما اخبرك به خروج الى مكة او غزو
في سبيل الله او مال تخاف هلاكه او اخ تخاف هلاكه او اخ تريد وداعه
قال انه ليس اخ من الاب والام كا الخمسة يب الحلبي عن ابي عبد الله ع
قال سالته عن الرجل يدخل شهر رمضان ان يسافر فسكت فسالته
غير مرة فقال يقيم افضل الا ان يكون له حاجة لا بد من الخروج
فيها او يتخوف على ماله يب محمد بن احمد عن سهل عن ابن اسباط
عن رجل عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله ع قال اذا دخل شهر رمضان

وهو مقيم لا يريد براحا
ثم بدا له بعد ما دخل
شهر رمضان ...

فلله

فلله فيه شرط قال الله تع فمن شهد منكم الشهر فليصمه فليس
للرجل اذا دخل شهر رمضان ان يخرج الا في حج او عمرة او مال يخاف
هلاكه وليس له ان يخرج في اتلاف مال الغير فاذا مضت ليلة ثلث
وعشرين فليخرج حيث شاء بيان في اتلاف مال الغير يعني في شان
اتلافه بان يمنعه عن التلف يب ابن محبوب عن علي بن السندي عن
حماد عن الحسين بن المختار عن ابي عبد الله ع قال لا يخرج في رمضان
الا للحج او العمرة او مال يخاف عليه الفوت او لزرع يحين حصاده ... العلا
عن محمد عن ابي جعفر ع انه سئل عن الرجل يعرض له السفر في شهر رمضان
وهو مقيم وقد مضى منه ايام فقال لا باس بان يسافر ويفطر
ولا يصوم وقد روى ذلك ابان بن عثمان عن الصادق ع ... يب
احمد عن هرون بن الحسن بن جبلة عن سماعة عن ابي بصير عن ابي
عبد الله ع قال قلت له جعلت فداك يدخل علي شهر رمضان فاصوم
بعضه فيحضرني نية زيارة قبر ابي عبد الله ع فازوره وافطر ذاهبا
وجائيا او اقيم حتى افطر وازوره بعد ما افطر بيوم او يومين فقال
اقم حتى تفطر قلت له جعلت فداك فهو افضل قال نعم اما تقرا في
كتاب الله فمن شهد منكم الشهر فليصمه يب محمد بن داود عن محمد بن
الحسن بن احمد عن عبد الله بن جعفر الحميري عن محمد بن الفضل البغدادي
قال كتبت الى ابي الحسن العسكري ع جعلت فداك يدخل شهر رمضان

تلفه اراخ يخاف م

احمد م

على الرجل فيقع بقلبه زيارة الحسين ع وزيارة ابيك ببغداد فيقيم في منزله حتى يخرج عنه شهر رمضان من الفضل والاجر ما ليس لغيره من الشهود فاذا دخل فهو المأثور بيا المأثور كانه من اثر كالمحبوب من احب ويحتمل ان يكون من اثر على اصحابه الشئ كفرح اى اختار لنفسه عليهم والاسم الاثرة كا محمد عن محمد بن الحسين عن صفوان عن العلا عن محمد عن احدهما ع في الرجل يشيع اخاه مسيرة يوم او يومين او ثلثة قال ان كان في شهر رمضان فليفطر قلت ايما افضل يصوم او يشيعه قال يشيعه ان الله قد وضعه عنه سئل الصادق ع عن الرجل الحديث على اختلاف في الفاظه كا الاثنان عن يه الوشاعن حماد بن عثمان قال قلت لابي عبد الله ع رجل من اصحابي قد جاءني خبره من الاعوص وذلك في شهر رمضان التلقاه وافطر قال نعم قلت التلقاه وافطر او اقيم واصوم قال تلقاه وافطر

بيان الاعوص بالمهملتين موضع بقرب المدينة يه ابن محبوب عن محمد بن الحسين عن اسماعيل بن جابر قال استاذنت اباعبد الله ع ونحن نصوم شهر رمضان لنلقى وليدا بالاعوص فقال تلقاه وافطر كا عن بن سماعة عن عدة عن ابان عن زرارة عن ابي جعفر ع قال قلت الرجل يشيع اخاه في شهر رمضان اليوم واليومين قال يفطر ويقضي قيل له فذلك افضل او يصوم ولا يشيعه قال يشيعه ويفطر

ثم يزوره ثم او يخرج في شهر رمضان ويفطر فكتب لشهر رمضان

عن حسين م

حميد م

فان

فان ذلك حق عليه كا العدة عن احمد عن علي بن الحكم عن عمر بن حفص
عن سعيد بن يسار قال سالت اباعبدالله ع عن الرجل يشيع اخاه
في شهر رمضان فيبلغ مسيرة يوم او مع رجل من اخوانه ايفطر او
يصوم قال يفطر يب او مع رجل يعني يرافقه في السفر كا الثلثة
عن بعض اصحابه ير قال لا يفطر الرجل في شهر رمضان الا في سبيل
حق يه ابن محبوب عن احمد عن يب الحسين عن الحسن عن زرعة
عن سماعة قال سالته عن المسافر في كم يقصر الصلوة فقال في مسيرة
يوم وذلك بريدان وهما ثمانية فراسخ ومن سافر قصر الصلوة
وافطر الا ان يكون رجلا مشيعا للسلطان او خرج الى صيد او
الى قرية له يكون مسيرة يوم يبيت الى اهله لا يقصر ولا يفطر بيان
قد مضى هذا الخبر واخبار آخر من هذا الباب مع شرح وبيان ومضى
تحقيق حد المسافة التي يجب على من اراد قطعها ان يفطر مع ساير
الشرايط في كتاب الصلوة فلا نعيدها

باب متى يفطر الصايم

كا الخمسة يه الحلبي عن ابي عبدالله ع انه سئل عن الرجل يخرج من بيته
يريد السفر وهو صايم فقال ان خرج قبل الزوال فليفطر وليقض
ذلك اليوم وان خرج بعد الزوال فليتم صومه كا محمد عن احمد عن ابن فضال
عن ابن بكير عن عبيد بن زرارة عن ابي عبدالله ع قال اذا خرج الرجل
في شهر رمضان بعد الزوال اتم الصيام واذا خرج قبل الزوال افطر

كا الثلثة عن حماد عن عبيد بن زرارة عن ابي عبد الله ع في الرجل يسافر
في شهر رمضان يصوم او يفطر قال ان خرج قبل الزوال فليفطر و
ان خرج بعد الزوال فليصم قال ويعرف ذلك بقول علي ع اصوم و
افطر حتى اذا زالت الشمس عزم علي يعني الصيام كا محمد عن محمد بن الحسين
عن صفوان عن العلاء عن محمد عن ابي عبد الله ع قال اذا سافر الرجل
في شهر رمضان فخرج بعد نصف النهار فعليه صيام ذلك اليوم ويعتد به
من شهر رمضان فاذا دخل ارضا قبل طلوع الفجر وهو يريد الاقامة
بها فعليه صوم ذلك اليوم وان دخل بعد طلوع الفجر فلا صيام عليه
وان شاء صام كا الثلثة عن رفاعة قال سالت ابا عبد الله ع عن الرجل
يقبل في شهر رمضان من سفر حتى يرى انه سيدخل اهله ضحوة
او ارتفاع النهار فقال اذا طلع الفجر وهو خارج لم يدخل اهله فهو بالخيار
ان شاء صام وان شاء افطر كا العدة عن احمد عن الحسين عن النضر
عن عاصم بن حميد عن محمد قال سالت ابا جعفر عليه السلم عن الرجل يقدم
من سفره في شهر رمضان فيدخل اهله حين يصبح او ارتفاع النهار
قال اذا طلع الفجر وهو خارج ولم يدخل اهله فهو بالخيار ان شاء صام
وان شاء افطر كا العدة عن سهل عن احمد قال سالت ابا الحسن ع عن
رجل قدم من سفره في شهر رمضان ولم يطعم شيا قبل الزوال قال يصوم
يب الحسين عن فضالة عن حسين عن سماعة عن ابي بصير قال سالته

عن الرجل

عن الرجل يقدم من سفر فی شهر رمضان فقال ان قدم قبل زوال الشمس

فعليه صيام ذلك اليوم ويعتد به کا محمد عن احمد عن عثمان عن سماعة

قال سالته عن مسافر دخل اهله قبل زوال الشمس وقد اكل قال لا ينبغي له

ان ياكل يومه ذلك شيئا ولا يواقع فی شهر رمضان ان كان له اهل کا

علی عن العبيدی عن يونس قال قال فی المسافر الذی يدخل اهله

فی شهر رمضان وقد اكل قبل دخوله قال يكف عن الاكل بقية يومه

وعليه القضا وقال فی المسافر يدخل اهله وهو جنب قبل الزوال

ولم يكن اكل فعليه ان يتم صومه ولا قضا عليه يعنی اذا كانت جنابته

من احتلام يه يونس بن عبد الرحمن عن موسى بن جعفر ع قال فی

المسافر يدخل اهله وهو جنب الحديث بيان الكف عن الاكل

بقية اليوم فی الخبرين محمول على التاديب والترغيب دون الفرض

والايجاب واما النهی عن المواقعة فی الاول فياتی الكلام فيه واما

كون الجنابة من احتلام فی الثانی فينبغی تقييده بما اذا لم يصبح جنبا

متعمدا يب ابن عيسى عن ابن هاشم عن الجعفری قال سالت ابا الحسن

الرضا ع عن الرجل ينوی السفر فی شهر رمضان فيخرج من اهله بعد

ما يصبح قال اذا اصبح فی اهله فقد وجب عليه صيام ذلك اليوم الا ان

يدلج دلجة بيان الدلج محركة والدلجة بالضم والفتح السير من اول الليل

وقد ادلجوا فان ساروا اخر الليل فادلجوا بالتشديد يب عنه عن الحسن

صا

صا

انه م

صا

صا

بن علی عن رفاعة قال سالت ابا عبد الله ع عن الرجل يعرض له السفر
فی شهر رمضان حين يصبح قال يتم صومه يومه ذلک قال قلت فانه اقبل
فی شهر رمضان حين يصبح فلم يكن بينه وبين اهله الا ضحوة من النهار
قال فقال اذا طلع الفجر وهو خارج فهو بالخيار ان شاء صام وان شاء
افطر يب الحسين عن علی بن السندی عن عثمان عن سماعة قال سالته
عن الرجل كيف يصنع اذا اراد السفر قال اذا طلع الفجر ولم يشخص فعليه
صيام ذلک اليوم وان خرج من اهله قبل طلوع الفجر فليفطر ولا صيام عليه
وان قدم بعد زوال الشمس افطر ولا ياكل ظاهرا وان قدم من سفره
قبل زوال الشمس فعليه صيام ذلک اليوم اذا شاء يب سماعة قال قال
ابو عبد الله ع من اراد السفر فی رمضان فطلع الفجر وهو فی اهله فعليه
صيام ذلک اليوم واذا سافر لا ينبغی ان يفطر ذلک اليوم وحده ليس
يفترق التقصير والافطار ومن قصر فليفطر بيا يعنی واذا سافر
بعد طلوع الفجر فلا يفطر ذلک اليوم خاصة ويفطر ساير الايام كما يقصر
ساير الايام يب الحسين عن يعقوب بن يزيد عن ابن ابی عمير عن رفاعة
قال سالت ابا عبد الله ع عن الرجل يريد السفر فی رمضان قال اذا اصبح
فی بلده ثم خرج فان شاء صام وان شاء افطر بيا هذا الخبر يصلح لان
يجمع بين ما اختلف بحتم الحكم فيه من الاخبار التی تقدمت يب التيملی عن
عن النخعی عن محمد بن ابی حمزة عن علی بن يقطين عن ابی الحسن موسی ع

فی الرجل

فی الرجل یسافر فی شهر رمضان ایفطر فی منزله قال اذا احدث
نفسه فی اللیل بالسفر افطر اذا خرج من منزله وان لم یحدث نفسه
من اللیل ثم بدا له فی السفر من یومه اتم صومه بان هذا الخبر وتالیاه
ایضا صالحة للجمع بین ما اطلق الحکم فیه فاختلف به الاخبار وبهذا
جمع فی الاستبصار وهو اولی الجمعین یب الصفار عن عبد الله بن
عامر عن التمیمی عن صفوان بن یحیی عمن رواه عن ابی بصیر قال اذا خرجت
بعد طلوع الفجر ولم تنو السفر من اللیل فاتم الصوم واعتد به من شهر
رمضان یب بهذا الاسناد عن صفوان عن سماعة وابن مسکان صا
عن رجل عن ابی بصیر قال سمعت ابا عبد الله ع یقول اذا اردت السفر
فی شهر رمضان فنویت الخروج من اللیل فان خرجت قبل الفجر او
بعده فانت مفطر وعلیک قضاء ذلک الیوم یب الصفار عن عمران بن موسی صا
عن موسی بن جعفر عن محمد بن الحسین عن بن فضال عن بن بکیر عن
عبد الاعلی مولی آل سام فی الرجل یرید السفر فی شهر رمضان قال یفطر
وان خرج قبل ان تغیب الشمس بقلیل بان طعن فی التهذیب فیه اولا
بعدم اسناده الی الامام ثم حمله فیهما علی من بیت نیة السفر وترک الفضیلة

باب الجماع للمسافر فی شهر رمضان کا العدة عن یب صا
ابن عیسی عن بن ابی عمیر عن حماد عن عمر بن یزید قال سالت ابا عبد الله ع
عن الرجل یسافر فی شهر رمضان اله ان یصیب من النسا قال نعم کا
احمد عن علی بن الحکم عن عبد الملک بن عتبة الهاشمی قال سالت ابا الحسن

يعني موسى بن جعفر ع عن الرجل يجامع اهله في السفر في شهر رمضان
قال لا باس به يب سعد عن احمد عن علي بن الحكم عن ابي الحسن ع مثله
كا يب ابن عيسى عن محمد بن سهل عن ابيه قال سالت ابا الحسن ع عن
رجل اتى اهله في شهر رمضان وهو مسافر قال لا باس كا حميد عن
بن سماعة عن غير واحد عن ابان عن البقباق عن ابي عبد الله ع في
الرجل يسافر ومعه جارية في شهر رمضان هل يقع عليها قال نعم
يب ابن محبوب عن النخعي عن العباس بن عامر عن داود بن الحصين
قال سالت ابا عبد الله ع الحديث يب سعد عن العبيدي عن عثمان
عن حسين عن محمد قال سالت ابا عبد الله ع عن الرجل يقدم من سفر
بعد العصر في شهر رمضان فيصيب امراته حين طهرت من الحيض
ايواقعها فقال لا باس به كا محمد عن احمد عن السراد عن عبد الله بن سنان
قال سالت ابا عبد الله ع عن الرجل يسافر في شهر رمضان ومعه جارية
له فله ان يصيب منها بالنهار فقال سبحان الله اما يعرف حرمة شهر رمضان
ان له في الليل سبحا طويلا قلت اليس له ان ياكل ويشرب فقال ان الله تعالى
قد رخص للمسافر في الافطار والتقصير رحمة وتخفيفا لموضع التعب والنصب
ووعث السفر ولم يرخص له في مجامعة النساء في السفر بالنهار في شهر رمضان
واوجب عليه قضاء الصيام ولم يوجب عليه قضاء تمام الصلوة اذا اب من سفره
ثم قال والسنة لا تقاس واني اذا سافرت في شهر رمضان ما اكل الا القوت
وما اشرب كل الري بيان السبح الفراغ والوعث المشقة كا علي بن محمد عن

ابراهيم

ابراهيم بن اسحق الاحمري عن عبد الله بن حماد عن يه عبد الله بن سنان
قال سالته عن الرجل ياتي جاريته في شهر رمضان بالنهار في السفر فقال
اما عرف حق شهر رمضان ان له في الليل سبحا طويلا يب محمد بن احمد عن محمد بن
الحسين عن العلاء عن محمد عن ابي عبد الله ع قال اذا سافر الرجل في رمضان
فلا يقرب النساء بالنهار في رمضان فان ذلك محرم عليه بنا قال في الكافي
الفضل عندي ان يوقر الرجل شهر رمضان ويمسك عن النساء في السفر
بالنهار الا ان يكون يغلبه الشبق ويخاف على نفسه وقد رخص له ان ياتي
الحلال كما رخص للمسافر الذي لا يجد الماء اذا غلبه الشبق ان ياتي الحلال
قال ويوجر في ذلك كما انه اذا اتى الحرام اثم وفي التهذيبين خص الجواز بالشبق
الخائف من الوقوع في المحظور ومنع غيره وقال في الفقيه النهي عن
الجماع للمقصر في السفر انما هو كراهة لا نهي تحريم اقول ويشبه ان يكون
الحكم بالجواز ورد مورد التقية والاحتياط هنا مما لا ينبغي تركه كله

باب حكم ذات الدم في الصوم

كا الخمسة عن ابي عبد الله ع
قال سالته عن مراة اصبحت صائمة فلما ارتفع النهار وكان العشي حاضت
انفطر قال نعم وان كان وقت المغرب فلتفطر قال وسالته عن امراة
رات الطهر في اول النهار في شهر رمضان فتغتسل ولم تطعم كيف تصنع
في ذلك اليوم قال تفطر في ذلك اليوم فانما فطرها من الدم كا محمد عن احمد

صا

نهي م

يب

عن محمد بن عن يه الكنانى عن ابى عبد الله ع فى امراة اصبحت صائمة
فلما ارتفع النهار او كان العشى حاضت انفطر قال نعم وان كان قبل
المغرب فلتفطر وعن امراة ترى الطهر فى اول النهار فى شهر رمضان
لم تغتسل ولم تطعم كيف تصنع بذلك اليوم قال انما فطرها من الدم
بيان العشى والعشية آخر النهار كا القميان عن صفوان يب جماعة
من العكبرى عن بن عقدة عن التيملى واحمد بن عبدون عن بن
نبير عن يب التيملى عن صفوان عن يه العيص بن القاسم قال سالت
اباعبد الله عه عن المراة تطمث فى شهر رمضان قبل ان تغيب الشمس
قال تفطر حين تطمث كا صفوان عن يه البجلى قال سالت ابا الحسن ع
عن المراة تلد بعد العصر اتتم ذلك اليوم ام تفطر ثم تقضى ذلك
اليوم يب بهذا الاسناد عن التيملى عن اخيه عن احمد عن ابيه عن ابى عبد الله
فى امراة حاضت فى رمضان حتى اذا ارتفع النهار رات الطهر قال تفطر
ذلك اليوم كله تاكل وتشرب ثم تقضيه وعن امراة اصبحت فى رمضان
طاهرا حتى اذا ارتفع النهار رات الحيض قال تفطر ذلك اليوم كله يب
بهذا الاسناد عن احمد عن ابيه والعلا عن محمد عن ابى جعفر ع فى المراة
تطهر فى اول النهار فى رمضان اتفطر او تصوم قال تفطر وفى المراة
ترى الدم من اول النهار فى شهر رمضان اتفطر ام تصوم قال تفطر

عن التيمى م صا

فقال تفطر م

انما

انما فطرها من الدم يب التيملى عن الوشا عن جميل بن دراج ومحمد بن حمران

عن منصور بن حازم عن ابى عبد الله ع قال اى ساعة رات الدم فهى تفطر

الصائمة اذا طمثت واذا رات الطهر فى ساعة من النهار قضت صلوة اليوم

والليل مثل ذلك بيـن الصائمة طمثت جملة مفسرة لابهام ما قبلها واذا

رات استيناف لبيان حكم الطامث اذا كانت طاهرا فى ساعة من النهار

اعنى ما بين الزوال الى الغروب او من الليل اعنى ما بين الغروب الى

الانتصاف فقضاء اتت بها يب عنه عن بن اسباط عن محمد بن حمران صا

عن محمد قال سالت ابا جعفر ع عن المراة ترى الدم غدوة او ارتفاع

النهار او عند الزوال قال تفطر واذا كان ذلك بعد العصر او بعد الزوال

فلتمض على صومها ولتقض ذلك اليوم بيـن حمله فى الاستبصار على استحباب

امساكها بقية النهار تاديبا اذا رات الدم بعد الزوال وفيه ان التاديب

للطامث غير معهود فانه مختص بالطاهر يب الحسين عن القاسم عن على

عن ابى بصير قال سالت ابا عبد الله ع عن امراة اصبحت صائمة فى رمضان

فلما ارتفع النهار حاضت قال تفطر قال وسالته عن امراة رات الطهر اول

النهار قال تصلى وتتم يومها وتقضى يب جماعة التلعكبرى عن بن عقدة

عن التيملى واحمد بن عبدون عن بن الزبير عن التيملى عن النخعى عن

صفوان عن البجلى عن ابى الحسن ع قال سالته عن النفساء تضع فى شهر

رمضان بعد صلوة العصر اتتم ذلك اليوم ام تفطر فقال تفطر ثم لتقض

ذلك اليوم يب التيملى عن الفطحية عن ابى عبد الله ع فى المراة يطلع الفجر وهى
حايض فى شهر رمضان فاذا اصبحت طهرت وقد اكلت ثم صلت الظهر
والعصر كيف تصنع فى ذلك اليوم الذى طهرت فيه قال تصوم ولا تعتد به
بيان تصوم اى تمسك عن المفطر بقية اليوم تاديبا ولا تعتد به اى بصوم
ذلك اليوم الذى طهرت فيه واكلت يب عنه عن بن اسباط عن عمه عن
ابى بصير عن ابى عبد الله ع قال ان عرض للمراة الطمث فى شهر رمضان
قبل الزوال فهى فى سعة ان تاكل وتشرب وان عرض لها بعد زوال الشمس
فلتغتسل ولتعتد بصوم ذلك اليوم ما لم تاكل او تشرب بيان نسبه فى
التهذيبين الى وهم الراوى وليس لاحد ان يقول معنى الاعتداد بصوم
توقع الثواب على ذلك الامساك المسمى بصوم التاديب وان وجب عليها
القضاء كما قاله فى الاستبصار فى خبر محمد السابق فى معنى قوله فلتمض
على صومها ولتقض ذلك اليوم وذلك لان التعبير عن المضى بالاعتداد
مع السكوت عن القضا لا يساعد ذلك مع ان امر الطامث بصوم
التاديب بعيد عن الاستقامة وابعد منه امرها بالاغتسال فى اول
امارات الدم فالصواب فى الخبرين ان ينسبا الى الوهم يب بهذا الاسناد
عن ابى عبد الله ع قال ان طهرت بليل من حيضتها ثم توانت فى
ان تغتسل فى رمضان حتى اصبحت عليها قضاء ذلك اليوم العدة عن
سهل عن السراد يب التيملى عن عمر بن عثمان عن السراد عن بن رئاب

صا

فهى م

ه

عن

عن يب سماعة قال سالت اباعبدالله ع عن المستحاضة قال فتصوم شهر رمضان
الا الايام التي كانت تحيض فيهن ثم تقضيها بعده كا العمياء عن ابن علي بن مهزيار يب عن محمد بن احمد
عن الصهبانى عن علي بن مهزيار قال كتبت اليه امراة طهرت من حيضها او من دم نفاسها
في اول يوم من شهر رمضان ثم استحاضت فصلت وصامت شهر رمضان كله
من غير ان تعمل ما تعمل المستحاضة من الغسل لكل صلوتين هل يجوز صومها
وصلوتها ام لا فكتب تقضي صومها ولا تقضي صلوتها ان رسول الله صلى الله عليه وآله
كان يامر كا يب فاطمة عليها السلم وش المومنات من نسائه بذلك بيان هذا
الخبر مع اضماره متروك بالاتفاق ولو كان الحكم بقضاء الصوم دون
الصلوة متعاكسا لكان لتوجه على انه قد ثبت عندنا ان فاطمة ع لم ترحمرة
قط اللهم الا ان يقال ان المراد بفاطمة فاطمة بنت ابي حبيش فانها كانت مشتهرة
بكثرة الاستحاضة والسوال من مسايلها في ذلك الزمان وقد مرحديثها
في كتاب الطهارة ويحمل قضاء الصوم على قضاء صوم ايام حيضها خاصة
دون ساير الايام وكذا نفي قضاء الصلوة كما في الخبر الاتي يب المفيد عن ابي
محمد الحسن بن حمزة العلوي عن كا الثلثة عن ابن اذينة عن زرارة قال سالت
اباجعفر ع عن قضاء الحايض الصلوة ثم تقضي الصيام فقال ليس عليها ان
تقضي الصلوة وعليها ان تقضي صوم شهر رمضان ثم اقبل علي فقال
ان رسول الله صلى الله عليه كان يامر بذلك فاطمة ع وكانت تامر بذلك المومنات
كا يب الاثنان عن ابان عمن اخبره عن ابي جعفر وابي عبدالله ع قالا

الحايض تقضي الصوم ولا تقضي الصلوة كا الثلثة عن الحسن بن راشد
قال قلت لابي عبد الله ع الحايض تقضي الصوم قال نعم قلت تقضي الصلوة قال
لا قلت من اين جاء هذا قال ان اول من قاس ابليس باب من
اسلم في شهر رمضان او اغمي عليه كا الخمسة يب الحسين عن الثلثة عن يه
ابي عبد الله ع انه سئل عن رجل اسلم في النصف من شهر رمضان ما عليه
من صيامه قال ليس عليه الا ما اسلم فيه يه وليس عليه ان يقضي ما قد مضى منه
كا علي عن الاثنين عن ابي عبد الله ع عن ابائه ع ان عليا ع كان يقول في رجل
اسلم في النصف من شهر رمضان انه ليس عليه الا ما يستقبل كا القميان
عن صفوان يب الحسين عن يه صفوان عن العيص بن القاسم قال
سالت ابا عبد الله ع عن قوم اسلموا في شهر رمضان وقد مضى منه ايام
هل عليهم ان يقضوا ما مضى منه او يومهم الذي اطعموا فيه فقال ليس
عليهم قضاء ولا يومهم الذي اسلموا فيه الا ان يكونوا قبل طلوع الفجر يب
الحسين عن القاسم عن ابان عن الحلبي قال سالت ابا عبد الله ع عن رجل
اسلم بعد ما دخل شهر رمضان ايام فقال ليقض ما فاته بيان حمله في
التهذيبين على ما اذا فاته بعد الاسلام لعارض مرض وجهل بالوجوب
او غير ذلك وفيه بعد والاولى ان يحمل على الاستحباب يب الصفار
عن القاساني قال كتبت اليه وانا بالمدينة اسأله عن المغمى عليه يوما او اكثر
هل يقضي ما فاته فكتب ع لا يقضي الصوم بيان قد مضى اخبار اخر في

هذا

هذا المغنى فى كتاب الصلوة باب كيفية قضاء شهر رمضان كا سه صا

العدة عن احمد عن بن اشيم عن بـ الجعفرى قال سالت ابا الحسن ع عن الرجل

يكون عليه ايام من شهر رمضان ايقضيها متفرقة قال لا باس بتفريق

قضاء شهر رمضان انما الصيام الذى لا يفرق كفارة الظهار وكفارة

الدم وكفارة اليمين كا احمد عن عثمان عن سماعة قال سالته عمن يقضى

شهر رمضان منقطعا قال اذا حفظ ايامه فلا باس كا الثلثة عن حماد بن

عن الحلبى عن بن المغيرة بب الحسين عن حماد عن بن المغيرة عن عبد الله

سنان عن ابى عبد الله ع قال من افطر شيا من شهر رمضان فى عذر

فان قضاه متتابعا فهو افضل وان قضاه متفرقا فحسن كا لا باس سه

الخمسة بب الحسين عن الثلثة بـ الحلبى عن ابى عبد الله ع قال اذا كان على الرجل صا

شئ من صوم شهر رمضان فليقضه فى اى شهر شاء اياما متتابعة فان

لم يستطع فليقضه كيف شاء وليحص الايام فان فرق فحسن وان تابع فحسن

بب قال قلت ارايت ان بقى عليه شئ من صوم شهر رمضان ايقضيه

فى ذى الحجة قال نعم بيان هذا الخبر وتاليه وخبر آخر الباب جميعا ثم ردان فى

المخالفين من منع من قضاء شهر رمضان فى ذى الحجة او عشرها كا حميد صا

عن بن سماعة عن غير واحد عن ابان بـ الحسين عن الجوهرى عن ابان

عن بـ البصرى قال سالت ابا عبد الله ع عن قضاء شهر رمضان فى

ذى الحجة وقطعه قال اقضه فى ذى الحجة واقطعه ان شئت بيان يعنى

بالقطع التفريق وفى بعض النسخ واقطعه مكان وقطعه وفى بعضها
او اقطعه بفتح الواو بين الهمزتين وكانه اراد قطعه بالعيد وايام التشريق
كا محمد عن محمد بن الحسين عن ابن هلال عن عقبة بن خالد عن ابى عبد الله ع
فى رجل مرض فى شهر رمضان فلما براء اراد الحج كيف يصنع بقضاء الصوم
قال فليقضه يب سعد عن يب المطحية عن ابى عبد الله ع قال سالته
عن الرجل يكون عليه ايام من شهر رمضان كيف يقضيها فقال ان كان عليه
يومان فليفطر بينهما يوما وان كان عليه شهر رمضان فليفطر بينها
ايام وليس له ان يصوم اكثر من ستة ايام يعنى متوالية وان كان عليه
ثمانية ايام او عشرة افطر بينها يوما ىبا حمله فى التهذيبين على التخيير ونفى
وجوب التتابع وان كان افضل ولا يخفى انه لا يساعد ذلك قوله ع
وليس عليه له مع ان متن الحديث لا يخلو من اضطراب كما يكون فى
اكثر اخبار عمار يب ابن عيسى عن محمد بن يحيى عن غياث بن ابراهيم
عن جعفر عن ابيه ع قال قال على ع فى شهر رمضان ان كان لا يقدر على
سرده فرقه وقال لا يقضى شهر رمضان فى عشر ذى الحجة بتا السراد التتابع
حمل النهى فى التهذيبين على ما اذا كان حاجا لانه مسافر وفيه بعد ويشبه
ان يكون قد عد مويد التقية كما اشرنا اليه ويؤيده ترتب التفريق فيه على
العجز عن السرد فهو محمول على الفضل باب من افطر فى قضاء
شهر رمضان كا العدة عن احمد عن ير السراد عن الحرث بن محمد عن العجلى

عن

صا

اذا رجع م

خمسة فليفطر

بينهما يومين و

ان كان عليه م

صا

قضاء م

يب

عن ابي جعفر ع في رجل اتى اهله في يوم يقضيه من شهر رمضان قال ان كان اتى اهله قبل الزوال فلا شيء عليه الا يوما مكان يوم وان كان اتى اهله بعد زوال الشمس فان عليه ان يتصدق على عشرة مساكين به لكل مسكين مد فان لم يقدر عليه صام يوما مكان يوم وصام ثلثة ايام كفارة لما صنع بر وتقدم اذا افطر قبل الزوال فلا شيء عليه وان افطر بعد الزوال فعليه الكفارة مثل ما على من افطر يوما من شهر رمضان يب سعد عن ابي جعفر عن النخعي عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم قال قلت لابي عبد الله ع رجل وقع على اهله وهو يقضي شهر رمضان فقال ان كان وقع عليها قبل صلوة العصر فلا شيء عليه يصوم يوما بدل يوم وان فعل بعد العصر صام ذلك اليوم واطعم عشرة مساكين فان لم يمكنه صام ثلثة ايام كفارة لذلك بنا اجع في الاستبصار ما قبل صلوة العصر وما بعدها الى ما قبل الزوال وما بعده لقرب ما بين الوقتين لكون وقت الصلوتين عند الزوال الا ان احديهما قبل الاخرى فجاز ان يعبر عن احد الوقتين بالاخر ثم جوز حمل خبر العصر على الوجوب وخبر الزوال على الاستحباب وذلك اذا حقق الوقت والمعنى وقد مضى اخبار اخر من هذا الباب في نية الصيام وتغييرها باب ٣ ب التملي عن محمد بن اسماعيل عن حماد عن حريز عن زرارة قال سالت ابا جعفر ع عن رجل صام قضاء من شهر رمضان فاتى النساء قال عليه من الكفارة ما على الذي اصاب في رمضان لان ذلك اليوم عند الله من ايام رمضان

يب الصفار عن يعقوب بن يزيد عن ابن ابي عمير عن حفص بن سوقة عمن ذكره
عن ابي عبد الله ع في الرجل يلاعب اهله او جاريته وهو في قضاء شهر رمضان
فيسبقه الماء فينزل فقال عليه من الكفارة مثل ما على الذي يجامع في شهر
رمضان بيان فرق في التهذيبين بين الخبرين في الموضع وسكت عن الثاني
وحمل الاول على الشذوذ او على من افطر مستخفا بالفرض متهاونا وبه فيغلظ
عليه ويعاقب بذلك واما ما في خبر عمار من ان المفطر في قضاء رمضان
بعد الزوال لا شيء عليه الا قضاء يوم كما مضى في باب تعيين النية
فقد ذكرنا تاويله هناك باب من توالى عليه رمضانان كا الاربعة
عن محمد عن ابي جعفر وابي عبد الله ع قال سالتهما عن رجل مرض فلم
يصم حتى ادركه رمضان آخر فقالا ان كان قد برئ ثم توانى قبل ان
يدركه الرمضان الاخر صام الذي ادركه وتصدق عن كل يوم بمد
من طعام على مسكين وعليه قضاؤه وان كان لم يزل مريضا حتى
ادركه رمضان آخر صام الذي ادركه وتصدق على الاول لكل يوم مد
على مسكين وليس عليه قضاء بيان اسناد هذا الحديث في بعض النسخ
هكذا الثلاثة عن حماد بن عيسى عن حريز عن محمد وما ذكرناه موافق
للتهذيبين وهو الصواب كا الخمسة عن ابن جميل عن زرارة عن ابي جعفر ع
في الرجل يمرض فيدركه شهر رمضان ويخرج عنه وهو مريض ولا يصح
حتى يدركه شهر رمضان اخر قال يتصدق عن الاول ويصوم الثاني فان

كان

ولم
كان صحّ فيما بينهما فلم يصم حتى ادركه شهر رمضان اخر صامهما جميعا وتصدق
عن الاول يب ومن فاته شهر رمضان حتى يدخل الشهر الثالث من مرض فعليه
ان يصوم هذا الذى دخله وتصدق عن الاول لكل يوم بمد من طعام
ويقضى الثانى كا محمد عن احمد عن الحمدين يب الحسين عن محمد بن الفضيل
عن الكنانى قال سالت اباعبدالله ع عن رجل كان عليه من شهر رمضان
طايفة ثم ادركه شهر رمضان قابل فقال يب ان كان صح فيما بين ذلك
ثم لم يقضه حتى ادركه رمضان قابل فان ش عليه ان يصوم وان يطعم
لكل يوم مسكينا فان كان مريضا فيما بين ذلك حتى ادركه شهر رمضان
قابل فليس عليه الا الصيام ان صح فان تتابع المرض عليه فلم يصح فعليه
ان يطعم لكل يوم مسكينا مدا بيان فان كان مريضا فيما بين ذلك لعل
المراد به حدوث مرضه بعد ما مضى ما يمكنه القضا فيه من الوقت مع عزمه
عليه اى كان مريضا فيما بين عزمه على القضاء وبين شهر رمضان فليس
عليه الا الصيام يعنى دون التصدق وذلك لاستقرار القضاء فى ذمته
وعدم تقصيره فى فواته لسعة الوقت فقوله ان صح اشارة الى ما قلنا من
تمكنه من القضاء فيما مضى فقوله فان تتابع المرض عليه فى مقابلة ذلك
يعنى وان لم يتمكن اولا من القضا والحاصل ان ههنا ثلثة احتمالات
ولكل حكم غير حكم الاخر احدها عدم تمكنه من الصيام اصلا حتى ادركه الشهر
من قابل وحكمه التصدق خاصة دون القضا والثانى تمكنه منه وتهاونه

به الى ان يفوت وحكمه القضا والتصدق معا والثالث تمكنه منه وعزمه

عليه مع سعة الوقت من غير تهاون حتى ادركه مرض آخر حال بينه

وحكمه م وبين القضاء حتى ادركه الشهر من قابل فى تحمله القضا خاصة دون

التصدق وهذا الخبر مشتمل على الاحكام الثلثة جميعا وكذا الذى يتلوه

بخلاف ساير اخبار هذا الباب حيث اقتصر فيها على بعض دون بعض

صا يب الحسين عن القاسم عن على عن ابى بصير عن ابى عبد الله ع قال اذا مرض

صح فاتمام الرجل فى رمضان الى رمضان ثم صح فانما عليه لكل يوم افطر فيه طعام وهو

مد لكل مسكين قال وكذلك ايضا فى كفارة اليمين وكفارة الظهار مدا

مدا وان صح فيما بين الرمضانين فانما عليه ان يقضى الصيام فان تهاون

به وقد صح فعليه الصدقة والصيام جميعا لكل يوم مدا اذا فرغ من ذلك

صا الرمضان يب عنه عن عثمان عن سماعة قال سالته عن رجل ادركه

رمضان وعليه رمضان قبل ذلك ولم يصمه فقال يتصدق بدل كل

يوم من الرمضان الذى كان عليه بمد من طعام وليصم هذا الذى

ادرك فاذا افطر فليصم رمضان الذى كان عليه فانى كنت مريضا

فمر على ثلث رمضانات لم اصح فيهن ثم ادركت رمضانا فتصدقت

بدل كل يوم مما مضى بمد من طعام ثم عافانى الله وصمتهن بيان حمل فى التهذيب

صا الصوم فيه على الاستحباب كما يدل عليه الخبر الاتى وعلى انه ع قد صح فيما بين

الرمضانات وان لم يصح فى انفسهن يب عنه عن فضالة عن عبد الله

بن سنان عن ابي عبدالله ع قال من افطر شيأ من رمضان في عذر ثم
ادركه رمضان آخر وهو مريض فليتصدق عن كل يوم فاما انا فاني
صمت وتصدقت يب سعد عن احمد عن عباد بن سليمان عن سعد بن
سعد عن رجل عن ابي الحسن ع قال سألته عن رجل يكون مريضا
في شهر رمضان ثم يصح بعد ذلك فيؤخر القضا سنة او اقل من ذلك
او اكثر ما عليه في ذلك قال احب له تعجيل الصيام فان كان اخره فليس
عليه شيء بنا قال في التهذيبين يعني آخره غير متهاون به وفي نيته
الصيام فليس عليه الا القضاء دون الصدقة باب من مات
وفاته صيام كا الاثنان عن الوشاء عن حماد بن عثمان عمن ذكره عن ابي
عبدالله عن الرجل يموت وعليه من شهر رمضان من يقضي عنه
قال اولى الناس به قلت فان كان اولى الناس به امراة قال لا الا الرجال
كا الخمسة عن حفص بن البختري عن ابي عبدالله ع في الرجل يموت وعليه صلوة
او صيام قال يقضي عنه اولى الناس بميراثه قلت ان كان اولى الناس به
امراة فقال لا الا الرجال كا محمد عن يب الصفار قال كتبت الى الاخير ع
رجل مات وعليه قضاء من شهر رمضان عشرة ايام وله وليان هل يجوز
لهما ان يقضيا عنه جميعا خمسة ايام احد الوليين وخمسة ايام الاخر فوقع ع
يقضي عنه اكبر وليبه عشرة ايام ولاء ان شاء الله يب كتب محمد بن الحسن الصفار
الى ابي محمد الحسن بن علي ع رجل مات الحديث بنا قال في الفقيه وهذا

صا

يب صا

يب صا

التوقيع عندي مع توهم قيعاته الى الصفار بخطه ع اقول الحكم بالتتابع
محمول على الافضل كما مر يه وقد روى عن الصادق ع انه قال اذا مات
الرجل وعليه صوم شهر رمضان فليقض عنه من شاء من اهله يب احمد
عن الحسين عن فضالة عن حسين عن سماعة عن ابي بصير قال سالته ابا
عبد الله ع عن رجل سافر في رمضان فادركه الموت قبل ان يقضيه قال يقضيه
افضل اهل بيته كا محمد عن محمد بن الحسين عن علي بن الحكم عن العلاء عن
محمد عن احدهما ع قال سالته عن رجل ادركه رمضان وهو مريض فتوفي
قبل ان يبرا قال ليس عليه شئ ولكن يقضى عن الذي يبرا ثم يموت قبل
ان يقضى كا الاثنان عن الوشا عن يه ابان عن بن ابي مريم الانصاري
عن ابي عبد الله ع قال اذا صام الرجل شيئا من شهر رمضان ثم لم يزل
مريضا حتى مات فليس عليه شئ وان صح ثم مرض ثم مات وكان له مال
تصدق عنه مكان كل يوم بمد وان لم يكن له مال صام عنه وليه يب
الصفار عن احمد عن ظريف بن ناصح عن ابي مريم عن ابي عبد الله ع مثله
الا انه لم يذكر المد وقال في آخره وان لم يكن له مال تصدق عنه وليه يب
~~الصفار عن احمد عن طريف بن ناصح عن ابي مريم عن ابي عبد الله ع مثله~~
~~الا انه لم يذكر المد وقال في آخره وان لم يكن له مال تصدق عنه وليه يب~~
ابن بزيع عن ابي جعفر الثاني ع قال قلت له رجل مات وعليه صوم يصام عنه
او يتصدق قال يتصدق عنه فانه افضل كا العدة عن سهل عن الوشا عن

ابي

ابي بصير ابي الحسن ع قال سمعته يقول اذا مات رجل وعليه صيام شهرين
متتابعين من علة فعليه ان يتصدق عن الشهر الاول ويقضى الشهر الثاني
بيان فعليه ان يتصدق يعني على وليه ولعل تخصيص الشهر الاول به
بالتصدق لاسقاط التتابع عن الولي وتسهيله للامر عليه يب التيملي
عن اخويه عن ابيهما عن ابن بكير عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله ع في الرجل
يموت في شهر رمضان قال ليس على وليه ان يقضي عنه ما بقي من الشهر
وان مرض فلم يصم رمضان ثم لم يزل مريضا حتى مضى رمضان وهو مريض
ثم مات في مرضه ذلك فليس على وليه ان يقضي عنه الصيام فان مرض فلم
يصم شهر رمضان ثم صح بعد ذلك فلم يقضه ثم مرض فمات فعلى وليه ان
يقضي عنه لانه قد صح فلم يقض ووجب عليه كا العدة عن احمد عن علي بن
الحكم عن محمد بن يحيى عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال سالته
عن امراة مرضت في شهر رمضان وماتت في شوال فاوصتني ان اقضي
عنها قال هل برئت من مرضها قلت لا ماتت فيه قال لا تقض عنها فان الله
لم يجعله عليها قلت فاني اشتهي ان اقضي عنها وقد اوصتني بذلك قال
فكيف تقضي شيئا لم يجعله الله عليها فان اشتهيت ان تصوم لنفسك فصم
يب سعد عن الزيات عن عثمان عن سماعة قال سالت ابا عبد الله ع
عن رجل دخل عليه شهر رمضان وهو مريض لا يقدر على الصيام فمات
في شهر رمضان او في شهر شوال قال لا صيام عليه ولا قضاء عنه قلت فامراة

نفساء دخل شهر رمضان ولم تقدر على الصوم فماتت في شهر رمضان

صا

او في شوال فقال لا يقضى عنها يب عنه عن الزيات عن محمد بن عبد الحميد

عن سيف بن عميرة عن منصور بن حازم قال سالت ابا عبد الله ع عن

المريض في شهر رمضان فلا يصح حتى يموت قال لا يقضى عنه والحائض

تموت في شهر رمضان قال لا يقضى عنها كا احمد عن ابيه علي بن الحكم عن

ابي حمزة عن ابي جعفر ع قال سالته عن امراة مرضت في شهر رمضان او

طمثت او سافرت فماتت قبل خروج شهر رمضان هل يقضى عنها

قال اما الطمث والمرض فلا واما السفر فنعم يب التيملي عن ابن اسباط

عن العلا عن محمد عن ابي عبد الله ع مثله يب عنه عن محمد بن الربيع

عن سيف بن عميرة عن منصور بن حازم عن ابي عبد الله ع في الرجل

يسافر في رمضان فيموت قال يقضى عنه وان امراة حاضت في رمضان

فماتت لم يقض عنها والمريض في رمضان ولم يصح حتى مات لا يقضى

عنه يب عنه عن علي بن مهزيار عن حماد عن حريز عن محمد قال سالته عن

الحائض تفطر في شهر رمضان ايام حيضها فاذا افطرت ماتت قال ع ليس

عليها شئ باب من فاته صيام السنة او شق عليه كا محمد عن محمد

بن احمد عن احمد بن هلال عن عمرو بن عثمان عن عذافر قال قلت لابي عبد الله ع

اصوم هذه الثلثة الايام في الشهر فربما سافرت وربما اصابني علة فيجب

على قضاؤها قال فقال لي انما يجب الفرض فاما غير الفرض فانت فيه بالخيار

قلت

قلت الخيار في السفر والمرض قال فقال المرض قد وضعه الله تعالى عنك والسفر ان شئت فاقضه وان لم تقضه فلا جناح عليك كا العدة عن احمد عن محمد بن خالد عن سعد بن سعد عن ابي الحسن الرضا ع قال سألته عن صوم ثلثة ايام في الشهر هل فيه قضاء على المسافر قال لا كا احمد عن المرزبان بن عمران قال قلت للرضا ع اريد السفر فاصوم الشهر الذي اسافر فيه قال لا قلت فاذا قدمت اقضي قال لا كما لا تصوم كذلك لا تقضي كا القميان عن صفوان عن عيص بن القاسم قال سألته عمن لم يصم الثلثة الايام من كل شهر وهو يشتد عليه الصيام هل فيه فداء قال مد من طعام لكل يوم يه سال عيص بن القاسم اباعبدالله ع الحديث كا الاثنان عن الوشاء عن حماد بن عثمان عن عمرو بن يزيد قال قلت لابي عبدالله ع ان الصوم يشتد علي فقال لي لدرهم تصدق به افضل من صيام يوم ثم قال وما احب ان تدعه بيان يعني لا تاتي بصيام ولا تصدق يه ابن مسكان عن ابرهيم بن المثنى قال قلت لابي عبدالله ع اني قد اشتد علي صوم ثلثة ايام في كل شهر فما يجزي عني ان اتصدق مكان كل يوم بدرهم فقال صدقة درهم افضل من صيام يوم كا القميان عن صفوان عن يزيد بن خليفة قال شكوت الى ابي عبدالله ع فقلت اني اصدع اذا صمت هذه الثلثة الايام ويشق علي قال فاصنع كما اصنع اذا سافرت فاني اذا سافرت تصدقت عن كل يوم بمد من قوت اهلي الذي اقوتهم به كا محمد عن محمد بن الحسين عن ابن بزيع عن صلح بن عقبة عن عقبة قال قلت لابي عبدالله ع جعلت فداك

ب

ب

انى قد كبرت وضعفت عن الصيام فكيف اصنع بهذه الثلثة الايام فى كل
شهر فقال يا عقبة تصدق بدرهم عن كل يوم قال قلت درهم واحد قال لعلها
كثرت عندك فانت تستقل الدرهم قال قلت ان نعم الله تعم على السابغة
فقال يا عقبة لاطعام مسلم خير من صيام شهر باب العايد فى لعلها للدراهم
باب النوادر سعد عن احمد عن ابيه الحسين عن بن فضال
قال كتبت الى ابى الحسن الرضا اسالة عن قوم عندنا يصلون ولا يصومون
شهر رمضان وربما احتجت اليهم يحصدون لى فاذا دعوتهم للحصاد لم يجيبوا
حتى اطعمهم وهم يجدون من يطعمهم فيذهبون اليهم ويدعونى وانا اضيق
من اطعامهم فى شهر رمضان فكتب اليه ع بخطه اعرفه اطعمهم اخر ابواب
نواقض الصيام وشرايطه وما يجبر فواته والحمد لله اولا وآخرا ابواب
فضل شهر رمضان وليلة القدر والعمل فيهما الايات قال الله عز وجل
شهر رمضان الذى انزل فيه القران هدى للناس وبينات من الهدى
والفرقان وقال تبارك وتعالى انا انزلناه فى ليلة القدر وما ادريك ما ليلة
القدر ليلة القدر خير الى آخر السورة وقال سبحانه انا انزلناه فى ليلة مباركة
انا كنا منذرين فيها يفرق كل امر حكيم امرا من عندنا انا كنا مرسلين
مضى تفسيرها فى كتاب الحجة باب فضل شهر رمضان كا
على عن ابيه عن بن المغيرة عن عمرو الشامى عن ابى عبد الله ع قال ان
عدة الشهور عند الله اثنى عشر شهرا فى كتاب الله يوم خلق السموات والارض

فغرة

غرة الشهور شهر الله وهو شهر رمضان وقلب شهر رمضان ليلة القدر
ونزل القران فی اول ليلة من شهر رمضان واستقبل الشهر بالقران بيان
قال فی الفقيه بكامل نزول القرآن ليلة القدر كانه اراد به ان ابتداء نزوله
كان فی اول ليلة منه وكماله فی ليلة القدر وقد مضى معنى نزول القرآن
فی ليلة القدر والتوفيق بينه وبين ما ثبت انه نزل نجوما فی نحو من عشرين
سنة فی كتاب الحجة غرة الشهور ابتداؤها الواضح منها ويقال غرة القوم
لخيارهم وشريفهم وقلب الشئ المحض منه فاستقبل الشهر بالقران اى اقبل
معه كا العياش عن صفوان عن اسحق بن عمار عن المسمعى انه سمع ابا
عبد الله ع يوصى ولده ويقول اذا دخل شهر رمضان فاجهدوا انفسكم
فان فيه تقسم الارزاق وتكتب الاجال وفيه يكتب وفد الله الذين يفدون
اليه وفيه ليلة القدر العمل فيها خير من الف شهر بيان الجهد الطاقة
والمشقة والبلوغ الغاية والوفد القادمون الواردون من الوفود كنى بهم عن
حجاج بيت الله الحرام فانهم يكتبون فی ليلة القدر كما اشير اليه فی دعاء
هذا الشهر واكتبنى من حجاج بيتك الحرام وكما ياتى فی هذا الباب كا التهذيب
عن ابن ابى عمير عن بن هشام ابن الحكم عن ابى عبد الله ع قال من لم يغفر له
فی شهر رمضان لم يغفر له الى قابل الا ان يشهد عرفة بيان يعنى انه ليس
فی ايام السنة كلها من اسباب المغفرة ما فی ايام شهر رمضان وشهود عرفة
فمن لم يغفر له فيهما فبالحرى ان لا يغفر له فی غيرهما كا محمد وغيره عن ابن

عيسى عن السراد يب التيملي عن عمرو بن عثمان عن السراد يب الحسين عن

يه السراد عن الخراز عن ابي الورد عن ابي جعفر ع قال خطب رسول الله ص

الناس في اخر جمعة من شعبان فحمد الله واثنى عليه ثم قال يا ايها الناس

انه قد اظلكم شهر فيه ليلة خير من الف شهر وهو شهر رمضان فرض الله

صيامه وجعل قيام ليلة فيه بتطوع صلوة كتطوع صلوة سبعين ليلة فيما

سواه من الشهور وجعل لمن تطوع فيه بخصلة من خصال الخير والبر كاجر من

ادى فريضة من فرايض الله ومن ادى فيه فريضة من فرايض الله كان لمن ادى

سبعين فريضة من فرايض الله فيما سواه من الشهور وهو شهر الصبر وان

الصبر ثوابه الجنة وهو شهر المواساة وهو شهر يزيد الله فيه في رزق المومن

ومن فطر فيه مومنا صائما كان له بذلك عند الله عتق رقبة ومغفرة

لذنوبه فيما مضى قيل يا رسول الله ليس كلنا يقدر على ان يفطر صائما فقال

ان الله كريم يعطي هذا الثواب لمن لم يقدر الا على مذقة من لبن يفطر

بها صائما او شربة من ماء عذب او تمرات لا يقدر على اكثر من ذلك

ومن خفف فيه عن مملوكه خفف الله عنه حسابه وهو شهر اوله رحمة واوسطه

مغفرة واخره الاجابة والعتق من النار ولا غنى بكم فيه عن اربع خصال خصلتين

ترضون الله بهما وخصلتين لا غنى بكم عنهما فاما اللتان ترضون الله

بهما فشهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ص واما اللتان لا غنى

بكم عنهما فتسالون الله فيه حوائجكم والجنة وتسالون العافية وتعوذون

بهٖ من النار

او تمرات

بر من النار ببا قد اظلکم دنا منکم حتی القی علیکم ظله والمواساة

التسویة فی الانفاق وغیره مع الاخوان والمذقة الشربة من اللبن

الممزوج بالماء من المذق بمعنی المزج والخلط یقال مذقت اللبن

فهو مذیق اذا خلطته بالماء لا یقدر علی اکثر یعنی اذا کان لا یقدر

علی اکثر والخصال الاربع تشترط فی عدم الغناء عنها وتختص ثنتان

منها مع ذلک بارضاء الله تع بهما واحدی الاخیرتین سوال

منفعة الاخرة والدنیا والاخری سوال دفع مضرتهما ومما یقرب

من هذا الحدیث ما رواه الصدوق ره فی کتاب عرض المجالس عن

احمد بن الحسن القطان عن احمد بن محمد بن سعید الهمدانی عن بن

فضال عن ابیه عن ابی الحسن الرضا عن ابیه عن ابیه عن ابیه

عن ابیه عن ابیه امیر المؤمنین صلوات الله علیهم قال ان رسول الله صلعم

خطبنا ذات یوم فقال ایها الناس انه قد اقبل الیکم شهر الله بالبرکة

والرحمة والمغفرة شهر هو عند الله افضل الشهور وایامه افضل الایام

ولیالیه افضل اللیالی وساعاته افضل الساعات هو شهر دعیتم فیه

الی ضیافة الله وجعلتم فیه الی کرامة الله انفاسکم فیه تسبیح ونومکم فیه

عبادة وعملکم فیه مقبول ودعاؤکم فیه مستجاب فاسالوا الله ربکم

بنیات صادقة وقلوب طاهرة ان یوفقکم لصیامه وتلاوة کتابه فان

الشقی من حرم غفران الله فی هذا الشهر العظیم واذکروا بجوعکم و

من اهل ه

على

عطشكم فيه جوع يوم القيمة وعطشه وتصدقوا فقرائكم ومساكينكم ووقروا
كباركم وارحموا صغاركم وصلوا ارحامكم واحفظوا السنتكم وغضوا عما
لا يحل النظر اليه ابصاركم وعما لا يحل الاستماع اليه اسماعكم وتحننوا على ايتام
الناس يتحنن على ايتامكم وتوبوا الى الله من ذنوبكم وارفعوا اليه ايديكم بالدعا
في اوقات صلواتكم فانها افضل الساعات ينظر الله تع فيها بالرحمة الى عباده
يجيبهم اذا ناجوه ويلبيهم اذا نادوه ويستجيب لهم اذا دعوه ايها الناس
ان انفسكم مرهونة باعمالكم ففكوها باستغفاركم وظهوركم ثقيلة من او
زاركم فخففوا عنها بطول سجودكم واعلموا ان الله تعالى ذكره اقسم بعزته
ان لا يعذب المصلين والساجدين ولا يروعهم بالنار يوم الناس

يقوم

لرب العالمين ايها الناس من فطر منكم صائما مؤمنا في هذا الشهر كان
له بذلك عند الله عتق رقبة ومغفرة لما مضى من ذنوبه فقيل يا رسول الله
وليس كلنا يقدر على ذلك فقال ع اتقوا النار ولو بشق تمرة اتقوا النار
ولو بشربة من ماء ايها الناس من خفف منكم في هذا الشهر عما ملكت
يمينه خفف الله عليه حسابه ومن كف فيه شره كف الله عنه غضبه يوم
يلقاه ومن اكرم فيه يتيما اكرمه الله يوم يلقاه ومن وصل فيه رحمه
وصله الله برحمته يوم يلقاه ومن قطع فيه رحمه قطع الله عنه رحمته
يوم يلقاه ومن تطوع فيه بصلوة كتب الله له براءة من النار ومن ادى
فيه فرضا كان له ثواب من ادى سبعين فريضة فيما سواه من الشهور

ومن

ومن اكثر فيه الصلوة علىّ ثقل الله ميزانه يوم يخف الموازين ومن تلا

فيه آية من القران كان له مثل اجر من ختم القران في غيره من

الشهور يا ايها الناس ان ابواب الجنان في هذا الشهر مفتحة فاسالوا

ربكم ان لا يغلقها عليكم وابواب النيران مغلقة فاسئلوا ربكم ان لا

يفتحها عليكم والشياطين مغلولة فاسئلوا ربكم ان لا يسلطها عليكم قال

امير المؤمنين ع فقمت وقلت يا رسول الله ما افضل الاعمال في هذا الشهر

فقال يا ابا الحسن افضل الاعمال في هذا الشهر الورع عن محارم الله عز وجل

ثم بكى فقلت ما يبكيك يا رسول الله فقال ابكي لما يستحل منك في هذا الشهر

كاني بك وانت تصلي لربك وقد انبعث اشقى الاولين والاخرين شقيق

عاقر ناقة ثمود فضربك ضربة على قرنك فخضبت منها لحيتك فقلت يا

رسول الله وذلك في سلامة من ديني فقال ص في سلامة من دينك ثم قال

يا علي من قتلك فقد قتلني ومن ابغضك فقد ابغضني لانك مني كنفسي

وطينتك من طينتي وانت وصيي وخليفتي على امتي كا العدة عن احمد

عن الحسين عن فضالة عن سيف عن عبد الله بن عبيد الله عن رجل عن ابي

جعفر ع قال يه قال رسول الله ص لما حضر شهر رمضان وذلك في ثلث

بقين من شعبان قال لبلال ناد في الناس فجمع الناس ثم صعد المنبر فحمد الله

واثنى عليه ثم قال ايها الناس ان هذا الشهر قد خصكم الله به وحضركم فيه

وهو سيد الشهور وليلة فيه خير من الف شهر يغلق فيه ابواب النار ويفتح فيه

ابواب الجنان فمن ادركه ولم يغفر له فابعده الله تعالى ومن ادرك والديه
ولم يغفر له فابعده الله ومن ذكرت عنده ولم يصل على فلم يغفر الله
له فابعده الله بيان وحضر كم فيه لفظ فيه لم توجد فى نسخ الفقيه ولا
فى بعض نسخ الكافى وكانه الاصح وليس فى الفقيه كلمة خصكم الله به ايضا و
جملة وهو سيد الشهور يحتمل الحالية والاستيناف وعلى تقدير صحة نسخة
فيه تقول ان الله حاضر فى جميع الان منة وفى ساير الامكنة الا ان من كان
غافلا عنه فكانه لم يحضر عنده فاذا توجه اليه العبد واقبل عليه بباله واحضر
قلبه لديه فقد حضر حضور مواجهة ولهذا ورد فى الحديث اعبد الله
كانك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك ولما كان بالصيام تنكسر الشهوات
ويحصل صفاء القلب ورقته ويتيسر معه التوجه الى الله سبحانه والاقبال
عليه بسهولة قال وحضر كم فيه وابواب النار كناية عن اسباب المعاصى
وابواب الجنان عن اسباب الطاعات لان من الاسباب يكون الدخول
فى كل منهما كما ان من الباب يكون الدخول فى ذى الباب والشهوات
هى اسباب المعاصى والموانع الطاعات فبانكسارها الحاصل من الصيام
يحصل الغلق والفتح المذكوران وبحصول الغلق والفتح تحصل المغفرة لا محالة
الا لمن كان بعيدا عن الله غاية البعد فادرك الشهر ولم يحفظ حرمته
كما ينبغى ولهذا قال ع فمن ادركه ولم يغفر له فابعده الله وكذلك طاعة
الوالدين والصبر على تكاليفهما والصلوة على النبى ص عند كل ذكر له موجب للمغفرة

للمغفرة

الا لمن كان بعيدا **كا** احمد عن الحسين بن علوان عن عمرو بن شمر عن جابر
عن ابي جعفر ع قال كان رسول الله ص يقبل بوجهه على الناس فيقول يا
معشر الناس اذا طلع هلال شهر رمضان غلت مردة الشياطين وفتحت
ابواب السماء وابواب الجنان وابواب الرحمة وغلقت ابواب النار واستجيب
الدعا وكان لله فيه عند كل فطر عتقاء يعتقهم من النار وينادي مناد
كل ليلة هل من سايل هل من مستغفر اللهم اعط كل منفق خلفا و
اعط كل ممسك تلفا حتى اذا طلع هلال شوال نودي المؤمنون ان اغدوا
الى جوايزكم فهو يوم الجايزة ثم قال ابو جعفر ع اما والذي نفسي بيده ما هي
بجايزة الدنانير والدراهم **بيان** المردة جمع مريد بالفتح وهو الذي لا
ينقاد ولا يطيع وانما غلت المردة في شهر الصيام لان بطشهم انما يكون
بقوة الشهوات فمهما انكسرت الشهوات ضعفوا عن البطش والاغواء
فهم مغلولون عن اعمالهم عن اعمالهم لا تكاد تعمل ايديهم وابواب السماء
كناية عن طرق التوجه الى الله سبحانه والعالم الاعلى وليالي هذا الشهر
المبارك لما كانت معدة للعبادة والتوجه الى الله بالسؤال والاستغفار
فاذا خطر ذلك ببال العبد فقد نودي بهل من سايل وهل من مستغفر
وقد مضى كلام في الخلف والتلف في كتاب الزكوة وآخر في الغدو الى
الجوايز في كتاب الصلوة واشار اليه ع بنفي جايزة الدنانير والدراهم
الى حقارتهما بالاضافة الى جايزة الثواب والمغفرة **كا** النيسابوريان عن ابن

ابى عمير عن ابراهيم بن عمر عن عمرو بن شمر عن جابر عن ابى جعفر ع قال قال
النبى ص اذا كان اول يوم من شوال نادى مناد يا ايها المؤمنون اغدوا
الى جوايزكم ثم قال يا جابر جوايز الله ليست كجوايز هولاء الملوك ثم قال
هو يوم الجوايز كا العدة عن سهل عن بعض اصحابنا عن جميل بن صالح عن ابى
عبد الله ع قال اذا كان صبيحة الفطر نادى مناد اغدوا الى جوايزكم كا محمد
عن احمد عن يه القاسم عن جده قال قلت لابى عبد الله ع ان الناس
يقولون ان المغفرة تنزل على من صام شهر رمضان ليلة القدر فقال
يا حسن ان القاريجار انما يعطى اجرته عند فراغه ذلك ليلة العيد بيان
القاريجار بالقاف والرائين المهملتين والياء التحتانية قبل الجيم بينهما
معرب كارى كرو من الناس فى صحيفه بما يشتهى وتمام الحديث مضى
فى كتاب الصلوة كا الثلثة عن جميل بن صالح عن يه محمد بن مروان قال
سمعت ابا عبد الله ع يقول ان الله تع فى كل ليلة من شهر رمضان عتقا
وطلقاء من النار الا من افطر على مسكر فاذا كان فى آخر ليلة منه اعتق
فيها مثل ما اعتق فى جميعه يه وفى رواية عمر بن يزيد الا من افطر على مسكر
او مشاحن او صاحب شاهين وهو الشطرنج بيان انما اعتق فى آخر ليلة
من الشهر ما اعتق فى جميعه لان عامة الناس لا يستعدون للعتق
من النار الا بصيام الشهر كله والمشاحن بالحاء المهملة والنون صاحب
البدعة التارك للجماعة يب الحسين عن ابن ابى عمير عن محمد بن الحكم

اخى .

اخی هشام عن عمر بن یزید عن ابی عبد الله ع قال ان الله فی کل یوم من شهر

رمضان عتقاء من النار الا من افطر علی مسکر او مشاحن وصاحب شاهین

قال قلت وای شیء صاحب شاهین قال الشطرنج ـ زرارة عن ابی جعفر ع ان

النبی صلی الله علیه وآله لما انصرف الی من عرفات وصار الی منی دخل المسجد

فاجتمع الیه الناس یسألونه عن لیلة القدر فقام خطیبا وقال بعد الثناء

علی الله عز وجل اما بعد فانکم سألتمونی عن لیلة القدر ولم اطوها عنکم

لانی لم اکن بها عالما اعلموا ایها الناس انه من ورد علیه شهر رمضان

وهو صحیح سوی فصام نهاره وقام وردا من لیله وواظب علی صلوته وهجر

الی جمعته وغدا الی عیده فقد ادرک لیلة القدر وفاز بجائزة الرب قال ابو

عبد الله ع فاز والله بجوائز لیست کجوائز العباد ـ هجر من التهجیر اذا

سار فی الهاجرة وهی نصف النهار فی الغیظ خاصة ثم قیل هجر الی الصلوة اذا بکر

ومضی الیها فی اول وقتها ـ علی عن ابیه عن احمد بن النضر عن عمرو بن شمر

عن جابر عن ابی جعفر ع قال قال رسول الله ص لجابر بن عبد الله یا جابر هذا

شهر رمضان من صام نهاره وقام وردا من لیله وعف بطنه وفرجه

وکف لسانه خرج من ذنوبه کخروجه من الشهر فقال جابر یا رسول الله ما

احسن هذا الحدیث فقال رسول الله ص یا جابر وما اشد هذه الشروط

فی الفقیه اسند هذا الحدیث الی ابی جعفر ع وانه قال لجابر علی نفاق

فی الفاظ ـ التیملی عن محمد بن عبید الله هذا الحدیث بن موسی عن

ساهی

عبید عن

نضر بن علي عن النضر بن سنان عن ابي سلمة عن عبد الرحمن بن عوف عن ابيه
قال قال رسول الله صلعم شهر رمضان شهر فرض الله عليكم صيامه فمن صامه ايمانا و
احتسابا خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه يب عنه عن محمد بن عبيد بن عتبة
عن الفضل بن دكين عن ابي نعيم عن عبد السلام بن حرب عن ايوب السجستاني
عن ابي قلابة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلعم قد جاءكم شهر رمضان
شهر مبارك فرض الله عليكم صيامه يفتح عليه جنات فيه ابواب الجنان و تغل
فيه الشياطين فيه ليلة خير من الف شهر من حرمها فقد حرم يد قال علي عم لما
حضر شهر رمضان قام رسول الله صلعم فحمد الله واثنى عليه ثم قال ايها الناس
كفاكم الله عدوكم من الجن والانس وقال ادعوني استجب لكم ووعدكم
الاجابة الا وقد وكل الله عز وجل بكل شيطان مريد سبعين من الملائكة
فليس بمحلول حتى ينقضي شهركم هذا الا ابواب السماء مفتحة من اول ليلة منه
الا والدعا فيه مقبول يه وكان رسول الله صلعم اذا دخل شهر رمضان
اطلق كل اسير واعطى كل سائل يو احمد عن البرقي عن ابن ابي عمير عن هشام
بن سالم عن ابي عبد الله عم قال اذا سلم شهر رمضان سلمت السنة وقال راس
راس السنة شهر رمضان كا العدة عن احمد عن يد البزنطي عن هشام بن سالم
عن سعد الخفاف عن ابي جعفر عم قال كنا عنده ثمانية رجال فذكرنا رمضان
فقال لا تقولوا هذا رمضان ولا ذهب رمضان ولا جاء رمضان فان رمضان
اسم من اسماء الله تعالى لا يجي ولا يذهب وانما يجي ويذهب الزائل ولكن قولوا

شهر

شهر رمضان فالشهر مضاف الى الاسم والاسم اسم الله تعالى وهو الشهر
الذى انزل فيه القران جعله الله مثلا وعيدا كا محمد عن احمد ومحمد بن الحسين
عن محمد بن يحيى الخثعمى عن يه غياث بن ابرهيم عن ابى عبد الله عن ابيه يه عن
جده ش عليهم السلم قال قال امير المؤمنين صلوات الله عليه لا تقولوا رمضان
ولكن قولوا شهر رمضان فانكم لا تدرون ما رمضان باب ليلة
القدر كا محمد عن احمد عن ببه الحسين عن القاسم عن يه على عن ابى بصير عن
ابى عبد الله ع قال نزلت التوراة فى ست مضين من شهر رمضان ونزل
الانجيل فى اثنى عشرة ليلة مضت من شهر رمضان ونزل الزبور فى
ليلة ثمان عشرة من شهر رمضان ونزل القران فى ليلة القدر بيان فى
بعض نسخ الفقيه ونزل الفرقان فى ليلة القدر وقد مضى منا كلام فى
معنى نزول القران فى ليلة القدر فى اوايل كتاب الحجة مع بعض فضايل ليلة
القدر ومضى هذا الحديث باسناد آخر فى باب متى نزل القران من ابواب
القران وفضائله من كتاب الصلوة كا احمد عن على بن الحسين عن محمد بن
الوليد ومحسن بن احمد عن يونس بن يعقوب عن على بن عيسى القماط
عن عمه عن ابى عبد الله ع قال يه رأى رسول الله ص فى منامه بنى امية يصعدون
منبره من بعده يضلون الناس عن الصراط القهقرى فاصبح كئيبا حزينا
قال فهبط جبرئيل ع فقال يا رسول الله مالى اراك كئيبا حزينا فقال يا
جبرئيل انى رايت بنى امية فى ليلتى هذه يصعدون منبرى من بعدى

يضلّون الناس عن الصراط القهقرى فقال والذى بعثك بالحق نبيا ان هذا
شئ ما اطلعت عليه ثم عرج الى السماء فلم يلبث ان نزل عليه باىٍ من القرآن يونسه
بها افرايت ان متعناهم سنين ثم جاءهم ما كانوا يوعدون ما اغنى عنهم
ما كانوا يمتعون وانزل الله عليه انا انزلناه فى ليلة القدر وما ادريك ما
ليلة القدر ليلة القدر خير من الف شهر جعل الله تعالى ليلة القدر لنبيه
صلى الله عليه وآله خيرا من الف شهر ملك بنى امية **بيان** قد حوسب مدة ملك بنى
امية فكان الف شهر من دون زيادة يوم ولا نقصان يوم وانما ارى اضلالهم
للناس عن الدين القهقرى لان الناس كانوا يظهرون الاسلام وكانوا
يصلون الى القبلة ومع هذا كانوا يخرجون من الدين شيئا فشيئا كالذى
يرتد عن الصراط السوى القهقرى ويكون وجهه الى الحق حتى اذا بلغ غاية
سعيه راى نفسه فى جهنم وقد مضى هذا الخبر فى باب نقض عهد الصحابة من
كتاب الحجة بادنى تفاوت فى اسناده والفاظه **كا** الثلثة عن ابن اذينة عن
الفضيل وزرارة ومحمد عن حمران انه سأل اباجعفر ع عن قول الله تعالى
انا انزلناه فى ليلة مباركة قال هى ليلة القدر وهى فى كل سنة فى شهر رمضان
فى العشر الاواخر ولم ينزل القرآن الا فى ليلة القدر قال الله تعالى فيها يفرق
كل امر حكيم قال يقدر فى ليلة القدر كل شئ يكون فى تلك السنة الى مثلها
من قابل من خير او شر او طاعة او معصية او مولود او اجل او رزق فما
قدر فى تلك الليلة وقضى فهو المحتوم ولله تعالى فيه المشية قال قلت ليلة القدر

قال ص

خير

صفحه ۳

خير من الف شهر اى شئ يذلك فقال العمل الصالح فيها من الصلوة والزكوة

وانواع الخير خير من العمل فى الف شهر ليس فيها ليلة القدر ولولا ما

يضاعف الله للمؤمنين ما بلغوا ولكن الله يضاعف لهم الحسنات بيان يشبه

ان يكون هذا الحديث قد سقط منه شئ لان المحتوم ما ليس لله فيه المشيه

ولا يلحقه البدا وما لله فيه المشية ويلحقه البدا فليس بمحتوم ويؤيد هذا ما ياتى

فى آخر حديث علامة ليلة القدر فى قوله وامر موقوف له فيه المشية وما ياتى

فى آخر حديث اسحق بن عمار من هذا الباب كا الثلثة عن غير واحد عن

ابى عبد الله ع قالوا قال لى بعض اصحابنا قال ولا اعلمه الا سعيد السمان كيف

تكون ليلة القدر خيرا من الف شهر قال العمل فيها خير من العمل فى الف

شهر ليس فيها ليلة القدر يه الحديث مرسل بيان المستتر فى قال يرجع الى ابن

ابى عمير كا محمد عن النيسابورى عن بعض اصحابنا عن داود بن فرقد عن يعقوب

قال سمعت يه رجلا يسال ابا عبد الله ع عن ليلة القدر فقال اخبرنى عن

ليلة القدر كانت او تكون فى كل عام فقال له ابو عبد الله ع لو رفعت ليلة

القدر لرفع القرآن بيان وذلك لان فى ليلة القدر ينزل كل سنة من تبيين

القرآن وتفسيره ما يتعلق بامور تلك السنة الى صاحب الامر فلو لم تكن ليلة

القدر لم ينزل من احكام القرآن ما لابد منه فى القضايا المتجددة وانما لم ينزل

ذلك اذا لم يكن من ينزل عليه واذا لم يكن من ينزل عليه لم يكن قرآن لانهما متصاحبان

حبلان لن يفترقا حتى يردا على رسول الله ص حوضه كما ورد فى الحديث المتفق

عليه وقد مضى معنى تصاحبهما فى كتاب الحجة ومضى فى موضع آخر منه ان سايلا

سال ابا جعفر ع كيف اعرف ان ليلة القدر يكون فى كل سنة فقال اذا اتى

ذلك شهر رمضان فاقرا سورة الدخان فى كل ليلة مائة مرة فاذا اتت

ليلة ثلث وعشرين فانك ناظر الى تصديق الذى سالت عنه تعالى كلمات

آخر فى هذا الباب كا محمد عن محمد ابن الحسين عن ابن فضال عن ابى جميلة

عن يه رفاعه عن ابى عبد الله ع قال ليلة القدر هى اول السنة وهى اخرها

بيان وذلك لان باقبال تلك الليلة يتحقق الامران معا يب ابن محبوب

عن الكوفى عن الحسن بن سيف عن اخيه عن ابيه عن محمد بن ايوب عن رفاعه

عن ابى عبد الله ع قال راس السنة ليلة القدر يكتب فيها ما يكون من السنة

الى السنة كا احمد عن الحسين عن فضالة عن يه العلا عن محمد عن احدهما

عليهما السلم قال سالته عن علامة ليلة القدر فقال علامتها ليلة ان تطيب

ريحها فان كانت فى برد دفئت وان كانت فى حر بردت وطابت قال وسئل عن

ليلة القدر فقال تنزل فيها الملائكة والكتبة الى السماء الدنيا فيكتبون

فيكتبون ما يكون فى امر السنة وما يصيب العباد وامر عنده موقوف له

فيه المشية فيقدم منه ما يشاء ويؤخر منه ما يشاء ويمحو ويثبت وعنده

ام الكتاب بيان قد مضى شرح هذا التقديم والتاخير والمحو والاثبات

فى كتاب التوحيد كا احمد عن يب الحسين عن الجوهرى عن يه على قال

كنت ابى عند ابى عبد الله ع فقال له ابو بصير جعلت فداك الليلة التى

يرجى

اى ليلة هى

يرجى فيهما ما يرجى فقال فى احدى وعشرين او ثلث وعشرين قال فان لم اقو على كلتيهما فقال ما ايسر ليلتين فيما تطلب قال قلت فربما اتينا الهلال عندنا وجاء فانا من يخبرنا بخلاف ذلك من ارض اخرى فقال ما ايسر اربع ليال تطلبها فيها قلت جعلت فداك ليلة ثلث وعشرين ليلة الجهنى قال ان ذلك ليقال قلت جعلت فداك ان سليمان ابن خالد روى ان فى تسع عشرة يكتب وفد الحاج فقال يا با محمد وفد الحاج يكتب فى ليلة القدر والمنايا والبلايا والارزاق وما يكون الى مثلها فى قابل فاطلبها فى ليلة احدى وعشرين وثلث وعشرين وصل فى كل واحدة منهما مائة ركعة واحيهما ان استطعت الى النور واغتسل فيهما قال قلت فان لم اقدر على ذلك وانا قائم قال فصل وانت جالس قلت فان لم استطع قال فعلى فراشك قلت فان لم استطع فقال لا عليك ان تكتحل اول الليل بشئ من النوم ان ابواب السماء تفتح فى شهر رمضان وتصفد الشياطين وتقبل اعمال المؤمنين نعم الشهر رمضان وكان يسمى فى عهد رسول الله ص المرزوق بيان يرجى فيهما ما يرجى يعنى من الرحمة والمغفرة وتضاعف الحسنات وقبول الطاعات يعنى بها ليلة القدر وحديث الجهنى يأتى قال فى الفقيه واسم الجهنى عبد الله بن انيس الانصارى ووفد الحاج هم القادمون الى مكة للحج فان فى تلك الليلة يكتب اسماء من قدر ان يحج فى تلك السنة كما مرت الاشارة اليه والمنايا جمع المنية

وهي الموت والنور كناية عن انفجار الصبح بالفلق والصفد القيد المشد
والايثاق كا العدة عن احمد عن علي بن الحكم عن سيف بن عميرة عن حسان
بن مهران عن ابي عبد الله ع قال سألته عن ليلة القدر قال التمسها ليلة
احدى وعشرين او ليلة ثلث وعشرين كا محمد عن محمد بن احمد عن محمد بن
عيسى عن ابي عبد الله ع المؤمن عن اسحق بن عمار قال سمعته يقول وناس
يسألونه يقولون الارزاق تقسم ليلة النصف من شعبان قال فقال لا والله
ما ذاك الا في ليلة تسع عشرة من شهر رمضان واحدى وعشرين وثلث
وعشرين فان في تسع عشرة يلتقي الجمعان وفي ليلة احدى وعشرين يفرق
كل امر حكيم وفي ليلة ثلث وعشرين يمضي ما اراد الله من ذلك وهي ليلة
القدر التي قال الله تعالى خير من الف شهر قال قلت وما معنى قوله يلتقي
الجمعان قال يجمع الله فيها ما اراد من تقديمه وتاخيره وارادته وقضائه
قال قلت فما معنى يمضيه في ثلث وعشرين قال انه يفرقه في ليلة احدى و
عشرين فيكون له فيه البداء واذا كانت ليلة ثلث وعشرين امضاه فيكون
من المحتوم الذي لا يبدو له فيه بيان كان في اولى الثلث يجمع بين طرفي كل
حكم وفي الثانية يحكم مشروطا وفي الثالثة يحكم حتما كا العدة عن احمد عن احمد
عن علي ابن الحكم عن ابن بكير عن زرارة قال قال ابو عبد الله ع التقدير
في ليلة تسع عشرة والابرام في ليلة احدى وعشرين والامضاء في ليلة
ثلث وعشرين كا العدة عن سهل عن علي بن الحكم عن ربيع المسلي وزياد

بن

بن ابی الحلال ذکراه عن رجل عن یر ابی عبد الله ع قال فی لیلة تسع عشرة

من شهر رمضان التقدیر وفی لیلة احدی وعشرین القضا وفی لیلة

ثلث وعشرین ابرام ما یکون فی السنة الی مثلها لله تبارک وتعالی ان یفعل

ما یشاء فی خلقه یم محمد بن حمران عن سفیان بن السمط قال قلت لابی عبد الله ع

اللیالی التی یرجی فیها من شهر رمضان فقال تسع عشرة واحدی وعشرین

وثلث وعشرین قلت فان اخذت شیئاً انا نا الفترة او علة ما المعتمد

علیه من ذلک فقال ثلث وعشرین یب الحسین عن ابن ابی عمیر عن ابن بکیر

عن زرارة عن ابی جعفر ع قال سألته عن لیلة القدر قال هی لیلة احدی

وعشرین او ثلث وعشرین قلت الیس انما هی لیلة قال بلی قلت فاخبرنی بها

فقال وما علیک ان تفعل خیراً فی لیلتین یب ابن محبوب عن علی بن السندی

عن حماد بن عیسی عن محمد بن ایوب عن ابیه قال سمعت ابا جعفر ع یقول ان الجهنی

اتی النبی ص فقال یا رسول الله ان لی ابلا وغنما وعملة وغلمة فاحب ان تامر

بلیلة ادخل فیها فاشهد الصلوة وذلک فی شهر رمضان فدعاه رسول الله ص

فساره فی اذنه وکان الجهنی اذا کان لیلة ثلث وعشرین دخل بابله وغنمه

واهله الی مکانه یب ابن ابی عمیر عن هشام بن الحکم عن ابی عبد الله ع قال

لیلة القدر فی کل سنة ویومها مثل لیلتها باب قد مضی فی باب انواع

الغسل من کتاب الطهارة ان غسل لیلة احدی وعشرین وغسل لیلة

ثلث وعشرین سنة لا یترکهما فانه یرجی فی احدیهما لیلة القدر باب

الغسل فی شهر رمضان يب الحسين عن القسم بن عروه عن يه ابن بكير
عن زراره عن احدهما عليهما السّلم قال سالته عن الليالی التی يستحبّ فيها
الغسل فی شهر رمضان فقال ليلة تسع عشرة وليلة احدی وعشرين
وليلة ثلث وعشرين وقال يب فی ليلة تسع عشرة يكتب وفد الحاج وفيها
يفرق كل امر حكيم وليلة احدی وعشرين فيها رفع عيسی ع وقبض وصی
موسی وفيها قبض امير المومنين ع ش وليلة ثلث وعشرين هی ليلة الجهنی
وحديثه انه قال لرسول الله صلی الله عليه واله ان منزلی ناء عن المدينة
فمرنی بليلة ادخل فيها فامره بليلة ثلث وعشرين كا النيسابوريان
عن صفوان عن منصور بن حازم عن سليمان بن خالد قال سالت
اباعبدالله ع كم اغتسل فی شهر رمضان ليلة قال ليلة تسع عشرة وليلة
احدی وعشرين وثلث وعشرين قال قلت فان شق علی قال فی احدی و
عشرين وثلث وعشرين قلت فان شق علی قال حسبك الان كا صفوان عن
عيص بن القاسم قال سالت اباعبدالله ع عن الليلة التی يطلب فيها
ما يطلب متی الغسل فقال من اول الليل وان شئت حيث تقوم من آخره
وسالته عن القيام فقال تقوم فی اوله وآخره كا محمد عن محمد بن الحسين
عن صفوان وعلی ابن الحكم عن ابی العلاء عن محمد عن احدهما عليهما السّلم
قال الغسل فی ثلث ليال من شهر رمضان فی تسع عشرة واحدی وعشرين وثلث وعشرين اصيب امير المومنين ع
وعشرين قال والغسل فی اول الليل وهو يجزی الی آخره يه وقد روی انه يغتسل
فی ليلة تسع عشرة ويصلی ليلة احدی وعشرين

فی ليلة

فی لیلة سبع عشرة کا الاربعة عن یه زرارة وفضیل عن ابی جعفر ع قال الغسل فی شهر رمضان عند وجوب الشمس قبیله ثم یصلّی ثم یفطر بان

وجوب الشمس غروبها یب ابراهیم بن مهزیار عن داود وعلی الخوید عن حماد عن حریز عن برید قال رایته اغتسل فی لیلة ثلث وعشرین مرتین مرة من اول اللیل ومرة من آخر اللیل بان قد مضی استحباب الغسل فی اول لیلة من شهر رمضان مع اخبار آخر فی هذا الباب من کتاب الطهارة باب

الدعا عند رؤیة هلال شهر رمضان کا علی عن ابیه عن حماد بن عیسی عن الیمانی عن عمرو بن شمر عن جابر عن ابی جعفر ع قال یه کان رسول الله ص اذا اهل هلال شهر رمضان استقبل القبلة ورفع یدیه فقال اللهم اهله علینا بالامن والایمان والسلامة والاسلام والعافیة المجللة والرزق الواسع ودفع الاسقام اللهم ارزقنا صیامه وقیامه وتلاوة القران فیه اللهم سلمه لنا وتسلمه منا وسلمنا فیه یه جابر عن ابی جعفر ع قال کان الحدیث الی قوله ودفع الاسقام ثم قال وتلاوة القرآن والعون علی الصلوة والصوم اللهم سلمنا لشهر رمضان وسلمه لنا وتسلمه منا حتی ینقضی شهر رمضان وقد غفرت لنا ثم یقبل بوجهه علی الناس وساق الحدیث کما مضی فی باب فضل شهر رمضان کا یب

احمد عن علی بن الحسین عن ابن اسباط عن الحکم بن مسکین عن عمرو بن شمر قال سمعت اباعبدالله ع یقول کان امیر المؤمنین ع اذا اهل هلال

شهر رمضان اقبل الى القبلة ثم قال الدعا كما مر في الحديث الاول بدون
قوله والرزق الواسع ودفع الاسقام بيا سلمه لنا هوان لا يغم الهلال
في اوله واخره فيلتبس علينا الصوم والفطر وتسلمه منا اي اعصمنا من
المعاصي فيه او تقبله منا وفي بعض النسخ وسلمه منا فيتعين المعنى الاول
وسلمنا فيه وسلمنا له يعني مما يحول بيننا وبين صومه من مرض وغيره
كا علي عن ابيه عن ابن مرار عن يونس عن ابن عمار عن ابي عبد الله ع
انه كان اذا اهل هلال شهر رمضان قال اللهم ادخله علينا بالسلامة
والاسلام واليقين والايمان والبر والتوفيق لما تحب وترضى كا العدة
عن سهل عن يعقوب بن يزيد عن محمد بن ابراهيم النوفلي عن
الحسين بن المختار رفعه قال يه قال امير المؤمنين ع اذا رايت الهلال فلا
تبرح وقل اللهم اني اسئلك خير هذا الشهر وفتحه ونصره وبركته وطهوره
ورزقه واسئلك خير ما فيه وخير ما بعده واعوذ بك من شر ما فيه
وشر ما بعده اللهم ادخله علينا بالامن والايمان والسلامة والاسلام
والبركة والتوفيق لما تحب وترضى يه كان من قول امير المؤمنين ع
عند رؤية الهلال ايها الخلق المطيع الدائب السريع المتردد في فلك
التدبير المتصرف في منازل التقدير امنت بمن نور بك الظلم واضاء
بك البهم وجعلك اية من ايات سلطانه وامتهنك بالزيادة والنقصان
والطلوع والافول والانارة والكسوف في كل ذلك انت له مطيع والى

بيـ
ونوره م
والتقوى م

اراد تنه

م ارادته سريع سبحانه ما احسن ما دبر واتقن ما صنع فى ملكه و
جعلك الله هلال شهر حادث لامر حادث جعلك الله هلال امن وايمان
وسلامة واسلام هلال امنة من العاهات وسلامة من السيات
اللهم اجعلنا اهدى من طلع عليه وازكى من نظر اليه وصلى الله على
محمد واله اللهم افعل بى كذا وكذا يا ارحم الراحمين بيان الدائب الجاد
التاعب والمستمر فى عمله على عادة مقررة وهو ناظر الى قوله سبحانه و
سخر لكم الشمس والقمر دائبين وفلك التدبير من قبيل اضافة الظرف
الى المظروف اى الفلك الذى هو مكان التدبير ومحله فان ملائكة
سماء الدنيا يدبرون امر العالم السفلى باذن خالقهم ومبدعهم فهو
ناظر الى قوله تعالى فالمدبرات امرا المشار بها اليهم ومنازل التقدير منازله
الثمانية والعشرون المشهورة وهو ناظر الى قوله عز وجل والقمر قدرناه
منازل والبهمة ما يصعب ادراكه والاية العلامة والسلطان الغلبة
باب الدعا عند حضور شهر رمضان كا يونس عن على
عن ابى بصير عن ابى عبد الله ع قال اذا حضر شهر رمضان فقل اللهم
قد حضر شهر رمضان وقد افترضت علينا صيامه فانزلت فيه
القرآن هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان اللهم اعنا
على صيامه اللهم تقبله منا وسلمنا فيه وتسلمه منا فى يسر منك و
عافية انك على كل شئ قدير يا ارحم الراحمين كا محمد عن محمد بن احمد

عن الفضيل قال قال لي ابو عبد الله ع اذا كان اول ليلة من شهر رمضان
فقل اللهم رب شهر رمضان ومنزل القران هذا شهر رمضان الذي
انزلت فيه القران وانزلت فيه ايات بينات من الهدى والفرقان اللهم
ارزقنا صيامه وقيامه واعنا قيامه اللهم سلمه لنا وسلمنا فيه وتسلمه منا
في يسر منك ومعافاة واجعل فيما تقضي وتقدر من الامر المحتوم
وفيما تفرق من الامر الحكيم في ليلة القدر من القضاء الذي لا يرد
ولا يبدل ان تكتبني من حجاج بيتك الحرام المبرور حجهم المشكور سعيهم
المغفور ذنبهم المكفر عنهم سيئاتهم واجعل فيما تقضي وتقدر ان
تطيل عمري وتوسع علي من الرزق الحلال كا علي عن ابيه عن السراد
عن ابن رئاب عن ابي العبد الصالح موسى بن جعفر ع قال ادع بهذا
الدعاء في شهر رمضان مستقبل دخول السنة وذكر انه من دعا به
محتسبا مخلصا لم يصبه في تلك السنة فتنة ولا آفة يضر بها
في دينه ودنياه وبدنه ووقاه الله شر ما ياتي به تلك السنة اللهم
اني اسئلك باسمك الذي دان له كل شيء وبرحمتك التي وسعت كل شيء وبعزتك التي ... قهرت
كل شيء وبعظمتك التي تواضع لها كل شيء وبقوتك التي خضع لها
كل شيء وبجبروتك التي غلبت كل شيء وبعلمك الذي احاط بكل شيء
يا نور يا قدوس يا اولا قبل كل شيء ويا باقيا بعد كل شيء يا الله يا رحمن
يا الله صل على محمد وآل محمد واغفر لي الذنوب التي تغير النعم واغفر لي

الذنوب

الذنوب التي تنزل النقم واغفر لي الذنوب التي تقطع الرجاء واغفر لي
الذنوب التي تديل الاعداء واغفر لي الذنوب التي يستحق بها نزول
البلاء واغفر لي الذنوب التي تحبس غيث السماء كا واغفر لي الذنوب
التي تكشف الغطاء واغفر لي الذنوب التي تعجل الفناء واغفر لي
الذنوب التي تورث الندم ش واغفر لي الذنوب التي تهتك العصم
والبسني درعك الحصينة التي لا ترام وعافني من شر ما اخاف
واحاذر بالليل والنهار في مستقبل سنتي هذه اللهم رب السموات
السبع ورب الارضين السبع وما فيهن وما بينهن ورب العرش
العظيم ورب السبع المثاني والقران العظيم ورب اسرافيل و
ميكائيل وجبرئيل ورب محمد صلى الله عليه واله واهل بيته سيد
المرسلين وخاتم النبيين اسالك بك وبما سميت به نفسك
يا عظيم انت الذي تمن بالعظيم وتدفع كل محذور وتعطي كل جزيل
وتضاعف من الحسنات بالقليل والكثير وتفعل ما تشاء يا قدير
يا الله يا رحمن يا رحيم صل على محمد وال محمد والبسني في مستقبل
هذه السنة سترك ونضر وجهي بنورك واحيني بحبك وبلغني
رضوانك وشريف كرامتك وجزيل عطائك من خير ما عندك
ومن خير ما تعطي احدا من خلقك والبسني مع ذلك عافيتك يا
موضع كل شكوى ويا شاهد كل نجوى ويا عالم كل خفية ويا دافع ما تشا

تردّ الدعا واغفر لي الذنوب التي

من بليته يا كريم العفو يا حسن التجاوز توفني على ملة ابراهيم وفطرته
وعلى دين محمد وسنته وعلى خير وفاة توفني مواليا لاوليائك معاديا
لاعدائك اللهم وجنبني في هذه السنة كل عمل او قول او فعل يباعدني
منك واجلبني الى كل عمل او قول او فعل يقربني منك في هذه السنة يا
ارحم الراحمين وامنعني من كل عمل او فعل او قول يكون مني اخاف
ضرر عاقبته واخاف مقتك فاياي عليه حذارا ان تصرف وجهك
الكريم عني فاستوجب به نقصا من حظي عندك يا رؤف يا رحيم
اللهم اجعلني في مستقبل هذه السنة في حفظك وجوارك وكنفك
وجللني ستر عافيتك وهب لي كرامتك عز جارك وجل ثناء وجهك
ولا اله غيرك اللهم اجعلني تابعا لصالح من مضى من اوليائك والحقني
بهم واجعلني مسلما لمن قال بالصدق عليك منهم واعوذ بك الهي ان
تحيط بي خطيئتي وظلمي واسرافي على نفسي واتباعي لهواي واشتغالي بشهواتي
فيحول ذلك بيني وبين رحمتك ورضوانك فاكون منسيا عندك متعرضا
لسخطك ونقمتك اللهم وفقني لكل عمل صالح ترضى به عني وقربني به
اليك زلفى اللهم كما كفيت نبيك محمدا صلى الله عليه واله هول عدوه و
فرجت همه وكشفت غمه وصدقته وعدك وانجزت له عهدك اللهم
فبذلك فاكفني هول هذه السنة وآفاتها واسقامها وفتنتها وشرورها
واحزانها وضيق المعاش فيها وبلغني برحمتك كمال العافية بتمام دوام

النعم

النعم عندي الى منتهى اجلي اسالك سؤال من اساء وظلم واستكان واعترف
واسالك ان تغفر لي ما مضى من الذنوب التي حصرتها حفظتك واحصتها
كرام ملائكتك علي وان تعصمني الهي من الذنوب فيما بقي من عمري الى منتهى
اجلي يا الله يا رحمن صلى على محمد واهل بيت محمد وآتني كل ما سالتك وعبت به
اليك فيه فانك امرتني بالدعاء وتكفلت بالاجابة انك حميد مجيد
باب في التهذيب نقلا عن الكافي مكان زيادة الفقيه يا ارحم الراحمين
وليس في الفقيه لفظة يفضي بها في اول الحديث وقد مضى لبعض الفاظ هذا
الدعا شرح وتفسيرها في ابواب الذكر والدعاء من كتاب الصلوة كا علي
عن ابيه عن ابن مرار عن يونس عن ابراهيم عن محمد والحسين بن محمد
عن احمد بن اسحق عن سعدان عن ابي بصير قال كان ابو عبد الله ع يدعو
بهذا الدعاء في شهر رمضان اللهم اني بك ومنك اطلب حاجتي ومن
طلب حاجته الى الناس فاني لا اطلب حاجتي الا منك وحدك لا شريك
لك واسالك بفضلك ورضوانك ان تصلي على محمد وعلى اهل بيته وان
تجعل لي في عامي هذا الى بيتك الحرام سبيلا حجة مبرورة متقبلة زاكية
خالصة لك تقر بها عيني وترفع بها درجتي وترزقني ان اغض بصري
وان احفظ فرجي وان اكف بها عن جميع محارمك حتى لا يكون شيء
آثر عندي من طاعتك وخشيتك والعمل بما احببت والترك لما كرهت ونهيت
عنه واجعل ذلك في يسر ويسار منك وعافية واوزعني شكر ما انعمت

به على واسالك ان تجعل وفاتى قتلا فى سبيلك تحت راية نبيك مع
اوليائك واسالك ان تقتل بى اعدائك واعداء نبيك واسالك
ان تكرمنى بهوان من شئت من خلقك ولا تهنّى بكرامة احد من
اوليائك اللهم اجعل لى مع الرّسول سبيلا حسبى الله وما شاء الله بيان اريد
براية النبى صلى الله عليه وآله راية التى عند القائم ع او عبّر عن راية القائم براية النبى
لاتحادهما فى المعنى واشتراكهما فى كونهما راية الحق ولعل المراد بقوله تكرمنى
ولا تهنّى ان يجعله محسودا ولا يجعله حاسدا باب الدّعا
فى كلّ يوم من شهر رمضان وفى كل ليلة منه كا احمد عن على بن الحسين
عن جعفر بن محمد عن ابن اسباط عن عبد الرّحمن بن بشير عن بعض
اصحابه ان على بن الحسين عليهما السّلم كان يدعو بهذا الدّعا فى كلّ
يوم من شهر رمضان اللّهمّ انّ هذا شهر رمضان وهذا شهر الصّيام
وهذا شهر الانابة وهذا شهر التوبة وهذا شهر المغفرة والرّحمة وهذا
شهر العتق من النّار والفوز بالجنّة اللّهمّ فسلّمه لى وتسلّمه منى واعنّى عليه
بافضل عونك ووفّقنى فيه لطاعتك وفرّغنى فيه لعبادتك ودعائك
وتلاوة كتابك واعظم لى فيه البركة واحسن لى فيه العاقبة واصحّ لى فيه
بدنى واوسع فيه رزقى واكفنى فيه ما اهمّنى واستجب فيه دعائى وبلّغنى
فيه رجائى اللّهمّ اذهب عنى فيه النعاس والكسل والسّامة والفترة والقسوة
والغفلة والغرّة اللّهمّ جنّبنى فيه العلل والاسقام والهموم والاحزان و

اللّهم (margin)
العاقبة (margin)

والاعراض

والاعراض عن الخطايا والذنوب واصرف عنّي فيه السوء والفحشاء والجهد والبلاء والتعب والعناء انّك سميع الدعاء اللّهمّ اعذني فيه من الشيطان الرجيم وهمزه ولمزه ونفثه ونفخه ووسواسه وكيده ومكره وحيله واماني وخدعه وغروره وفتنته ورجله وشركه واعوانه واتباعه واحزابه واشياعه واوليائه وشركائه وكيدهم اللّهمّ ارزقني فيه تمام صيامه وبلوغ الامل في قيامه واستكمال ما يرضيك عنّي فيه صبرا وايمانا ويقينا واحتسابا ثمّ تقبل ذلك منّا بالاضعاف الكثيرة والاجر العظيم اللّهمّ ارزقني فيه الجدّ والاجتهاد والقوّة والنشاط والانابة والتوبة والرغبة والرهبة والجزع والخشوع والرقّة وصدق اللسان والوجل منك والرجاء لك والتوكّل عليك والثقة بك والورع عن محارمك بصالح القول ومقبول السعي ومرفوع العمل ومستجاب الدعاء ولا تحل بيني وبين شيء من ذلك بعرض ولا مرض ولا غمّ برحمتك يا ارحم الراحمين. بيان الرجل اسم جمع للراجل ونظيره الركب والشرك محركة حبائل الصيد والجزع الى الله محمود كالطمع والرغبة والرهبة والخشوع والكل الى غيره مذموم بصالح القول اي مع صالح القول كما ياتي في الدعاء الكبير وكما يوجد في نسخ الفقيه هنا كتاب ابن ابي عمير عن محمد بن عطية عن ابي عبد الله ع في الدعاء في شهر رمضان في كل ليلة يقول اللّهمّ انّي اسالك فيما تقضي وتقدر من الامر المحتوم في الامر الحكيم من القضاء الذي لا يردّ ولا يبدّل ان تكتبني

جميع م

من حجاج بيتك الحرام المبرور حجهم المكفر سيئاتهم المغفور ذنوبهم المشكور
سعيهم واجعل فيما تقضي وتقدر من الامر المحتوم في الامر الحكيم شن في ليلة
القدر من القضاء الذي لا يرد ولا يبدل ان تطيل عمري وان توسع علي
في رزقي وان تجعلني ممن تنتصر به ولا تستبدل بي غيري بيان خص
في الفقيه بليلة ثلث وعشرين على تفاوت في الفاظه من غير اسناد كما يأتي
كا يب محمد بن عيسى باسناده عن الصادقين عليهم السلم قال قال وكرر في
ليلة ثلث وعشرين من شهر رمضان هذا الدعاء ساجدا وقائما وقاعدا
وعلى كل حال وفي الشهر كله وكيف امكنك ومتى حضرك من دهرك تقول
بعد تحميد الله تعالى والصلوة على النبي صلى اللهم كن لوليك فلان بن فلان
في هذه الساعة وفي كل ساعة وليا وحافظا وناصرا ودليلا وقائدا وعينا
حتى تسكنه ارضك طوعا وتمتعه فيها طويلا كا احمد عن علي بن الحسين عن
محمد بن عبيد بن هرون عن ابي يزيد عن حصين عن ابي عبد الله ع قال
يه قال امير المؤمنين ع عليكم في شهر رمضان بكثرة الاستغفار والدعاء
فاما الدعاء فيدفع عنكم البلاء واما الاستغفار فيمحي ذنوبكم كا بهذا الاسناد
قال كان علي بن الحسين عليهما السلم اذا كان شهر رمضان لم يتكلم الا بالدعاء
والتسبيح والاستغفار والتكبير فاذا افطر قال اللهم ان شئت ان تفعل
فعلت يب يدعوا بهذا الدعاء في كل ليلة من شهر رمضان من اول الشهر الى
الى اخره وهو اللهم اني افتتح الثناء بحمدك وانت مسدد للصواب بمنك

عن عبيد م

ايقنت

ایقنت انک ارحم الراحمین فی موضع العفو والرحمة واشد المعاقبین فی
موضع النکال والنقمة واعظم المتجبرین فی موضع الکبریاء والعظمة اللهم
اذنت لی فی دعائک ومسألتک فاسمع یا سمیع مدحتی واجب یا رحیم
دعوتی واقل یا غفور عثرتی فکم یا الهی من کربة قد فرجتها وهموم قد
کشفتها وعثرة قد اقلتها ورحمة قد نشرتها وحلقة بلاء قد فککتها الحمد لله
الذی لم یتخذ صاحبة ولا ولدا ولم یکن له شریک فی الملک ولم یکن له
ولی من الذل وکبره تکبیرا الحمد لله بجمیع محامده کلها علی جمیع نعمه کلها
الحمد لله الذی لا مضاد له فی ملکه ولا منازع له فی امره الحمد لله الذی لا
شریک له فی خلقه ولا شبه له فی عظمته الحمد لله الفاشی فی الخلق امره وحمده
الظاهر بالکریم مجده الباسط بالجود یده الذی لا تنقص خزائنه ولا
یزیده کثرة العطاء الا کرما وجودا انه هو العزیز الوهاب اللهم انی اسالک
قلیلا من کثیر مع حاجة بی الیه عظیمة وغناک عنه قدیم وهو عندی
کبیر وهو علیک سهل یسیر اللهم ان عفوک عن ذنبی وتجاوزک عن
خطیئتی وصفحک عن ظلمی وسترک علی قبیح عملی وحلمک عن کبیر جرمی
عند ما کان من خطائی وعمدی اطمعنی فی ان اسالک ما لا استوجبه
منک الذی رزقتنی من رحمتک واریتنی من قدرتک وعرفتنی من
اجابتک فصرت ادعوک امنا واسالک مستانسا لا خائفا ولا وجلا مدلا
علیک فیما قصدت فیه الیک فان ابطا عنی عتبت بجهلی علیک ولعل الذی

جامعة

ابطاءعنى هو خير لى لعلمك بعاقبة الامور فلم ار مولى كريما اصبر على
عبد لئيم منك على يا رب انك تدعونى فاولى عنك وتحبب الى فاتبغض
اليك وتتودد الى فلا اقبل منك كان لى التطول عليك ثم لم يمنعك ذلك
من الرحمة لى والاحسان الى والتفضل على بجودك وكرمك فارحم عبيدك
الجاهل وجد عليه بفضل احسانك انك جواد كريم الحمد لله مالك الملك
مجرى الفلك مسخر الرياح فالق الاصباح ديان الدين رب العالمين
الحمد لله على حلمه بعد علمه والحمد لله على عفوه بعد قدرته والحمد لله على طول
اناته فى غضبه وهو القادر على ما يريد الحمد لله خالق الخلق وباسط
الرزق ذى الجلال والاكرام والفضل والانعام الذى بعد فلا يرى
وقرب فشهد النجوى تبارك وتعالى الحمد لله الذى ليس له منازع يعادله
ولا شبيه يشاكله ولا ظهير يعاضده قهر بعزته الاعزاء وتواضع لعظمته
العظماء فبلغ بقدرته ما يشاء الحمد لله الذى يجيبنى حين اناديه ويسترني
على كل عورة وانا اعصيه واعظم ويعظم النعمة على فلا اجازيه فكم من
موهبة هنيئة قد اعطانى وعظيمة مخوفة قد كفانى وبهجة مونقة قد ارانى
فاثنى عليه حامدا واذكره مسبحا الحمد لله الذى لا يهتك حجابه ولا يغلق
بابه ولا يرد سائله ولا يخيب امله الحمد لله الذى يؤمن الخائفين
وينجى الصادقين ويرفع المستضعفين ويضع المستكبرين ويهلك
ملوكا ويستخلف آخرين الحمد لله قاصم الجبارين مبير الظلمة مدرك الهاربين

نكال

نكال الظالمين صريخ المستصرخين موضع حاجات الطالبين معتمد المؤمنين
الحمد لله الذي من خشيته ترعد السماء وسكانها وترجف الارض وعمارها
وتموج البحار ومن يسبح في غمراتها الحمد لله الذي يخلق ولا يخلق ويرزق ولا
يرزق ويطعم ولا يطعم ويميت الاحياء ويحيي الموتى وهو حي لا يموت
بيده الخير وهو على كل شيء قدير اللهم صل على محمد وآل عبدك ورسولك
وامينك وصفيك وحبيبك وخيرتك من خلقك وحافظ سرك
ومبلغ رسالاتك افضل واحسن واجمل وانمى واكمل وازكى واطيب
واطهر واسنى واكثر ما صليت وباركت وترحمت وتحننت وسلمت على
احد من عبادك وانبيائك ورسلك وصفوتك واهل الكرامة عليك من خلقك
اللهم صل على امير المؤمنين ووصي رسول رب العالمين وعلى الصديقة
الطاهرة فاطمة سيدة نساء العالمين وصل على سبطي الرحمة وامامي الهدى
الحسن والحسين سيدي شباب اهل الجنة وصل على ائمة المسلمين حججك
على عبادك وامنائك في بلادك صلوة كثيرة دائمة اللهم وصل على ولي
امرك القائم المؤمل العدل المنتظر احففه بملائكتك المقربين وايده
بروح القدس يا رب العالمين اللهم اجعله الداعي الى كتابك والقائم بدينك
استخلفه في الارض كما استخلفت الذين من قبله مكن له دينه الذي ارتضيته
له ابدله من بعد خوفه امنا يعبدك لا يشرك بك شيئا اللهم اعزه واعزز به
وانصره وانتصر به انصره نصرا عزيزا اللهم اظهر به دينك وملة نبيك

واكمل

وانمى

وانبيائك

حتى لا نستخفي بشيء من الحق مخافة احد من الخلق اللهم انا نرغب اليك في
دولة كريمة تعز بها الاسلام واهله وتذل بها النفاق واهله وتجعلنا فيها
من الدعاة الى طاعتك والقادة الى سبيلك وترزقنا بها كرامة الدنيا و
الآخرة اللهم ما عرفتنا من الحق فحملناه وما قصرنا عنه فبلغناه اللهم
المم به شعثنا واشعب به صدعنا وارتق به فتقنا وكثر به قلتنا واعزز به
ذلتنا واغن به عائلنا واقض به عن مغرمنا واجبر به فقرنا وسد به
خلتنا ويسر به عسرنا وبيض به وجوهنا وفك به اسرنا وانجح به طلبتنا
وانجز به مواعيدنا واستجب به دعوتنا واعطنا به فوق رغبتنا يا خير
المسئولين واوسع المعطين اشف به صدورنا واذهب به غيظ قلوبنا
واهدنا به لما اختلف فيه من الحق باذنك انك تهدي من تشاء الى
صراط مستقيم وانصرنا على عدوك وعدونا اله الحق امين اللهم انا
نشكو اليك فقد نبينا وغيبة امامنا وكثرة عدونا وشدة الفتن و
تظاهر الزمان علينا فصل على محمد وآل محمد واعنا على ذلك بفتح منك تعجله
وبضر تكشفه ونصر تعزه وسلطان حق تظهره ورحمة منك تجللناها و
عافية منك تلبسناها برحمتك يا ارحم الراحمين ش الاذلال استعظام
النفس وخصالها وتوقير حقها عند الله تعالى وفي الحديث ان المذل لا
يصعد من عمله شيء واللم الجمع ولم الله شعثه اى قارب بين شتيت امره
ويقرب من معنى هذه الفقرة معنى اللتين بعدها والخلة الحاجة والفقر

يب وادع في كل يوم من شهر رمضان بهذا الدعاء اللهم ان هذا شهر
رمضان الذي انزلت فيه القران هدى للناس وبينات من الهدى
والفرقان وهذا شهر الصيام وهذا شهر العتق من النار والفوز بالجنة
وهذا شهر فيه ليلة القدر التي هي خير من الف شهر اللهم فصل على محمد
وال محمد واعني على صيامه وقيامه وسلمه لي وسلمني فيه واعني عليه بافضل
عونك ووفقني فيه لطاعتك وطاعة رسولك واوليائك صلى الله عليهم
وفرغني فيه لعبادتك ودعائك وتلاوة كتابك واعظم لي فيه البركة و
احسن لي فيه العافية واصح فيه بدني واوسع فيه رزقي واكفني فيه ما اهمني
واستجب فيه دعائي وبلغني فيه رجائي اللهم صل على محمد وال محمد واذهب
عني فيه النعاس والكسل والسامة والفترة والقسوة والغفلة والغرة
وجنبني فيه العلل والاسقام والهموم والاحزان والامراض والاعراض
والخطايا والذنوب واصرف عني فيه السوء والفحشاء والجهد والبلاء
والتعب والعنا انك سميع الدعاء اللهم صل على محمد وال محمد واعذني
فيه من الشيطان الرجيم وهمزه ولمزه ونفثه ونفخه ووسوسته وتثبيطه
وكيده ومكره وحبائله وخدعه وامانيه وغروره وفتنته وشركه
واحزابه واتباعه واشياعه واوليائه وشركائه وجميع مكائده
اللهم صل على محمد وال محمد وارزقنا قيامه وصيامه وبلوغ الامل فيه
وفي قيامه واستكمال ما يرضيك عني صبرا واحتسابا وايمانا ويقينا ثم

وهذا شهر القيام و
شهر الانابة وهذا
التوبة وهذا شهر المغ
والرحمة صح

تقبل ذلك مني بالاضعاف الكثيرة والاجر العظيم يا رب العالمين اللهم

صل على محمد وآل محمد وارزقني الحج والعمرة والاجتهاد والقوة والنشاط

والانابة والتوبة والقربة والخير المقبول والرهبة والرغبة والتضرع

والخشوع والرقة والنية الصادقة وصدق اللسان والوجل منك

والرجاء لك والتوكل عليك والتقرب والورع عن محارمك مع صالح

القول ومقبول السعي ومرفوع العمل ومستجاب الدعوة ولا تحل بيني وبين

شئ من ذلك بعرض ولا مرض ولا هم ولا غم ولا سقم ولا غفلة ولا نسيان

بل بالتعاهد والتحفظ لك وفيك والرعاية لحقك والوفاء بعهدك و

وعدك برحمتك يا ارحم الراحمين اللهم صل على محمد وآل محمد واقسم لي

فيه افضل ما تقسم لعبادك الصالحين واعطني فيه افضل ما تعطي

اوليائك المقربين من الرحمة والمغفرة والتحنن والاجابة والعفو و

المغفرة الدائمة والعافية والمعافاة والعتق من النار والفوز بالجنة

وخير الدنيا والآخرة اللهم صل على محمد وآل محمد واجعل دعائي فيه

اليك واصلا ورحمتك وخيرك الي فيه نازلا وعملي فيه مقبولا وسعيي

فيه مشكورا وذنبي فيه مغفورا حتى يكون نصيبي فيه الاكثر وحظي فيه

الاوفر اللهم صل على محمد وآل محمد ووفقني فيه لليلة القدر على افضل

حال تحب ان يكون عليها احد من اوليائك وارضاها لك ثم اجعلها

لي خيرا من الف شهر وارزقني فيها افضل ما رزقت احدا ممن بلغته

ايّاها

والجد

ايامها واكثر بها واجعلني فيها من عتقائك من جهنم وطلقائك من النار
وسعداء خلقك بمغفرتك ورضوانك يا ارحم الراحمين اللهم صل على محمد
وآل محمد وارزقنا في شهرنا هذا الجد والاجتهاد والقوة والنشاط وما تحب
وترضى اللهم رب الفجر وليال عشر والشفع والوتر ورب شهر رمضان
وما انزلت فيه من القرآن ورب جبرئيل وميكائيل واسرافيل وجميع الملئكة
المقربين ورب ابراهيم واسمعيل واسحق ويعقوب ورب موسى وعيسى
وجميع النبيين والمرسلين ورب محمد خاتم النبيين صلواتك عليهم
اجمعين واسالك بحقهم عليك وبحقك العظيم عليهم لما صليت عليه وآله

بحقك

وعليهم اجمعين ونظرت الي نظرة رحيمة ترضى بها عني رضا لا تسخط علي
بعده ابدا واعطيتني جميع سؤلي ورغبتي وامنيتي وارادتي وصرفت
عني ما اكره واحذر واخاف على نفسي وما لا اخاف وعن اهلي ومالي
واخواني وذريتي اللهم اليك فررنا من ذنوبنا فآوِنا تائبين وتب علينا
مستغفرين واغفر لنا متعوذين واعذنا مستجيرين واجرنا مستسلمين
ولا تخذلنا راهبين وآمنا راغبين وشفعنا سائلين واعطنا سميع الدعاء

انك

قريب مجيب اللهم انت ربي وانا عبدك واحق من سال العبد ربه ولم يسال
العباد مثلك كرما وجودا يا موضع شكوى السائلين ويا منتهى حاجة
الراغبين ويا غياث المستغيثين ويا مجيب دعوة المضطرين ويا ملجا
الهاربين ويا صريخ المستصرخين ويا رب المستضعفين ويا كاشف

كرب المكروبين ويا فارج هم المهمومين يا كاشف كرب العظيم يا الله يا
رحمن يا رحيم يا ارحم الراحمين صل على محمد وآل محمد واغفر لي ذنوبي
وعيوبي واساتي وظلمي وجرمي واسرافي على نفسي وارزقني من فضلك
ورحمتك فانه لا يملكها غيرك واعف عني واغفر لي كل ما سلف من
ذنوبي واعصمني فيما بقي من عمري واستر علي وعلى والدي وولدي
وقرابتي واهل حزانتي ومن كان مني بسبيل من المؤمنين والمؤمنات
في الدنيا والآخرة فان ذلك كله بيدك وانت واسع المغفرة فلا تخيبني
يا سيدي ولا ترد دعائي ولا يدي الى نحري حتى تفعل ذلك بي وتستجيب لي
جميع ما سألتك وتزيدني من فضلك فانك على كل شيء قدير ونحن اليك راغبون
اللهم لك الاسماء الحسنى والكبرياء والآلاء اسألك باسمك بسم الله الرحمن
الرحيم ان كنت قضيت في هذه الليلة تنزل الملائكة والروح فيها ان
تصلي على محمد وآل محمد وان تجعل اسمي في هذه الليلة في السعداء وروحي
مع الشهداء واحساني في عليين واساتي مغفورة وان تهب لي يقينا تباشر
به قلبي وايمانا لا يشوبه شك ورضا بما قسمت لي وآتني في الدنيا حسنة
وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار وان لم تكن قضيت في هذه
الليلة تنزل الملائكة والروح فيها فاخرني الى ذلك وارزقني فيها ذكرك
وشكرك وطاعتك وحسن عبادتك فصل على محمد وآل محمد بافضل
صلواتك يا ارحم الراحمين يا احد يا صمد يا رب محمد اغضب اليوم لمحمد

مغفورة

ولا

ولا بر ان عترته واقتل اعدائهم بددا واحصهم عددا ولا تدع على ظهر
الارض منهم احدا ولا تغفر لهم ابدا يا حسن الصحبة يا خليفة النبيين انت
ارحم الراحمين المحو البدئ البديع الذى ليس كمثله شئ والدائم غير
الغافل والحى الذى لا يموت انت كل يوم فى شان انت خليفة محمد وناصر
محمد ومفضل محمدا اسالك ان تنصر وصى محمد وخليفة محمد والقائم
بالقسط من اوصياء محمد صلوات عليه وعليهم اعطف عليهم نصرك
يا لا اله الا انت بحق لا اله الا انت صل على محمد وال محمد واجعلنى معهم
فى الدنيا والآخرة واجعل عاقبة امرى الى رضوانك وغفرانك قد رحمتك
يا ارحم الراحمين وكذلك نسبت نفسك يا سيدى باللطيف بلى
انك لطيف فصل على محمد وال محمد والطف بما تشاء اللهم صل على
محمد وال محمد وارزقنى الحج والعمرة فى عامنا هذا وتطول على بجميع حوائجى
للدنيا والآخرة استغفر الله ربى واتوب اليه ان ربى قريب مجيب استغفر الله
ربى واتوب اليه ان ربى رحيم ودود استغفر الله ربى واتوب اليه
انه كان غفارا اللهم اغفر لى انك ارحم الراحمين رب انى عملت سوءا
وظلمت نفسى فاغفر لى انه لا يغفر الذنوب الا انت استغفر الله الذى
لا اله الا هو الحى القيوم الحليم العظيم الكريم الغفار الغافر للذنب العظيم
واتوب اليه استغفر الله ان الله كان غفورا رحيما ثلثا اللهم انى اسالك
ان تصلى على محمد وال محمد وان تجعل فيما تقضى وتقدر من الامر العظيم

المحتوم فی لیلة القدر من القضاء الذی لا یرد ولا یبدل ان تکتبنی من
حجاج بیتك الحرام المبرور حجهم المشکور سعیهم المغفور ذنوبهم المکفر
عنهم سیئاتهم وان تجعل فیما تقضی وتقدر ان تطیل عمری وتوسع
رزقی وتؤدی عنی امانتی ودینی امین رب العالمین اللهم اجعل لی من
امری فرجا ومخرجا وارزقنی من حیث احتسب ومن حیث لا احتسب
واحرسنی من حیث احترس ومن حیث لا احترس وصل علی محمد و
آل محمد وسلم کثیرا باب خزانة الرجل الذین یخزن لامرهم یسبح
فی کل یوم من شهر رمضان الی آخره وهو عشرة اجزاء کل جزء عشرة
منها علیحدة اولها سبحان الله باری النسم سبحان الله المصور
سبحان الله خالق الازواج کلها سبحان الله جاعل الظلمات والنور
سبحان الله فالق الحب والنوی سبحان الله خالق کل شیء سبحان الله
خالق ما یری وما لا یری سبحان الله مداد کلماته سبحان الله رب العالمین
سبحان الله السمیع الذی لیس شیء اسمع منه یسمع من فوق عرشه ما تحت
سبع ارضین ویسمع ما فی ظلمات البر والبحر ویسمع الانین والشکوی
ویسمع السر واخفی ویسمع وساوس الصدور ولا یصم سمعه صوت
ثم سبحان الله باری النسم سبحان الله المصور سبحان الله خالق
الازواج کلها سبحان الله جاعل الظلمات والنور سبحان الله فالق الحب
والنوی سبحان الله خالق کل شیء سبحان الله خالق ما یری وما لا یری

سبحان الله

سبحان الله مداد كلماته سبحان الله رب العالمين سبحان الله البصير
الذي ليس شيء ابصر منه يبصر من فوق عرشه ما تحت سبع ارضين
ويبصر ما في ظلمات البر والبحر لا تدركه الابصار وهو يدرك الابصار
وهو اللطيف الخبير لا يغشى بصره الظلمة ولا يستتر منه بستر ولا يواري منه
جدار ولا يغيب عنه بر ولا بحر ولا يكن منه جبل ما في اصله ولا قلب
ما فيه ولا جنب ما في قلبه ولا يستتر منه صغير ولا كبير ولا يستخفى منه
صغير لصغره ولا يخفى عليه شيء في الارض ولا في السماء هو الذي يصوركم
في الارحام كيف يشاء لا اله الا هو العزيز الحكيم سبحان الله بارئ
النسم سبحان الله المصور سبحان الله خالق الازواج كلها سبحان الله
جاعل الظلمات والنور سبحان الله فالق الحب والنوى سبحان الله
خالق كل شيء سبحان الله خالق ما يرى وما لا يرى سبحان الله مداد
كلماته سبحان الله رب العالمين سبحان الله الذي ينشئ السحاب الثقال
ويسبح الرعد بحمده والملائكة من خيفته ويرسل الصواعق فيصيب بها
من يشاء ويرسل الرياح بشرا بين يدي رحمته وينزل الماء من السماء بكلمته
وينبت النبات بقدرته ويسقط الورق بعلمه سبحان الله الذي لا يعزب
عنه مثقال ذرة في الارض ولا في السماء ولا اصغر من ذلك ولا اكبر
الا في كتاب مبين سبحان الله بارئ النسم سبحان الله المصور
سبحان الله خالق الازواج كلها سبحان الله جاعل الظلمات والنور

سبحان الله فالق الحب والنوى سبحان الله خالق كل شئ سبحان الله خالق ما
يرى وما لا يرى سبحان الله مداد كلماته سبحان الله رب العالمين سبحان
الله الذي يعلم ما يلج كل انثى يعلم ما تحمل كل انثى وما تغيض الارحام وما
تزداد وكل شئ عنده بمقدار عالم الغيب والشهادة الكبير المتعال
سواء منكم من اسر القول ومن جهر به ومن هو مستخف بالليل
وسارب بالنهار سبحان الله الذي يميت الاحياء ويحي الموتى ويعلم
ما تنقص الارض منهم ويقر في الارحام ما يشاء الى اجل مسمى سبحان الله
بارئ النسم سبحان الله المصور سبحان الله خالق الازواج كلها سبحان الله
جاعل الظلمات والنور سبحان الله فالق الحب والنوى سبحان الله
خالق كل شئ سبحان الله خالق ما يرى وما لا يرى سبحان الله مداد
كلماته سبحان الله رب العالمين سبحان الله مالك الملك تؤتي الملك
من تشاء وتنزع الملك ممن تشاء وتعز من تشاء وتذل من تشاء
بيدك الخير انك على كل شئ قدير تولج الليل في النهار وتولج النهار
في الليل وتخرج الحي من الميت وتخرج الميت من الحي وترزق من تشاء
بغير حساب سبحان الله البارئ النسم سبحان الله المصور سبحان الله
خالق الازواج كلها سبحان الله جاعل الظلمات والنور سبحان الله
فالق الحب والنوى سبحان الله خالق كل شئ سبحان الله خالق ما يرى
وما لا يرى سبحان الله مداد كلماته سبحان الله رب العالمين سبحان الله

الذي

الا هو ويعلم ما في البر والبحر وما تسقط من ورقة الا يعلمها صح

الذي عنده مفاتح الغيب لا يعلمها الا هو ولا حبة في ظلمات الارض ولا رطب

ولا يابس الا في كتاب مبين سبحان الله باري النسم سبحان الله خالق

الازواج كلها سبحان الله جاعل الظلمات والنور سبحان الله فالق

الحب والنوى سبحان الله خالق كل شيء سبحان الله خالق ما يرى وما

لا يرى سبحان الله مداد كلماته سبحان الله رب العالمين سبحان الله

الذي لا يحصي مدحته القائلون ولا يجزي بالائه الشاكرون العابدون

وهو كما قال وفوق ما نقول والله كما اثنى على نفسه ولا يحيطون بشيء من علمه

الا بما شاء وسع كرسيه السموات والارض ولا يؤده حفظهما وهو العلي

العظيم سبحان الله باري النسم سبحان الله المصور سبحان الله خالق

الازواج كلها سبحان الله جاعل الظلمات والنور سبحان الله فالق الحب

والنوى سبحان الله خالق ما يرى وما لا يرى سبحان الله مداد كلماته

سبحان الله رب العالمين سبحان الله الذي يعلم ما يلج في الارض وما يخرج

منها وما ينزل من السماء وما يعرج فيها ولا يشغله ما يلج في الارض وما

يخرج منها عما ينزل من السماء وما يعرج فيها ولا يشغله ما ينزل من السماء

وما يعرج فيها عما يلج في الارض وما يخرج منها ولا يشغله علم شيء عن علم شيء

ولا يشغله خلق شيء عن خلق شيء ولا حفظ شيء ولا يعدله شيء وليس كمثله

شيء وهو السميع البصير سبحان الله باري النسم سبحان الله المصور

سبحان الله خالق الازواج كلها سبحان الله جاعل الظلمات والنور سبحان الله

المصور سبحان الله صح

كل شيء سبحان الله خالق صح

عن حفظ شيء صح ولا يساويه شيء صح

فالق الحب والنوى سبحان الله كه خالق كل شئ سبحان الله خالق ما يرى
وما لا يرى سبحان الله مداد كلماته سبحان الله رب العالمين سبحان الله
فاطر السموات والارض جاعل الظلمات الملئكة رسلا اولى اجنحة مثنى و
ثلث ورباع يزيد في الخلق ما يشاء ان الله على كل شئ قدير ما يفتح الله
للناس من رحمة فلا ممسك لها وما يمسك فلا مرسل له من بعده وهو العزيز
الحكيم سبحان الله بارئ النسم سبحان الله المصور سبحان الله خالق الازواج
كلها سبحان الله جاعل الظلمات والنور سبحان الله فالق الحب والنوى
سبحان الله خالق كل شئ سبحان الله خالق ما يرى وما لا يرى سبحان
الله مداد كلماته سبحان الله رب العالمين سبحان الله الذي يعلم ما في
السموات وما في الارض ما يكون من نجوى ثلثة الا هو رابعهم ولا خمسة
الا هو سادسهم ولا ادنى من ذلك ولا اكثر الا هو معهم اينما كانوا ثم
ينبئهم بما عملوا يوم القيمة ان الله بكل شئ عليم ثم اتبعه بالصلوة على
النبي صم فيقول ان الله وملائكته يصلون على النبي يا ايها الذين
آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما لبيك يا رب وسعديك سبحانك اللهم
صل على محمد وآل محمد وبارك على محمد وآل محمد كما صليت وباركت على
ابراهيم وآل ابراهيم انك حميد مجيد اللهم ارحم محمدا وآل محمد كما رحمت
ابراهيم وآل ابراهيم انك حميد مجيد اللهم صل وسلم على محمد وآل محمد كما سلمت
على نوح في العالمين اللهم صل على محمد وآل محمد كما هديتنا به اللهم صل على

محمد

محمد وال محمد وابعثه مقاما محمودا يغبطه به الاولون والاخرون على محمد
واله السلم كلما طلعت شمس او غربت على محمد وال محمد واله السلم كلما طرفت
عين او برقت على محمد واله السلم كلما ذكر السلام على محمد واله السلام كلما
سبح الله ملك او قدسه السلام على محمد واله في الاولين السلام على
محمد واله في الاخرين السلام على محمد واله في الدنيا والاخرة اللهم رب
البلد الحرام ورب الركن الحرام والمقام ورب الحل والحرام ابلغ محمدا
نبيك عنا السلم اللهم اعط محمدا من البهاء والنضرة والسرور والكرامة
والغبطة والوسيلة والمنزلة والمقام والشرف والرفعة والشفاعة
عندك يوم القيمة افضل ما تعطي احدا من خلقك واعط محمدا فوق ما
تعطي الخلائق من الخير اضعافا كثيرة لا يحصيها غيرك اللهم صل على
محمد اطيب واطهر وازكى وانمى وافضل ما صليت على احد من الاولين
والآخرين وعلى احد من خلقك يا ارحم الراحمين اللهم صل على امير
المؤمنين ووال من والاه وعاد من عاداه وضاعف العذاب على من
شرك في دمه اللهم صل على فاطمة بنت نبيك محمد صلى الله عليه واله وسلم
والعن على من اذى نبيك فيها اللهم صل على الحسن والحسين امامي المسلمين
ووال من والاهما وعاد من عاداهما وضاعف العذاب على من شرك في
دمهما اللهم صل على علي بن الحسين امام المسلمين ووال من والاه وعاد
من عاداه وضاعف العذاب على من ظلمه ثم اذكر واحدا واحدا من الائمة

طرفت عين او ذرف
على محمد واله السلم

علي م

الی آخرهم علیهم السلام ثم یقول اللهم صل علی الخلف الحجة من بعده امام المسلمین
ووال من والاه وعاد من عاداه اللهم صل علی القاسم والطاهر ابنی نبیک اللهم وعجل فرجه
صل علی رقیة بنت نبیک والعن من اذی نبیک فیها اللهم صل علی ام
کلثوم بنت نبیک والعن من اذی نبیک فیها اللهم صل علی ذریة نبیک
اللهم اخلف نبیک فی اهل بیته اللهم مکن لهم فی الارض اللهم اجعلنا من
عددهم ومددهم وانصارهم علی الحق فی السر والعلانیة اللهم اطلب بذحلهم
ووترهم ودمائهم وکف عنا وعنهم وعن کل مؤمن ومؤمنة باس کل
باغ وطاغ وکل دابة انت اخذ بناصیتها انک اشد باسا واشد تنکیلا
بیان تغیض الارحام ای تنقص ونقصها وزیادتها لیکونان فی عدد
الولد وفی جسد الولد وفی مدة الحمل وکونه سقطا وتماما والسارب
الذاهب فی الطریق والمعنی سواء عنده من طلب الخفاء فی مختفی باللیل
فی ظلمة ومن سار فی کل یوم وجه ظاهرا بالنهار یبصره کل احد والنجوی
المتناجون وطرقت عین ای ضعفت وبرقت کانها بفتح الراء بمعنی
لمعت لیصح التقابل وطرفت بالفاء ضربت احدی جفنیها علی الاخری
وذرفت سال دمعها والذحل بالذال المعجمة والحاء المهملة الثار وطلب
مکافاة بجنایة جنیت علیک او عداوة اتیت الیک او هو العداوة والحقد کذا فی القاموس
والوتر الجنایة یب ویدعو فی کل یوم ایضا بهذا الدعاء اللهم انی اسالک
من فضلک بافضله وکل فضلک فاضل اللهم انی اسالک بفضلک کله

اللهم

اللهم انی اسالك من رزقك باعمه وكل رزقك عام اللهم انی اسالك من عطائك باهناه وكل عطائك هنی اللهم انی اسالك بعطائك كله اللهم انی اسالك من خیرك بالعجله وكل خیرك عاجل اللهم انی اسالك بخیرك كله اللهم انی اسالك من احسانك باحسنه وكل احسانك حسن اللهم انی اسالك باحسانك كله اللهم انی اسالك بما تجیبنی به حین اسالك فاجبنی یا الله وصل علی محمد عبدك المرتضی ورسولك المصطفی وامینك ونجیك دون خلقك ونجیبك من عبادك ونبیك بالصدق وحبیبك وصل علی رسولك وخیرتك من العالمین البشیر النذیر السراج المنیر وعلی اهل بیته الابرار الطاهرین وعلی ملئكتك الذین استخلصتهم لنفسك وحجبتهم من خلقك وعلی انبیائك الذین ینبئون عنك بالصدق وعلی رسلك الذین خصصتهم بوحیك وفضلتهم علی العالمین برسالاتك وعلی عبادك الصالحین الذین ادخلتهم فی رحمتك الائمة الهداة المهتدین الراشدین واولیائك المطهرین وعلی جبرئیل ومیكائیل واسرافیل وملك الموت ورضوان خازن الجنان ومالك خازن النار وروح القدس والروح الامین وحملة عرشك المقربین وعلی الملئكة الحافظین علی بالصلوة التی تحب ان یصلی بها علیهم اهل السموات واهل الارضین صلوة طیبة كثیرة مباركة زاكیة نامیة ظاهرة باطنة شریفة فاضلة تبین بها فضلهم علی الاولین والآخرین اللهم اعط محمدا الوسیلة والشرف والفضیلة

بو رزقك كله اللهم انی اسئلك من عطائك باهنائه وكل عطائك

واجزه عنا خير ما جزيت نبيا عن امته اللهم واعط محمدا صلى الله عليه و
آله مع كل زلفة زلفة ومع كل وسيلة وسيلة ومع كل فضيلة فضيلة
ومع كل شرف شرفا حتى تعطي محمدا وآله يوم القيمة افضل ما اعطيت احدا
من الاولين والآخرين اللهم واجعل محمدا صلى الله عليه وآله ادنى المرسلين
منك مجلسا وافسحهم في الجنة عندك منزلا واقربهم اليك وسيلة
واجعله اول شافع واول مشفع واول قايل وانجح سائل وابعثه المقام
المحمود الذي يغبطه به الاولون والآخرون يا ارحم الراحمين واسالك
ان تصلي على محمد وآل محمد وان تسمع صوتي وتجيب دعوتي وتجاوز عن
خطيئتي وتصفح عن ظلمي وتنجح طلبتي وتقضي حاجتي وتنجز لي ما وعدتني
وتقيل عثرتي وتغفر ذنوبي وتعفو عن جرمي وتقبل علي ولا تعرض عني
وترحمني ولا تعذبني وتعافيني ولا تبتليني وترزقني من الرزق طيبه
واوسعه ولا تحرمني يا رب واقض عني ديني وضع عني وزري ولا تحملني
ما لا طاقة لي به يا مولاي وادخلني في كل خير ادخلت فيه محمدا وآل محمد
واخرجني من كل سوء اخرجت منه محمدا وآل محمد صلواتك عليه وعليهم و
السلام عليهم ورحمة الله وبركاته اللهم اني ادعوك كما امرتني فاستجب لي كما
وعدتنا اللهم اني اسالك قليلا من كثير مع حاجة بي اليه عظيمة وغناك
عنه قديم وهو عندي كثير وهو عليك سهل يسير فامنن علي به انك
على كل شيء قدير آمين رب العالمين **باب** ما تزاد من الصلوة

في شهر

يب

فی شهر رمضان كا العدة عن احمد عن يب الحسين عن القاسم عن علی
عن ابی بصير قال دخلنا علی ابی عبد الله ع فقال له ابو بصير ما تقول فی الصلوة
فی شهر رمضان فقال ان شهر رمضان حرمة وحق ولا يشبهه شیء من الشهور
صل ما استطعت فی شهر رمضان تطوعا بالليل والنهار فان استطعت
ان تصلی فی كل يوم وليلة الف ركعة فصل فان عليا ع كان فی آخر عمره
يصلی فی كل يوم وليلة الف ركعة فصل يا ابا محمد زيادة فی رمضان فقال
كم جعلت فداك فقال فی عشرين ليلة تمضی فی كل ليلة عشرين ركعة
ثمانی ركعات قبل العتمة واثنتی عشرة ركعة بعدها سوی ما كنت تصلی
قبل ذلك فاذا دخل العشر الاواخر فصل ثلثين ركعة فی كل ليلة ثمانی
ركعات قبل العتمة واثنتين وعشرين ركعة بعدها سوی ما كنت تفعل
قبل ذلك كا علی عن العبيدی عن يونس عن البقباق وعبيد بن زرارة

صا

عن ابی عبد الله ع قال كان رسول الله صلی الله عليه واله يزيد فی صلوته
فی شهر رمضان اذا صلی العتمة صلی بعدها فيقوم الناس خلفه فيدخل
ويدعهم ثم يخرج ايضا فيجيئون ويقومون خلفه فيدخل ويدعهم مرارا
قال وقال لا تصلی بعد العتمة فی غير شهر رمضان كا احمد عن الحسين عن
الحسن عن يب الجعفری قال قال ابو الحسن ع صل ليلة احدی وعشرين
وليلة ثلث وعشرين مائة ركعة تقرأ فی كل ركعة قل هو الله احد
عشر مرات يب التيملی عن اسمعيل بن مهران عن الحسن بن الحسن المروزی

صا

عن يونس بن عبد الرحمن عن الجعفری انه سمع العبد الصالح ع يقول الحديث

كا علی بن محمد عن ابن ابی حماد عن الحسن بن ابی حماد عن الحسن بن علی عن

ابن سنان عن ابی شعيب المحاملی عن حماد بن عثمان عن ابن يسار قال

كان ابو جعفر ع اذا كان ليلة احدی وعشرين وثلث عشرين اخذ فی

الدعاء حتی يزول الليل صلی كا علی بن محمد عن محمد احمد بن مطهر انه كتب الی ابی

محمد ع يخبره بما جاءت به الرواية ان النبی صلی الله عليه واله ما كان يصلی

فی شهر رمضان وغيره من الليل سوی ثلث عشرة ركعة منها الوتر وركعة

الفجر فكتب ع فض الله فاه صل فی شهر رمضان فی عشرين ليلة كل ليلة

عشرين ركعة ثمان بعد المغرب واثنتا عشرة بعد العشاء الاخرة واغتسل

ليلة تسع عشرة بعد المغرب وليلة احدی وعشرين وليلة ثلث وعشرين

وصل فيهما ثلثين ركعة اثنتی عشرة بعد المغرب وثمانی عشرة بعد العشاء

الاخرة وصل فيهما مائة ركعة تقرا فی كل ركعة فاتحة الكتاب وعشر مرات

قل هو الله احد وصل الی اخر الشهر كل ليلة ثلثين ركعة كما فسرت لك

يب علی بن حاتم عن علی بن سليمان عن علی بن ابی جليس عن محمد بن مطهر

قال كتبت الی ابی محمد ع ان رجلا روی عن ابائك عليهم السلم ان رسول الله ص

ما كان يزيد من الصلوة فی شهر رمضان علی ما كان يصليه فی ساير

الايام فوقع ع كذب فض الله فاه صل فی كل ليلة من شهر رمضان

عشرين ركعة الی عشرين من الشهر وصل ليلة احدی وعشرين مائة ركعة

صالح م

الفضيل م

فاذا زال الليل م صا

احمد ب م

وصل ليلة

وصل ليلة ثلث وعشرين مائة ركعة وصل في كل ليلة من العشر الاواخر

ثلثين ركعة يب الحسين عن الحسن عن زرعة عن سماعة قال قال لي صل

في ليلة احدى وعشرين وليلة ثلث وعشرين من رمضان في كل واحدة

منهما ان قويت على ذلك مائة ركعة سوى الثلث عشرة واسهر فيهما حتى

تصبح فانه يستحب ان يكون في صلوة ودعاء وتضرع فانه يرجى ان تكون

ليلة القدر في احديهما وليلة القدر خير من الف شهر فقلت له كيف هي

خير من الف شهر قال العمل فيها خير من العمل في الف شهر وليس في هذه الاشهر

ليلة القدر وهي يكون في شهر رمضان وفيها يفرق كل امر حكيم فقلت

وكيف ذلك فقال ما يكون في السنة وفيها يكتب الوفد الى مكة يب علي بن

حاتم عن حميد بن زياد عن عبد الله بن احمد النهيكي عن علي بن الحسن

عن محمد بن زياد عن ابي خديجة عن ابي عبد الله ع قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله

وسلم اذا جاء شهر رمضان زاد في الصلوة وانا ازيد فزيدوا يب التملي

عن اسمعيل بن مهران عن الحسن بن الحسن المروزي عن يونس بن عبد

الرحمن عن محمد بن يحيى قال كنت عند ابي عبد الله ع فسئل هل يزاد في

شهر رمضان في صلوة النوافل فقال نعم قد كان رسول الله صلعم يصلي

بعد العتمة في مصلاه فيكثر وكان الناس يجتمعون خلفه فيصلون

بصلوته فاذا كثروا خلفه تركهم ودخل منزله فاذا تفرق الناس عاد الى

مصلاه فصلى كما كان يصلي فاذا كثر الناس خلفه تركهم ودخل وكان

يصنع ذلك مرارا يب عنه عن محمد بن خالد عن سيف بن عميرة عن اسحق بن
عمار عن جابر بن عبد الله قال ان ابا عبد الله ع قال ان اصحابنا هؤلاء
ابوا ان يزيدوا في صلوتهم في رمضان وقد زاد رسول الله ص في صلوته
في رمضان يب عنه عن محمد بن علي عن علي بن النعمان عن منصور بن
حازم عن ابي بصير انه سال ابا عبد الله عليه السلام ايزيد الرجل في الصلوة
في رمضان قال نعم ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قد زاد في
في رمضان في الصلوة يب علي بن حاتم عن محمد بن جعفر المؤدب عن الصفار
عن محمد بن الحسين عن النضر بن شعيب عن جميل بن صالح عن ابي عبد الله ع
قال ان استطعت ان تصلي في شهر رمضان وغيره في اليوم والليلة
الف ركعة فافعل فان عليا ع كان يصلي في اليوم والليلة الف ركعة
يب عنه عن محمد بن القسم عن عباد بن يعقوب عن عمر بن ثابت عن محمد بن
مروان عن ابي يحيى عن عدة ممن يوثق بهم قالوا من صلى ليلة النصف
من شهر رمضان مائة ركعة يقرأ في كل ركعة عشر مرات بقل هو الله
احد فذلك الف مرة في مائة لم يمت حتى يرى في منامه مائة من الملئكة
ثلثين يبشرونه بالجنة وثلثين يؤمنونه من النار وثلثين تعصمه من
ان يخطي وعشرة يكيدون من كاده يب عنه عن القمي عن محمد بن بنداد
عن محمد بن علي عن علي بن الحكم عن سيف بن عميرة عن سليمان بن عمرو
عن ابي عبد الله ع قال قال امير المؤمنين ع من صلى ليلة النصف من شهر

رمضان مائة ركعة يقرء في كل ركعة بقل هو الله احد عشر مرات اهبط الله عز وجل اليه من الملئكة عشرة يدرئون عنه اعداءه من الجن والانس واهبط الله عز وجل اليه عند موته ثلثين ملكا يؤمنونه من النار

صا يب التيملي عن الاثنين عن ابي عبد الله ع قال مما كان رسول الله صلى الله عليه واله يصنع في شهر رمضان كان يتنفل في كل ليلة ويزيد على صلوته التي كان يصليها قبل ذلك منذ اول ليلة الى تمام عشرين ليلة في كل ليلة عشرين ركعة ثماني ركعات منها بعد المغرب واثنتي عشرة بعد العشاء الآخرة ويصلي في العشر الاواخر في كل ليلة ثلثين ركعة اثنتي عشرة منها بعد المغرب وثماني عشرة بعد العشاء الآخرة ويدعو ويجتهد اجتهادا شديدا وكان يصلي في ليلة احدى وعشرين مائة ركعة ويصلي في ليلة ثلث وعشرين مائة ركعة ويجتهد فيهما

صا يب الحسين عن الحسن عن زرعة عن سماعة قال سألته عن رمضان كم يصلي فيه فقال كما يصلي في غيره الا ان لرمضان على ساير الشهور من الفضل ما ينبغي للعبد ان يزيد في تطوعه فان احب وقوي على ذلك ان يزيد في اول الشهر الى عشرين ليلة كل ليلة عشرين ركعة سوى ما كان يصلي قبل ذلك من هذه العشرين اثنتي عشرة ركعة بين المغرب والعتمة وثمان ركعات بعد العتمة ثم يصلي صلوة الليل التي كان يصلي قبل ذلك ثماني ركعات والوتر ثلث ركعات يصلي ركعتين يسلم فيهما ثم يقوم فيصلي

واحدة يقنت فيها فهذا الوتر ثم يصلّي ركعتي الفجر حتى حين ينشق

الفجر فهذه ثلث عشرة فاذا بقي من شهر رمضان عشر ليال فليصلّ ثلثين

ركعة في كل ليلة سوى هذه الثلث عشرة ركعة يصلّي منها بين المغرب

والعشاء اثنتين وعشرين ركعة وثمان في ركعات بعد العتمة ثم

يصلّي صلوة الليل ثلث عشرة ركعة كما وصفت لك وفي ليلة احدى

وعشرين وليلة ثلث وعشرين يصلي في كلّ واحدة منهما اذا قوي على

ذلك مائة ركعة سوى هذه الثلث عشر ركعة وليسهر فيهما حتى يصبح

فان ذلك يستحبّ ان يكون في صلوة ودعاء وتضرّع فانّه يرجى ان يكون

ليلة القدر في احديهما يب علي بن حاتم عن علي بن سليمان الزراري

عن احمد بن اسحق عن سعدان بن مسلم عن ابي بصير قال قال ابو عبد الله ع

صلّ في العشرين من شهر رمضان ثمانيا بعد المغرب واثنتي عشرة

ركعة بعد العتمة فاذا كانت الليلة التي يرجى فيها ما يرجى فصلّ مائة

ركعة يقرأ في كلّ ركعة قل هو الله احد عشر مرات قال قلت جعلت فداك

فان لم اقو قائما قال فجالسا قلت فان لم اقو جالسا قال فصلّ وانت

مستلق على فراشك يب علي بن حاتم عن احمد بن علي عن الصهباني

عن محمّد بن سليمان قال ان عدة من اصحابنا اجتمعوا على هذا الحديث

منهم يونس بن عبد الرحمن عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع

وصباح الحذاء عن اسحق بن عمار عن ابي الحسن ع وسماعة بن مهران

عن

عن ابي عبد الله ع قال محمد بن سليمان وسالت الرضا ع عن هذا الحديث
فاخبرني به فقال هؤلاء جميعا سالنا عن الصلوة في شهر رمضان كيف
هي وكيف فعل رسول الله ص فقالوا جميعا انه لما دخلت اول ليلة من شهر
رمضان صلى رسول الله ص المغرب ثم صلى اربع ركعات التي كان يصليهن
بعد المغرب في كل ليلة ثم صلى ثمان ركعات فلما صلى العشاء الآخرة وصلى
الركعتين اللتين كان يصليهما بعد العشاء الآخرة وهو جالس في كل ليلة
قام فصلى اثنتى عشرة ركعة ثم دخل بيته فلما راى ذلك الناس ونظروا
الى رسول الله ص وقد زاد في صلوة الصلوة حين دخل شهر رمضان
سالوه عن ذلك فاخبرهم ان هذه الصلوة صليتهما لفضل شهر رمضان
على الشهور فلما كان من الليل قام يصلي فاصطف الناس خلفه فانصرف
اليهم فقال ايها الناس ان هذه الصلوة نافلة ولن يجتمع للنافلة فليصل
كل رجل منكم وحده وليقل ما علمه الله من كتابه واعلموا ان لا جماعة في
نافلة فافترق الناس فصلى كل واحد على حياله لنفسه فلما كان ليلة
تسع عشرة من شهر رمضان اغتسل حين غابت الشمس وصلى
المغرب بغسل فلما صلى المغرب وصلى اربع ركعات التي كان يصليها فيما
مضى في كل ليلة بعد المغرب دخل الى بيته فلما اقام بلال الصلوة للعشاء
الآخرة خرج النبي ص فصلى بالناس فلما انفتل صلى الركعتين وهو جالس
كما كان يصلي في كل ليلة ثم قام فصلى مائة ركعة يقرا في كل ركعة فاتحة الكتاب

وقل هو الله احد عشر مرات فلمّا فرغ من ذلك صلّی صلوته التی کان یصلّی

کل لیلة فی آخر اللیل واوتر فلمّا کان لیلة عشرین من شهر رمضان فعل

کما کان یفعل قبل ذلک من اللیالی فی شهر رمضان ثمانی رکعات بعد المغرب

واثنتی عشرة رکعة بعد العشاء الآخرة فلمّا کانت لیلة احدی وعشرین اغتسل

حین غابت الشمس وصلّی فیها مثل ما فعل فی لیلة تسع عشرة فلمّا کان

فی لیلة اثنتین وعشرین زاد فی صلوته فصلّی ثمان رکعات بعد المغرب

واثنتین وعشرین رکعة بعد العشاء الآخرة فلمّا کانت لیلة ثلث وعشرین

اغتسل ایضا کما اغتسل فی لیلة تسع عشرة وکما اغتسل فی لیلة احدی وعشرین

ثم فعل مثل ذلک قالوا فسالوه عن صلوة الخمسین ما حالها فی شهر رمضان

فقال کان رسول الله صلعم یصلّی هذه الصّلوة ویصلّی صلوة الخمسین علی ما کان

یصلّی فی غیر شهر رمضان ولا ینقص منها شیئا ب علی بن حاتم عن محمد

بن جعفر بن احمد بن بطنة القمی عن الزیات والتلعکبری عن محمد بن علی

بن معمر عن الزیات عن محمد بن سنان عن المفضل ذلک قال الیس حیث

تذهب الیس تصلّی فی شهر رمضان زیادة الف رکعة فی تسع عشرة منه فی کل

لیلة عشرین رکعة وفی لیلة تسع عشرة منه مائة رکعة وفی لیلة احدی

وعشرین مائة رکعة وفی لیلة ثلث وعشرین مائة رکعة ویصلّی فی ثمان

لیال منه فی العشر الاواخر ثلثین رکعة فهذه تسعمائة وعشرون رکعة قال

قلت جعلنی الله فداک فرجت عنّی لقد کان ضاق بی الامر فلمّا کان ان اتیت

صا
بن محمد عن ابی عبد الله ع
انه قال یصلّی فی شهر رمضان
زیادة الف رکعة والی
ثلث ومن یقدر
علی صح م

لى بالتفسير فرجت عنى فكيف تمام الالف ركعة قال تصلّى فى كلّ جمعة فى شهر

رمضان اربع لامير المؤمنين ع و تصلّى ركعتين لابنة محمّد صلى الله عليه وآله

وتصلّى بعد الركعتين اربع ركعات لجعفر الطيّار وتصلّى فى ليلة الجمعة فى

العشر الاواخر لامير المؤمنين ع عشرين ركعة وتصلّى فى عشية الجمعة ليلة

السبت عشرين ركعة افضل الصّلوات بعد الفرايض فمن صليها فى شهر رمضان

او غيره انفتل وليس بينه وبين الله عزّ وجلّ من ذنب ثمّ قال يا مفضل

بن عمر تقرأ فى هذه الصّلوات كلّها اعنى صلوة شهر رمضان الزيادة منها

بالحمد وقل هو الله احد ان شئت مرّة وان شئت ثلثا وان شئت خمسا

وان شئت سبعا وان شئت عشرا فامّا صلوة امير المؤمنين ع فانه تقرأ فيها

بالحمد فى كلّ ركعة وخمسين مرّة قل هو الله احد وتقرأ فى صلوة ابنة محمّد ص

فى اول ركعة بالحمد وانا انزلناه فى ليلة القدر مائة مرّة وفى الركعة الثانية

بالحمد وقل هو الله احد مائة مرّة فاذا سلمت فى الركعتين فسبّح تسبيح فاطمة

الزهراء ع وهو الله اكبر اربعا وثلثين مرّة وسبحان الله ثلثا وثلثين مرّة

والحمد لله ثلثا وثلثين مرّة فوالله لو كان شئ افضل منه لعلمه رسول الله

صلى الله عليه وآله ايّاها وقال لى تقرأ فى صلوة جعفر فى الركعة الاولى الحمد

واذا زلزلت وفى الثانية الحمد والعاديات وفى الثالثة الحمد واذا جاء

نصر الله والفتح وفى الرابعة الحمد وقل هو الله احد ثم قال لى يا مفضل

ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم باب ارادع

ركعات م

لابنته محمد ص ثم قال اسمع وع
وعلم ثقات اخوانك
هذه الاربع والركعتين
فانهما م

بهذه الاربع والركعتين صلوة امير المؤمنين وفاطمة عليهما السلم
فانهما المرادتان بالعشرينين لان احديهما تصلى في تلك الليلة خمس
مرات والاخرى عشرا على هيئة صلوتهما يب ابرهيم ابن اسحق الاحمرى
عن محمد بن الحسين وعمرو بن عثمان ومحمد بن خالد وعبد الله بن الصلت
ومحمد بن عيسى وجماعة ايضا عن محمد بن سنان قال قال الرضا ع كان ابى
يزيد في العشر الاواخر من شهر رمضان في كل ليلة عشرين ركعة يب على بن
حاتم عن الحسن بن على عن ابيه قال كتب رجل الى ابى جعفر ع يسئله عن صلوة
نوافل شهر رمضان وعن الزيادة فيها فكتب ع اليه كتابا قرأته بخطه
صل في اول شهر رمضان في عشرين ليلة عشرين ركعة صل منها ما بين
المغرب والعتمة ثمان ركعات وبعد العشاء اثنتى عشرة ركعة وفي العشر الاواخر
ثمان ركعات بين المغرب والعتمة واثنتين وعشرين ركعة بعد العتمة
الا في ليلة احدى وثلث فان المائة تجزيك انشاء الله وذلك سوى
الخمسين واكثر من قراءة انا انزلناه يب الحسين عن حماد عن حريز عن
ير زرارة ومحمد والفضيل ير عن ابى جعفر وابى عبد الله ع شن قالوا سألنا
هما عن الصلوة في شهر رمضان نافلة بالليل جماعة فقالا ان النبى صـ
كان اذا صلى العشاء الاخرة انصرف الى منزله ثم يخرج من آخر الليل الى المسجد
فيقوم فيصلى فخرج في اول ليلة من شهر رمضان ليصلى كما كان يصلى
فاصطف الناس خلفه فهرب منهم الى بيته وتركهم ففعلوا ذلك ثلث

ليال

ليال فقام في اليوم الثالث على منبره فحمد الله واثنى عليه ثم قال ايها الناس
ان الصلوة بالليل في شهر رمضان النافلة في جماعة بدعة وصلوة
الضحى بدعة والا فلا تجمعوا ليلا في شهر رمضان لصلوة الليل ولا
تصلوا صلوة الضحى فان ذلك معصية الا وان كل بدعة ضلالة وكل
ضلالة سبيلها الى النار ثم نزل وهو يقول قليل في سنة خير من كثير في
بدعة يب التيملي عن الفطحية عن ابي عبد الله ع قال سألته عن الصلوة
في رمضان في المساجد قال لما قدم امير المؤمنين ع الكوفة امر الحسن
بن علي عليهما السلم ان ينادي في الناس لا صلوة في شهر رمضان
في المساجد جماعة فنادى في الناس الحسن بن علي عليهما السلم بما
امره به امير المؤمنين ع فلما سمع الناس مقالة الحسن بن علي ع صاحوا
واعمراه واعمراه فلما رجع الحسن الى امير المؤمنين عليهما السلم قال له ما هذا
الصوت قال له يا امير المؤمنين ع قل لهم صلوا يب الحسين عن صفوان
عن يا ابن مسكان عن الحلبي قال سألت ابا عبد الله ع عن الصلوة في
شهر رمضان فقال ثلث عشرة ركعة منها الوتر وركعتا الصبح بعد الفجر
كذلك كان رسول الله ص يصلي وانا كذلك اصلي ولو كان خيرا لم يتركه
رسول الله ص عليه وآله بيان ولو كان خيرا يعني ولو كان ما زاد على
ذلك خيرا كما زعموه وانما اضمر لانه كان معهودا بينه وبين السائل كما
يدل عليه السؤال وكذا القول في الحديث الآتي وهذا الحديث في التهذيب

صار الناس يصيحون واعمراه
واعمراه فقال امير المؤمنين ع

مضمر يب عنه عن حماد عن ابن المغيرة عن ابن سنان عن ابي عبد الله ع
قال سألته عن الصلوة في شهر رمضان قال ثلث عشرة ركعة منها الوتر وركعتان
قبل صلوة الفجر كذلك كان رسول الله ص عليه وآله وسلم يصلي ولو كان فضلا
كان رسول الله صلى الله ع اعمل به واحق يب التيملي عن محمد بن عبد الله الحلبي
والعباس بن عامر الثقفي عن ابن بكير عن عبد الحميد الطائي عن محمد قال
سمعت ابا عبد الله ع يقول كان رسول الله ص اذا صلى العشاء الآخرة اوى
الى فراشه لا يصلي شيئا الا بعد انتصاف الليل لا في شهر رمضان ولا في غيره
بيان هذه الاخبار حملها في التهذيبين على نفي الجماعة عن هذه الصلوة
لا نفي اصلها رأسا على الانفراد وقال في الفقيه بعد ايرادها ومن روى
الزيادة في التطوع في شهر رمضان زدعه عن سماعة وهما واقفيان ثم
ذكر حديث سماعة ثم قال انما اوردت هذا الخبر في هذا الباب مع عدولي
عنه وتركي لاستعماله ليعلم الناظر في كتابي كيف يروى ومن
رواه وليعلم من اعتقادي فيه اني لا ارى باسا باستعماله اقول من حاول
ان لا يبعد في التاويل كثيرا ولا يرد احد الحديثين فالصواب ان يحمل
حديث الاثبات على التقية وحديث النفي على نفي كونها سنة موقتة
موظفة لا ينبغي تركها كالرواتب اليومية بل ان كانت فهي من التطوعات
التي من اجبها وقوي عليها فعلها كما يشعر به حديث سماعة وغيره
ثم ان صاحب التهذيب اورد في كتاب الصلوة بابا عنونه بباب الدعاء

بين

بين الركعات ذكر فيه ادعية امر بها عقيب ركعات هذه الصلوة من
غير اسناد اكثرها الى معصوم او راو وما اسنده منها الى معصوم لا
تعرض فيه ان موضع ذلك كان غير موضع من تلقاء نفسه ولا باس
باستعمالها وانا اوردها على وجهها كما ذكره من غير تصرف فيه الا في
الفاظ الاسانيد فاذكرها على ما اصطلحت عليه قال الطاب ثراه بعد ذكر
العنوان اذا صليت المغرب بفصل الثماني ركعات التي بعد المغرب فاذا
صليت منها ركعتين فقل ما رواه علي بن حاتم عن محمد بن جعفر عن عبد الله
بن سنان محمد عن علي بن حسان عن بعض اصحابه عن رجل عن ابي
عبد الله ع اللهم انت الاول فليس قبلك شيء وانت الاخر فليس بعدك
شيء وانت الظاهر فليس فوقك شيء وانت الباطن فليس دونك شيء
وانت العزيز اللهم صل على محمد وآل محمد وادخلني في كل خير ادخلت فيه
محمدا وآل محمد واخرجني من كل سوء اخرجت منه محمدا وال محمد والسلم
عليهم ورحمة الله وبركاته ثم تصلي ركعتين فاذا فرغت فقل ما رواه
علي بن حاتم عن محمد بن جعفر عن عبد الله بن محمد بن خالد عن علي بن
حسان عن بعض اصحابه عن رجل عن ابي عبد الله ع الحمد لله الذي علا
فقهر والحمد لله الذي ملك فقدر والحمد لله الذي بطن فخبر والحمد لله
الذي يحيي الموتى ويميت الاحيا وهو على كل شيء قدير والحمد لله الذي
تواضع كل شيء لعظمته والحمد لله الذي ذل على كل شيء لعزته والحمد لله الذي

الحكيم

استسلم كل شيء لقدرته والحمد لله الذي ...

خضع كل شئ لملكته والحمد لله الذى يفعل ما يشاء ولا يفعل ما يشاء غيره
اللهم صل على محمد وآل محمد وادخلنى فى كل خير ادخلت فيه محمدا وآل محمد
واخرجنى من كل سوء اخرجت منه محمدا وآل محمد صلى الله عليه وعليهم والسلام
عليه وعليهم ورحمة الله وبركاته وسلم كثيرا ثم تصلى ركعتين فاذا سلمت
فقل ما رواه على بن حاتم عن محمد بن جعفر عن عبد الله بن محمد عن على بن
٣ عيسى بن م حسان عن بشير عن رجل عن ابى عبد الله ع اللهم انى اسألك بمعانى جميع
ما دعاك به عبادك الذين اصطفيتهم لنفسك المأمونون على سرك
المحتجبون بغيبك المستبشرون بدينك المعلنون به الواصفون لعظمتك
المنزهون عن معاصيك الداعون الى سبيلك السابقون فى علمك الفا
ئزون بكرامتك ادعوك على مواضع حدودك وكمال طاعتك وبما يدعوك
به ولاة امرك ان تصلى على محمد وآل محمد وان تفعل بى ما انت اهله ولا
تفعل بى ما انا اهله ثم تصلى ركعتين فاذا اسلمت فقل ما رواه على بن حاتم
عن على بن الحسن عن البرقى عن السراد عن جميل بن صالح عن ذريح
٤ من م عن ابى عبد الله ع يا ذا المن لا عليك يا ذا الطول لا اله الا انت ظهر اللا
جئين ومامن الخائفين وجار المستجيرين ان كان فى ام الكتاب عندك
انى شقى او محروم او مقتر على رزقى فامح من ام الكتاب الكتب شقائى
وحرمانى واقتار رزقى واكتبنى عندك سعيدا موفقا للخير موسعا
على رزقك فانك قلت فى كتابك المنزل على نبيك المرسل صلواتك

عليه

عليه واله يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنده ام الكتاب وقلت ورحمتي
وسعت كل شيء وانا شيء فلتسعني رحمتك يا ارحم الراحمين وصل على
محمد وال محمد وادع بما بدا لك فاذا فرغت من الدعاء فاسجد وقل في
سجودك اللهم اغنني بالعلم وزيني بالحلم وكرمني بالتقوى وجملني بالعافية
يا ولي العافية عفوك عفوك من النار فاذا رفعت راسك فقل يا
الله يا الله يا الله اسئلك يا لا اله الا انت باسمك بسم الله الرحمن الرحيم
يا رحمن يا الله يا رب يا قريب يا مجيب يا بديع السموات والارض
يا ذا الجلال والاكرام يا حنان يا منان يا حي يا قيوم اسالك بكل اسم
هو لك سبحانك تدعى به وبكل دعوة دعاك بها احد من الاولين و
الاخرين فاستجبت له ان تصلي على محمد وال محمد وان تصرف قلبي الى
خشيتك وهيبتك وان تجعلني من المخلصين وتقوي اركاني كلها في
لعبادتك وتشرح صدري للخير والتقى وتطلق لساني لتلاوة
كتابك يا ولي المؤمنين وصل على محمد وال محمد وادع بما احببت ثم
تصلي العشاء الاخرة فاذا فرغت منها قمت فصليت ركعتين فاذا فرغت
منهما فقل اللهم اني اسالك ببهائك وجلالك وجمالك وعظمتك
ونورك وسعة رحمتك وباسمائك وعزتك وقدرتك ومشيتك
ونفاذ امرك ومنتهى رضاك وشرفك وكرمك ودوام عزك و
سلطانك وفخرك وعلو شانك وقديم منك وعجيب اياتك وفضلك

٥

وجودك وعموم رزقك وعطائك وخيرك واحسانك وتفضلك وامتنانك

وشانك وجبروتك واسالك بجميع مسائلك ان تصلي على محمد وال محمد

وان تنجيني من النار وتمن علي بالجنة وتوسع علي من الرزق الحلال الطيب

وتدرأ عني شر فسقة العرب والعجم وتمنع لساني من الكذب وقلبي من الحسد

وعيني من الخيانة فانك تعلم خائنة الاعين وما تخفي الصدور وترزقني في

عامي هذا وفي كل عام الحج والعمرة وتغض بصري وتحصن فرجي وتوسع رزقي

وتعصمني من كل سوء يا ارحم الراحمين ثم تصلي ركعتين فاذا فرغت

فقل ما رواه علي بن حاتم عن علي بن سليمان عن احمد بن اسحق عن سعدان

بن مسلم عن عبد الله بن السراج عن رجل عن ابي عبد الله ع اللهم اني

اسالك حسن الظن بك والصدق في التوكل عليك واعوذ بك ان

تبتليني ببلية تحملني ضرورتها على التعوذ بشيء من معاصيك واعوذ

بك ان تدخلني في حال كنت اكون فيها في عسر او يسر اظن ان معاصيك

انجح لي من طاعتك واعوذ بك ان اقول قولا حقا من طاعتك التمس

سواك واعوذ بك ان تجعلني عظة لغيري واعوذ بك ان يكون احد

اسعد بما اتيتني به مني واعوذ بك ان اتكلف طلب ما لم تقسم لي وما

قسمت لي من قسم او رزقتني من رزق فاتني به في يسر منك وعافية

حلالا طيبا واعوذ بك من كل شيء زحزح بيني وبينك وباعد بيني

وبينك او نقص به حظي عندك او صرف بوجهك الكريم عني واعوذ بك

ان تحول

ان تحول خطيئتي او ظلمي او جرمي واسرافي على قريني واتباع هواي واستعجال نفسي م

شهوتي دون مغفرتك ورضوانك وثوابك ونائلك وبركاتك ومو

عودك الحسن الجميل على نفسك ثم تصلي ركعتين فاذا فرغت فقل

اللهم اني اسالك بعزائم مغفرتك وبواجب رحمتك السلامة من كل ٧

اثم والغنيمة من كل بر والفوز بالجنة والنجاة من النار اللهم دعاك

الداعون ودعوتك وسالك السائلون وسالتك وطلب الطالبون

وطلبت اليك ورغب الراغبون ورغبت اليك اللهم اهل الثقة والرجا

واليك منتهى الرغبة والدعاء في الشدة والرخاء اللهم فصل على محمد وآل

محمد واجعل اليقين في قلبي والنور في بصري والنصيحة في صدري و

ذكرك بالليل والنهار على لساني ورزقا واسعا غير ممنوع ولا محظور

فارزقني وبارك لي فيما رزقتني واجعل غناي في نفسي ورغبتي فيما

عندك برحمتك يا ارحم الراحمين ثم تصلي ركعتين فاذا فرغت فقل

اللهم صل على محمد وآل محمد وفرغني لما خلقتني له ولا تشغلني بما قد تكلفت

تكفلت لي به اللهم اني اسالك ايمانا لا يرتد ونعيما لا ينفد ومرافقة ٨

نبيك صلى الله عليه وآله في اعلى جنة الخلد اللهم اني اسالك رزق يوم بيوم

لا قليلا فاشقى ولا كثيرا فاطغى اللهم صل على محمد وآل محمد وارزقني من

فضلك ما ترزقني به الحج والعمرة في عامي هذا وتقويني به على الصوم والصلوة

فانك انت ربي ورجائي وعصمتي ليس لي معتصم الا انت ولا رجاء غيرك

ولا منجا منك الا اليك فصل على محمد وآل محمد وآتني في الدنيا حسنة وفي
الآخرة حسنة وقني برحمتك عذاب النار ثم تصلي ركعتين فاذا فرغت
٩ فقل اللهم لك الحمد كله ولك الملك كله وبيدك الخير كله واليك يرجع
الامر كله علانيته وسره وانت منتهى الشان كله اللهم اني اسالك من الخير
كله واعوذ بك من الشر كله اللهم صل على محمد وآل محمد ورضني بقضائك
وبارك لي في قدرك حتى لا احب تعجيل ما اخرت ولا تاخير ما عجلت
اللهم واوسع علي من فضلك وانفعني بركتك واستعملني في طاعتك و
توفني عند انقضاء اجلي على سبيلك ولا تول امري غيرك ولا تزغ قلبي
بعد اذ هديتني وهب لي من لدنك رحمة انك انت الوهاب ثم تصلي ركعتين
فاذا فرغت فقل ما رواه علي بن حاتم عن محمد بن ابي عبد الله عن سعد عن
الحسن بن علي عن احمد بن هلال عن السراد عن هشام ابن سالم عن الثمالي
١٠ قال اخذت هذا الدعاء من ابي جعفر ع وكان يسميه الدعاء الجامع بسم الله
الرحمن الرحيم اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان
محمدا عبده ورسوله آمنت بالله وبجميع رسل الله وبجميع ما انزلت به جميع
ما انزلت رسل الله وان وعد الله حق ولقاءه حق وصدق الله وبلغ
المرسلون والحمد لله رب العالمين وسبحان الله كلما سبح الله شيء وكما
يحب الله ان يسبح والحمد لله كلما حمد الله شيء وكما يحب الله ان يحمد ولا
اله الا الله كلما هلل الله شيء وكما يحب الله ان يهلل والله اكبر كلما كبر الله

شيء

شئ وكما يجب الله ان يكبر الله اللهم انى اسالك مفاتيح الخير وخواتيمه وسوابغه
وشرايعه وفوايده وبركاته ما بلغ علمه علمى به وما قصر عن احصائه حفظى
اللهم صل على محمد وال محمد وانهج لى اسباب معرفته وافتح لى ابوابه وغشنى
بركاته برحمتك ومن على بعصمة عن الازالة عن دينك وطهر قلبى من الشك
ولا تشغل قلبى بدنياى وعاجل معاشى عن اجل ثواب آخرتى واشغل
قلبى بحفظ ما لا تقبل منى جهله وذلل لكل خير لسانى وطهر قلبى من الرياء
ولا تجره فى مفاصلى واجعل عملى خالصا لك اللهم انى اعوذ بك من الشر و
انواع الفواحش كلها ظاهرها وباطنها وغفلاتها وجميع ما يريدنى به
الشيطان الرجيم وما يريدنى به السلطان العنيد مما احطت بعلمه و
انت القادر على صرفه عنى اللهم انى اعوذ بك من طوارق الجن والانس
وزوابعهم وبوائقهم ومكايدهم ومشاهد الفسقة من الجن والانس وان
استزل عن دينى فتفسد على آخرتى وان يكون ذلك منهم ضررا على فى معاشى او تعرض بلاء يصيبنى منهم لا قوة لى به
ولا صبر لى على احتماله فلا تبتلينى يا الهى بمقاساته فيمنعنى ذلك من ذكرك
ويشغلنى عن عبادتك انت العاصم المانع والدافع الواقى من ذلك كله
اسالك اللهم الرفاهية فى معيشتى ما ابقيتنى معيشة اقوى بها على طاعتك
وابلغ بها رضوانك واصير بها منك الى دار الحيوان غدا اللهم ارزقنى رزقا
حلالا يكفينى ولا ترزقنى رزقا يطغينى ولا تبتلينى بفقر اشقى به مضيقا
على اعطنى حظا وافرا فى آخرتى ومعاشا واسعا هنيئا مريئا فى دنياى ولا

ولا تجعل الدنيا علي سجنا ولا تجعل فراقها علي حزنا اجرني من فتنتها واجعل
عملي فيها مقبولا وسعيي فيها مشكورا اللهم ومن ارادني فيها بسوء فارده
ومن كادني فيها فكده واصرف عني هم من ادخل علي همه وامكر بمن مكر بي
فانك خير الماكرين وافقا عني عيون الكفرة والظلمة الطغاة الحسدة اللهم
صل على محمد وال محمد وانزل علي منك سكينة والبسني درعك الحصينة
واحفظني بسترك الواقي وجللني عافيتك النافعة وصدق قولي وفعالي
وبارك لي في اهلي وولدي ومالي وما قدمت وما اخرت وما اغفلت وما
تعمدت وما نويت وما اعلنت وما اسررت فاغفر لي يا ارحم الراحمين
وصل على محمد واله الطيبين الطاهرين كما انت اهله يا ولي المؤمنين ثم
تسجد وتدعو في حال السجود بالدعاء المتقدم ذكره الدعاء بين الركعات
العشر المزيدة على العشرين في العشر الاواخر تصلي ركعتين وتقول يا حسن
البلاء عندي يا قديم العفو عني يا من لا غنا لشيء عنه يا من لا بد لكل شيء
منه يا من مرد كل شيء اليه يا من مصير كل شيء اليه تولني سيدي ولا تول
امري شرار خلقك انت خالقي ورازقي يا مولاي فلا تضيعني ثم تصلي
ركعتين وتقول اللهم صل على محمد وال محمد واجعلني من اوفر عبادك نصيبا
من كل خير انزلته في هذه الليلة او انت منزله من نور تهدي به او رحمة
تنشرها او من رزق تبسطه ومن ضر تكشفه ومن بلاء ترفعه ومن سوء
تدفعه ومن فتنة تصرفها واكتب لي ما كتبت لاوليائك الصالحين الذين

استوجبوا

استوجبوا منك الثواب وامنوا برضاك عنهم منك العذاب يا كريم يا كريم
يا كريم صل على محمد وآل محمد وعجل فرجهم واغفر لي ذنبي وبارك لي في كسبي
وقنعني بما رزقتني ولا تفتني بما زويت عني ثم تصلي ركعتين وتقول
اللهم اليك نصبت يدي وفيما عندك عظمت رغبتي فاقبل يا سيدي توبتي وارحم
ضعفي واغفر لي وارحمني واجعل لي في كل خير نصيبا والى كل خير سبيلا
اللهم اني اعوذ بك من الكبر ومواقف الخزي في الدنيا والآخرة اللهم صل على
محمد وآل محمد واغفر لي ما سلف من ذنوبي واعصمني فيما بقي من عمري واورد
على اسباب طاعتك واستعملني بها واصرف عني اسباب معصيتك وحل
بيني وبينها واجعلني واهلي وولدي في ودايعك التي لا تضيع واعصمني
من النار واصرف عني شر فسقة الجن والانس وشر كل ذي شر وشر
كل ضعيف او شديد من خلقك وشر كل دابة انت آخذ بناصيتها انك
على كل شيء قدير ثم تصلي ركعتين وتقول اللهم انت متعال الشان عظيم
الجبروت شديد المحال عظيم الكبرياء قادر قاهر قريب الرحمة صادق
الوعد وفي العهد قريب مجيب سامع الدعاء قابل التوبة محص للخلق
قادر على ما اردت مدرك من طلبت ورازق لما من خلقت شكور ان شكرت
ذاكر ان ذكرت فاسالك يا الهي محتاجا وارغب اليك فقيرا واتضرع اليك
خائفا وابكي اليك مكروبا وارجوك ناصرا واستغفرك ضعيفا واتوكل
عليك محتسبا واسترزقك متوسعا واسالك يا الهي ان تصلي على محمد وآل محمد

وان تغفر لی ذنوبی وتقبل لی عملی وتیسر منقلبی وتفرج قلبی الهی اسالك

ان تصدق ظنی وتعفو عن خطیئتی وتعصمنی من المعاصی الهی ضعفت فلا

قوة لی وعجزت فلا حول لی الهی جئتك مسرفا علی نفسی مقرا بسوء عملی

قد ذکرت غفلتی واشفقت مما کان منی فصل علی محمد وال محمد واحرسنی

وارض عنی واقض لی جمیع حوائجی من حوائج الدنیا والاخرة یا ارحم

الراحمین ثم تصلی رکعتین وتقول اللهم انی اسالك العافیة من جهد

البلاء وشماتة الاعداء وسوء القضاء ودرك الشقاء ومن الضرر

فی المعیشة وان تبتلینی ببلاء لا طاقة لی به او تسلط علی طاغیا او تهتك

لی سترا او تبدی لی عورة او تحاسبنی یوم القیمة مقاصا احوج ما اکون

الی عفوك وتجاوزك عنی فاسالك بوجهك الکریم وکلماتك التامة ان

تصلی علی محمد وال محمد وان تجعلنی من عتقائك وطلقائك من النار اللهم

صل علی محمد وال محمد وادخلنی الجنة واجعلنی من سکانها وعمارها اللهم انی

اعوذ بك من سفعات النار اللهم صل علی محمد وال محمد وارزقنی الحج

والعمرة والصیام والصدقة لوجهك ثم تسجد وتقول فی سجودك یا سامع

کل صوت ویا باری النفوس بعد الموت ویا من لا تغشاه الظلمات ویا من

تتشابه علیه الاصوات ویا من لا یشغله شیء عن شیء اعط محمدا افضل ما

سالك وافضل ما سئلت له وافضل ما انت مسئول له الی یوم القیمة واسالك

ان تجعلنی من عتقائك وطلقائك من النار اللهم صل علی محمد وال محمد واجعل

وعجزت م

وافضل ما م

العافية شعاري ودثاري ونجاة لي من كل سوء يوم القيمة الدعاء في
الزيادة تمام المائة ركعة تقوم بعد العشاء الاخرة فتصلي ثلثين ركعة
بادعيتها فاذا فرغت فصل ركعتين تقرا في كل ركعة الحمد وقل هو الله احد
عشر مرات من الثلثين والسبعين تمام المائة فاذا فرغت من الثلثين فقمت
فصليت ركعتين ثم تقول بعدهما انت الله لا اله الا انت رب العالمين
وانت الله لا اله الا انت العلي العظيم وانت الله لا اله الا انت العزيز
الحكيم وانت الله لا اله الا انت الغفور الرحيم وانت الله لا اله الا انت
الرحمن الرحيم وانت الله لا اله الا انت مالك يوم الدين وانت الله لا
اله الا انت منك بدء الخلق واليك يعود وانت الله لا اله الا انت خالق
الجنة والنار وانت الله لا اله الا انت خالق الخير والشر وانت الله لا
اله الا انت لم تزل ولا تزال وانت الله لا اله الا انت الواحد الاحد
الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد وانت الله لا اله الا انت
عالم الغيب والشهادة الرحمن الرحيم وانت الله لا اله الا انت الملك القدوس
السلام المؤمن المهيمن العزيز الجبار المتكبر سبحان الله عما يشركون وانت الله
لا اله الا انت الخالق البارئ المصور لك الاسماء الحسنى يسبح لك ما
في السموات والارض وانت العزيز الحكيم وانت الله لا اله الا انت الكبير
والكبرياء رداؤك ثم تصلي على محمد وال محمد وتدعو بما احببت روى هذا
الدعاء علي بن حاتم عن محمد بن جعفر عن الزيات عن محمد بن حماد عن ابيه

عن ابي عبد الله ع قال ما من مؤمن يسأل الله بهن يقبل بهن قلبه الى الله عز
وجل الا قضى الله عز وجل له حاجته ولو كان شقيا رجوت ان يحول
سعيدا ثم تصلي ركعتين فاذا افرغت فقل ما رواه علي بن حاتم عن محمد بن
عمرو عن علي بن محمد بن زياد عن الاشعري عن القداح عن ابيه عن ابي
جعفر ع لا اله الا الله الحليم الكريم لا اله الا الله العلي العظيم سبحان الله
رب السموات السبع ورب العرش العظيم والحمد لله رب العالمين اللهم
اني اسألك بدرعك الحصينة التي وبقوتك وعظمتك وسلطانك
ان تجيرني من الشيطان الرجيم ومن شر كل جبار عنيد اللهم اني اسألك
بحبي اياك وحبي رسولك صلى الله عليه وآله وحبي اهل بيت رسولك
صلواتك عليه وعليهم يا خير لي من ابي وامي ومن الناس جميعا قد
لي خيرا من قدري لنفسي وخيرا مما يقدر لي ابي وامي انت جواد لا يبخل
وحليم لا يجهل وعزيز لا يستذل اللهم من كان له ثقة ورجاء فانت الناس
ثقتي ورجائي فقدر لي خيرها عاقبة ورضني بما قضيت لي اللهم صل
على محمد وآل محمد والبسني عافيتك الحصينة فان ابتليتني فصبرني
والعافية احب الي ثم تصلي ركعتين وتقول ما رواه علي بن حاتم عن محمد بن
جعفر عن محمد بن عمرو عن علي بن محمد عن الاشعري عن القداح عن جعفر بن
محمد عن ابيه محمد عن علي بن الحسين عن امير المؤمنين ع اللهم انك اعلنت
سبيلا من سبلك فجعلت فيه رضاك وندبت اليه اولياءك وجعلته اشرف

سبلك

سبيلك عندك ثوابا واكرمها لديك مآبا واحبها اليك مسلكا ثم اشتريت

فيه من المؤمنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة يقاتلون في سبيلك فيقتلون

ويقتلون وعدا عليك حقا فاجعلني ممن اشترى فيه منك نفسه ثم وفى

لك ببيعه الذي بايعك عليه غير ناكث ولا ناقض عهدا ولا مبدل تبديلا

الا استيجابا لموعودك واستيجابا لمحبتك وتقربا به اليك فصل على محمد

وآل محمد واجعله خاتمة عملي وارزقني فيه لك وبك مشهدا يوجب لي

به الرضا ويحط عني به الخطايا اجعلني في الاحياء المرزوقين بايدي

العداة العصاة تحت لواء الحق وراية الهدى ماضيا على نصرتهم قدما

غير مول دبرا ولا محدث شكا واعوذ بك عند ذلك من الذنب المحبط

للاعمال ثم تصلي ركعتين وتقول ما رواه علي بن حاتم عن محمد بن جعفر

عن الزيات عن محمد بن حماد عن ابيه عن ابي عبد الله عليه السلم عن ابيه

عن علي بن الحسين عليهما السلم اللهم اني اسالك رحمتك التي لا تنال منك

الا بالرضا والخروج عن معاصيك والدخول في كل ما يرضيك والنجاة

من كل ورطة والمخرج من كل كبيرة والعفو عن كل سيئة ياتي بها مني عمدا

او زل بها مني خطاء او خطرت بها مني خطرات ونسيان اسالك خوفا

تعينني به على حدود رضاك ما سالك الاخذ باحسن ما اعلم والترك

لشر ما لا اعلم والعصمة من ان اعصي وانا اعلم او اخطي من حيث لا اعلم واسالك

السعة في الرزق والزهد فيما هو وبال واسالك المخرج بالبيان من كل شبهة

والتواضع

والفلج بالصواب في كل حجة والصدق فيما علي وان ذللني باعطاء النصف من نفسي في جميع المواطن في الرضا والسخط والمواضع والفضل وترك قليل البغي وكثيره في القول مني والفعل وتمام النعمة في جميع الاشياء والشكر بها على حتى ترضى وبعد الرضا والخيرة فيما يكون فيه الخيرة بميسور جميع الامور لا بمعسورها يا كريم ثم تصلي ركعتين فتقول على ما رواه علي بن حاتم عن محمد بن عمرو عن محمد بن عمار عن الحسين بن عبيد الله العبدوي والحسن بن محمد قالا حدثنا احمد بن عبد الله بن ربيعة الهاشمي قال حدثني محمد بن عيسى عن محمد بن عبد الله عن علي بن عبد الله عن ابيه عن جده عن الحسين بن علي عن امير المؤمنين ع الحمد لله رب العالمين وصلى الله على اطيب المرسلين محمد بن عبد الله المنتجب الراتق الفاتق اللهم فخص محمدا صلى الله عليه واله بالذكر المحمود والحوض المورود اللهم ات محمدا صلواتك عليه واله الوسيلة والرفعة والفضيلة واجعل في المصطفين محبته وفي العليين درجته وفي المقربين كرامته اللهم اعط محمدا صلواتك عليه واله من كل كرامة افضل تلك الكرامة ومن كل نعيم اوسع ذلك النعيم ومن كل عطاء اجزل ذلك العطاء ومن كل يسر انضر ذلك اليسر ومن كل قسم اوفر ذلك القسم حتى لا يكون احد من خلقك اقرب منه مجلسا ولا ارفع منه عندك ذكرا ومنزلة ولا اعظم عليك حقا ولا اقرب وسيلة من محمد صلواتك عليه واله امام الخير وقائده والداعي اليه والبركة على جميع العباد والبلاد ورحمة

للعالمين

للعالمين اللهم اجمع بيننا وبين محمد صلواتك عليه وآله في برد العيش وبرد الروح وقرار النعمة وشهوة الانفس ومنى الشهوات ونعم اللذات ورجاء الفضيلة وشهود الطمانينة وسودد الكرامة وقرة العين ونضرة النعيم وبهجة لا تشبه بهجات الدنيا نشهد انه قد بلغ الرسالة وادى النصيحة و
اجتهد للامة واوذى في جنبك وجاهد في سبيلك حتى اتاه اليقين و
صلى الله عليه وآله الطيبين اللهم رب البلد الحرام ورب الركن والمقام ورب
المشعر الحرام ورب الحل والحرام بلغ روح محمد صلواتك عليه وآله عنا السلام
اللهم صل على ملائكتك المقربين وعلى انبيائك ورسلك اجمعين وصل
اللهم على الحفظة الكرام الكاتبين وعلى اهل طاعتك من اهل السموات
السبع واهل الارضين السبع من المؤمنين اجمعين فاذا فرغت من الدعاء
سجدت وقلت اللهم اليك توجهت وبك اعتصمت وعليك توكلت اللهم
انت ثقتي وانت رجائي اللهم فاكفني ما اهمني وما لا يهمني وما انت اعلم
مني عز جارك وجل ثناؤك ولا اله غيرك صل على محمد وعجل فرجهم ثم ارفع
راسك وقل اللهم اني اعوذ بك من كل شيء زحزح بيني وبينك او صرف به
عني وجهك الكريم او نقص من حظي عندك اللهم فصل على محمد وآل محمد ووفقني
لكل شيء يرضيك عني ويقربني اليك ولترفع درجتي عندك واعظم حظي واحسن
مثواي وثبتني بالقول الثابت في الحيوة الدنيا وفي الاخرة ووفقني لكل مقام
محمود تحب ان تدعى فيه باسمائك وتسأل فيه من عطائك رب لا تكشف عني

وعمد م

والمحرم

سترك ولا تبدعوني للعالمين وصل على محمد واجعل اسمي في هذه الليلة
في السعداء حتى يتم الدعا ثم تصلي ركعتين فاذا فرغت فقل اللهم انت ثقتي
في كل كرب وانت رجائي في كل شدة وانت لي في كل امر نزل بي ثقة
وعدة كم من كرب يضعف عنه الفواد وتقل فيه الحيلة ويخذل عنه
القريب ويشمت به العدو وتعييني فيه الامور انزلته بك وشكوته اليك
راغبا اليك فيه عمن سواك ففرجته وشكوته فكفيتنيه فانت ولي كل نعمة
وصاحب كل حاجة ومنتهى كل رغبة لك الحمد كثيرا ولك المن فاضلا
روى هذا الدعاء ابن قولويه عن الحسين بن محمد بن عامر عن رجل عن
ابن ابي عمير عن حفص بن البختري عن ابي عبد الله ع قال كان من دعاء
النبي صلى الله عليه وآله يوم الاحزاب اللهم انت ثقتي تمام الدعا ثم
تصلي ركعتين فاذا فرغت فقل يا من اظهر الجميل وستر القبيح يا من لم
يهتك الستر ولم يؤاخذ بالجريرة يا عظيم العفو يا حسن التجاوز يا واسع
المغفرة يا باسط اليدين بالرحمة يا صاحب كل نجوى ومنتهى كل شكوى
يا مقيل العثرات يا كريم الصفح يا عظيم المن يا مبتدئا بالنعم قبل استحقاقها
يا رباه يا سيداه يا مولاه يا غاية رغبتي اسالك بك يا الله الا تشوه خلقي
بالنار وان تقضي لي حوائج آخرتي ودنياي وتفعل بي كذا وكذا وتصلي
على محمد وآل محمد وتدعوا بما بدا لك ثم تصلي ركعتين فاذا فرغت فقل اللهم
خلقتني فامرتني ونهيتني ورغبتني في ثواب ما به امرتني ورهبتني عقاب

ما عند

ملة عند نهيتني وجعلت لي عدوا يكيدني وسلطته مني على ما لم سلطني
عليه مني منه فاسكنته في صدري واجريته مجرى الدم مني لا يغفل ان
غفلت ولا ينسى ان نسيت يؤمنني عذابك ويخوفني بغيرك ان هممت
بفاحشة شجعني وان هممت بصالح ثبطني ينصب لي بالشهوات ويعرض
لي بها ان وعدني كذبني وان مناني قنطني وان اتبعت هواه اضلني
والا تصرف عني كيده يستزلني والا تفلتني من حبائله يصدني والا تعصمني
منه يفتني اللهم فصل على محمد وآل محمد واقهر سلطانه علي بسلطانك عليه
حتى تحبسه عني بكثرة الدعاء لك مني فافوز في المعصومين منه بك ولا
حول ولا قوة الا بك روى هذا الدعاء والذي قبله علي بن حاتم عن محمد بن
جعفر عن الزيات عن محمد بن حماد عن ابيه عن ابي عبد الله ع ثم تصلي
ركعتين فاذا فرغت فقل ما رواه علي بن حاتم عن محمد بن احمد عن ابن
سماعة عن صفوان بن يحيى عن جعفر بن سماعة عن العيص عن ابي عبد الله ع
يا اجود من اعطى ويا خير من سئل ويا ارحم من استرحم يا واحد يا احد
يا صمد يا من لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد يا من لم يتخذ صاحبة
ولا ولدا يا من يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد ويقضي ما احب يا من يحول
بين المرء وقلبه يا من هو بالمنظر الاعلى يا من ليس كمثله شيء يا حكيم يا سميع
يا بصير صل على محمد وآل محمد واوسع علي من رزقك الحلال ما اكف به
وجهي واؤدي به عني امانتي واصل به رحمي ويكون عونا لي على الحج والعمرة

ثمّ تصلّی رکعتین فاذا فرغت فقل ما رواه علی بن حاتم عن علی بن الحسین عن
البرقی عن ابیه عن ابن المغیره عن الرّضا ع اللّهمّ صلّ علی محمّد و آله فی
الاوّلین وصلّ علی محمّد و آله فی الاخرین وصلّ علی محمّد و آله فی الملاء
الاعلی وصلّ علی محمّد و آله فی النبیّین والمرسلین اللّهمّ اعط محمّداً صلّی الله
علیه و آله الوسیلة والشّرف والفضیلة والدّرجة الکبیرة اللّهمّ انی آمنت
بمحمّد علیه و آله السّلام ولم اره فلا تحرمنی یوم القیمة رؤیته وارزقنی صحبته
وتوفّنی علی ملّته واسقنی من حوضه مشرباً رویّاً لا اظماء بعده ابداً انّک
علی کلّ شیٔ قدیر اللّهمّ کما آمنت بمحمّد صلّی الله علیه و آله ولم اره فعرّفنی فی
الجنان وجهه اللّهمّ ابلغ روح محمّد عنی تحیّة کثیرة وسلاما ثم ادع بما بدا
لک ثم اسجد وقل فی سجودک اللّهمّ انی اسالک یا سامع کلّ صوت ویا
بارئ النّفوس بعد الموت ویا من لا تغشاه الظلمات ولا تتشابه علیه الاصوات
ولا تغلطه الحاجات یا من لا ینسی شیئا لشیٔ ولا یشغله شیٔ عن شیٔ اعط
محمّدا و آل محمّد صلوات الله علیه وعلیهم افضل ما سألوا وخیر ما سألوک وخیر
ما سئلت لهم وخیر ما سألتک لهم وخیر ما انت مسؤل لهم الی یوم القیمة
ثم ارفع راسک وادع بما احببت ثم تصلّی رکعتین وتقول ما رواه احمد بن
ابرهیم ابن ابی رافع عن ابی جعفر احمد بن یعقوب الاصفهانی عن ابی جعفر
احمد بن علویه عن ابی اسحق ابرهیم بن محمّد بن سعید الثقفی عن علی بن معلی
عن ابراهیم بن ابی سماک عن سعید بن یسار عن ابی عبد الله ع عن ابیه عن

آبائه

آبائه عن رسول الله صلى الله عليه وآله ورویٰ التلعکبری عن ابی علی محمد بن همام
عن علی بن عبد الله بن کرشید الاصفهانی عن ابی اسحق بن محمد عن ابرهیم بن
محمد مثل الاول اللهم لك الحمد كله اللهم لا هادی لمن اضللت ولا مضل لمن
هدیت اللهم لا مانع لما اعطیت ولا معطی لما منعت اللهم لا قابض لما بسطت
ولا باسط لما قبضت اللهم لا مقدم لما اخرت ولا مؤخر لما قدمت اللهم انت
الحلیم فلا تجهل اللهم انت الجواد فلا تبخل اللهم انت العزیز فلا تستذل
اللهم انت المنیع فلا ترام اللهم انت ذو الجلال والاکرام صل علی محمد وآل
محمد وادع بما شئت ثم تصلی رکعتین وتقول ما رواه علی بن حاتم عن علی بن
سلیمان الزراری عن احمد بن اسحق عن سعدان رفعه الی ابی عبد الله علیه السلام
اللهم انی اسالك العافیة من جهد البلاء وشماتة الاعداء وسوء القضاء ودرك
الشقاء ومن الضر فی المعیشة وان تبتلینی ببلاء لا طاقة لی به او تسلط
علی طاغیا او تهتك لی سترا او تبدی لی عورة او تحاسبنی یوم القیمة
مناقشا احوج ما اکون الی عفوك وتجاوزك عنی فیما سلف اللهم انی اسالك
باسمك الکریم وکلماتك التامة ان تصلی علی محمد وآل محمد وان تجعلنی من عتقائك
وطلقائك من النار ثم تصلی رکعتین وتقول ما رواه علی بن حاتم عن علی بن
الحسین عن البرقی عن بعض ما رواه عن ابی الحسن موسی علیه السلام اللهم لا اله الا
انت لا اعبد الا ایاك ولا اشرك بك شیئا اللهم انی ظلمت نفسی فاغفر لی
وارحمنی انه لا یغفر الذنوب الا انت اللهم صل علی محمد وآل محمد واغفر لی ما

قدمت واخرت واعلنت واسررت وما انت اعلم به منی انت المقدم و انت

المؤخر اللهم صل علی محمد وآل محمد ودلنی علی العدل والهدی والصواب و

قوام الدین واجعلنی هادیا مهدیا راضیا مرضیا غیر ضال ولا مضل

اللهم رب السموات السبع ورب الارضین السبع ورب العرش العظیم

اکفنی المهم من امری بما شئت وکیف شئت فصل علی محمد وآله وادع

بما احببت ثم تصلی رکعتین وتقول یا الله لیس یرد غضبک الا حلمک

ولا ینجی من نقمتک الا رحمتک ولا ینجی من عذابک الا التضرع الیک فهب لی

یا الهی من لدنک رحمة تغنینی بها عن رحمة من سواک بالقدرة التی بها

تحیی میت البلاد وبها تنشر میت العباد ولا تهلکنی غما حتی تغفر لی و

ترحمنی وتعرفنی الاستجابة فی دعائی واذقنی طعم العافیة الی منتهی اجلی

ولا تشمت بی عدوی ولا تمکنه من رقبتی الهی ان وضعتنی فمن ذا الذی

یرفعنی وان رفعتنی فمن ذا الذی یضعنی وان اهلکتنی فمن

ذا الذی یحول بینک وبینی او یتعرض لک فی شیء من امری وقد علمت

یا الهی انه لیس فی حکمک ظلم ولا فی نقمتک عجلة وانما یعجل من یخاف

الفوت وانما یحتاج الی الظلم الضعیف وقد تعالیت یا الهی عن ذلک

علوا کبیرا فلا تجعلنی للناس للبلاء غرضا ولا لنقمتک نصبا ومهلنی

ونفسنی واقلنی عثرتی ولا تبتلینی ببلاء علی اثر بلاء فقد تری ضعفی

وقلة حیلتی استجیر بک یا الله فاجرنی واستعیذ بک من النار فاعذنی

واسألک

واسالك الجنة فلا تحرمني ثم تصلي ركعتين فاذا فرغت فقل اللهم ان عفوك

عن ذنبي وتجاوزك عن خطيئتي وصفحك عن ظلمي وسترك على قبيح عملي

وحلمك عن كبير جرمي عند ما كان من خطائي وعمدي اطمعني في ان اسالك

ما لا استوجبه منك الذي رزقتني من رحمتك وعرفتني من اجابتك

واريتني من قدرتك فصرت ادعوك امنا واسالك مستانسا لا خائفا

ولا وجلا مدلا عليك فيما قصدت به اليك فان ابطا عني عتبت بجهلي

عليك ولعل الذي ابطا عني هو خير لي لعلمك بعاقبة الامور فلم ار مولا

كريما اصبر على عبد لئيم منك علي يا رب انك تدعوني فاولي عنك وتحبب

الي فاتبغض اليك وتتودد الي فلا اقبل منك كان لي التطول عليك و

لم يمنعك ذلك من الرحمة لي والاحسان والتفضل علي بجودك وكرمك

فارحم عبدك الجاهل وجد عليه بفضل احسانك انك جواد كريم فاذا

فرغت من الدعا فاسجد وقل في سجودك يا كاينا قبل كل شي ويا كائنا

بعد كل شي ويا مكون كل شي لا تفضحني فانك علي قادر اللهم اني اعوذ بك

من العديلة عند الموت ومن سوء المرجع في القبور ومن الندامة يوم القيمة

اللهم اني اسئلك عيشة هنيئة وميتة سوية ومنقلبا كريما غير مخز ولا

فاضح ثم ارفع راسك من السجود وادع بما شئت ثم تصلي ركعتين وتقول

ما رواه علي بن حاتم عن محمد بن ابي عبد الله عن سهل عن السراد عن الحارث

بن ابي رسن عن العجلي عن احدهما عليهما السلم اللهم اني اسئلك بان لك

اطمعني م

الي م

بي عالم ولا تعذبني
فانك م

الحمد لا اله الا انت المنان بديع السموات والارض ذو الجلال
والاكرام انی سائل فقير وخائف مستجير وتائب مستغفر اللهم صل علی
محمد وال محمد واغفر لی ذنوبی کلها قديمها وحديثها وکل ذنب اذنبته
اللهم لا تجهد بلائی ولا تشمت بی اعدائی فانه لا دافع ولا مانع الا
انت ثم تصلی رکعتين فاذا فرغت فقل ما رواه علی بن حاتم عن محمد
بن ابی عبد الله عن سهل عن يحيی بن المبارك عن ابن جبلة عن ابن
وهب عن ابی عبد الله ع اللهم انی اسالك ايمانا تباشر به قلبی و
يقينا حتی اعلم انه لن يصيبنی الا ما کتبت لی والرضا بما قسمت لی اللهم
انی اسالك نفسا طيبة تؤمن بلقائك وتقنع بعطائك وترضی
بقضائك اللهم انی اسالك ايمانا لا اجل له دون لقائك تولنی ما
ابقيتنی عليه وتحيينی ما احييتنی عليه وتوفنی اذا توفيتنی عليه وتبعثنی
اذا بعثتنی عليه وتبرئ به صدری من الشك والريب فی دينی ثم تصلی
رکعتين فاذا فرغت فقل ما رواه علی بن حاتم عن محمد بن ابی عبد الله
عن سهل يرفعه الی ابی عبد الله ع يا حليم يا کريم يا عالم يا عليم يا قادر
يا قاهر يا خبير يا لطيف يا الله يا رباه يا سيداه يا مولاه يا رجاه اسالك
ان تصلی علی محمد وال محمد واسالك نفحة من نفحاتك کريمة رحيمة تلم بها
شعثی وتصلح بها شانی وتقضی بها دينی وتغنی بها عيالی وتغنينی
بها عمن سواك يا من هو خير لی من ابی وامی ومن الناس اجمعين صلی

تقضی ح

علی

صلّ على محمّد وآل محمّد وافعل ذلك بي الساعة انّك على كلّ شيء قدير ثمّ تصلي

ركعتين فاذا فرغت فقل اللّهمّ انّ الاستغفار مع الاصرار لوم وترك

وترکی الاستغفار مع معرفتی بکرمك عجز فکم تتحبب الی بالنعم مع غناك

عنّی واتبغض الیك بالمعاصی مع فقری الیك یا من اذا وعد وفا واذا

توعد عفا صل علی محمّد وآل محمّد وافعل بی اولی الامرین بك فانّ من

شانك العفو وانت ارحم الرّاحمین اللّهمّ انّی اسالك بحرمة عائذ بك

منك ملجأ الی عزك واستظل بفیئك واعتصم بحبلك یا جزیل

العطایا یا فكاك الاساری یا من سمی نفسه من جوده الوهاب صل علی

محمّد وآل محمّد واجعل لی یا مولای فی امری فرجا ومخرجا ورزقا واسعا

کیف شئت وانی شئت وبما شئت وحیث شئت فانّه یکون ما شئت

اذا شئت کیف شئت ثمّ تصلی رکعتین فاذا فرغت فقل ما رواه علی

بن حاتم عن محمّد بن ابی عبد الله عن سعد عن الحسن بن علی عن الحسین

بن سیف عن محمّد بن سلیمان عن ابرهیم بن الفضل عن ابان بن تغلب

عن ابی عبد الله ع اللّهمّ انّی اسالك باسمك المکتوب فی سرادق المجد

واسالك باسمك المکتوب فی سرادق البهاء واسالك باسمك المکتوب

فی سرادق العظمة واسالك باسمك المکتوب فی سرادق الجلال واسالك

باسمك المکتوب فی سرادق العزّة واسالك باسمك المکتوب فی سرادق

القدرة واسالك باسمك المکتوب فی سرادق السرائر السابق الفائق

الحسن النضير برب الملائكة الثمانية ورب العرش العظيم وبالعين التي لاتنام وبالاسم الاكبر الاكبر وبالاسم الاعظم الاعظم المحيط بملكوت السموات والارض وبالاسم الذي اشرقت له السموات والارض وبالاسم الذي اشرقت به الشمس واضاء به القمر وسجرت به البحار ونصبت به الجبال وبالاسم الذي قام به العرش والكرسي وباسمائك المكرمات المقدسات المكنونات المخزونات في علم الغيب عندك اسالك بذلك كله ان تصلي على محمد وال محمد وتدعوا بما احببت فاذا فرغت من الدعا فاسجد وقل في سجودك سجد وجهي اللئيم لوجه ربي الكريم سجد وجهي الحقير لوجه ربي الله العزيز الكريم ياكريم ياكريم بكرمك وجودك اغفر لي ظلمي وجرمي واسرافي على نفسي ثم ارفع راسك وادع بما احببت ثم تصلي ركعتين وتقول ما رواه علي بن حاتم عن محمد بن ابي عبد الله وعلي بن سليمان عن محمد بن خالد عن العلا عن احدهما عليهما السلم اللهم لك الحمد بمحامدك كلها على نعمائك كلها حتى ينتهي الحمد الى ما تحب وترضى اللهم اني اسالك خيرك وخير ما ارجو واعوذ بك من شر ما احذر وشر ما لا احذر اللهم صل على محمد وال محمد واوسع لي في رزقي وامدد لي في عمري واغفر لي ذنبي واجعلني ممن تنتصر به لدينك ولا تستبدل بي غيري ثم تصلي ركعتين فاذا فرغت فقل اللهم صل على محمد وال محمد واقسم لنا من خشيتك ما يحول بيننا وبين معاصيك ومن طاعتك ما تبلغنا به

محمد عن م

جنتك

جنتك ومن اليقين ما يهون علينا مصايب الدنيا ومتعنا باسماعنا
وابصارنا وانصرنا على من عادانا ولا مصيبتنا في ديننا ولا تجعل الدنيا
اكبر همنا ولا تسلط علينا من لا يرحمنا ثم تصلي ركعتين فاذا فرغت فقل اللهم
ذنوبي تخوفني منك وجودك يبشرني عنك فاخرجني بالخوف من الخطايا
واوصلني بجودك الى العطايا حتى اكون غدا في القيمة عتيق كرمك كما كنت
في الدنيا ربيب نعمك فليس ما تبذله غدا من النجاة باعظم مما قد منحته اليوم
من الرجا ومتى خاب في فنائك آمل ام متى انصرف عنك بالرد سائل الهي
ما دعاك من لم تجبه لانك قلت ادعوني استجب لكم وانت لا تخلف الميعاد
فصل على محمد وآل محمد يا الهي واستجب دعائي ثم تصلي ركعتين فاذا فرغت
فقل ما رواه علي بن حاتم عن محمد بن جعفر عن عبد الله بن محمد عن محمد بن
الوليد عن يونس بن يعقوب عن معتب عن ابي عبد الله ع اللهم بارك لي
في الموت اللهم اعني على الموت اللهم اعني على سكرات الموت اللهم اعني
على غم القبر اللهم اعني على ضيق القبر اللهم اعني على ظلمة القبر اللهم اعني
على وحشة القبر اللهم اعني على اهوال يوم القيمة اللهم بارك لي في طول
يوم القيمة اللهم زوجني من الحور العين ثم تصلي ركعتين فاذا فرغت فقل
اللهم لا بد من امرك ولا بد من قدرك ولا بد من قضائك ولا حول ولا
قوة الا بك اللهم فما قضيت علينا من قضاء وقدرت علينا من قدر
فاعطنا معه صبرا ويدمغه واجعله لنا صاعدا في رضوانك ينمي في

تجعل م

يقهره م

حسناتنا وتفضيلنا وسوددنا وشرفنا ومجدنا ونعمائنا وكرامتنا في الدنيا والاخرة ولا تنقص من حسناتنا اللهم وما اعطيتنا من عطاء او فضلتنا به من فضيلة او اكرمتنا به من كرامة فاعطنا معه شكرا يقهره وبه معفر ولجعله لنا صاعدا في رضوانك وفي حسناتنا وسوددنا وشرفنا ونعمائك وكرامتك في الدنيا والاخرة اللهم ولا تجعل لنا اشرا ولا بطرا ولا فتنة ولا مقتا ولا عذابا ولا خزيا في الدنيا والاخرة اللهم انا نعوذ بك من عثرة اللسان وسوء المقام وخفة الميزان اللهم صل على محمد ولقنا حسناتنا في المهمات ولا ترنا اعمالنا علينا حسرات ولا تخزنا يوم عند قضائك ولا تفضحنا بسيئاتنا يوم نلقاك واجعل قلوبنا تذكرك ولا تنساك وتخشاك كانها تراك حتى تلقاك وصل على محمد وال محمد وبدل سيئاتنا حسنات واجعل حسناتنا درجات واجعل درجاتنا غرفات واجعل غرفاتنا عاليات اللهم واوسع لفقيرنا من سعة ما قضيت على نفسك اللهم صل على محمد وال محمد ومن علينا بالهدى ما ابقيتنا والكرامة ما احييتنا والكرامة اذا توفيتنا والحفظ فيما بقي من عمرنا والبركة فيما رزقتنا والعون على ما حملتنا والثبات على ما طوقتنا ولا تؤاخذنا بظلمنا ولا بقلة يقيننا بجهلنا ولا تسدرجنا بخطايانا واجعل احسن ما نقول ثابتا في قلوبنا واجعلنا عظماء عندك وفي انفسنا اذلة وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما نافعا واعوذ بك من قلب لا يخشع ومن عين لا تدمع وصلوة لا تقبل اجرنا

من

من سوء الفتن يا ولي الدنيا والآخرة فاذا فرغت من الدعاء فاسجد وقل
في سجودك ما رواه علي بن حاتم عن احمد بن علي عن احمد بن اسحق عن بكر بن
محمد عن ابي عبد الله ع سجد وجهي لك تعبدا ورقا لا اله الا انت حقا حقا
الاول قبل كل شيء والآخر بعد كل شيء ها انا ذا بين يديك ناصيتي بيدك
فاغفر لي انه لا يغفر الذنوب العظام غيرك فاغفر لي فاني مقر بذنوبي
على نفسي ولا يدفع الذنب العظيم غيرك ثم ارفع راسك من السجود فاذا
استويت قائما فادع بما احببت ثم تصلي ركعتين فاذا فرغت فقل ما رواه
علي بن حاتم عن احمد بن علي عن احمد بن اسحق عن بكر بن محمد عن ابي عبد الله ع
اللهم انت ثقتي في كل كرب وانت رجائي في كل شدة وانت لي في كل امر
نزل بي ثقة وعدة كم من كرب يضعف عنه الفؤاد وتقل فيه الحيلة ويخذل
عنه القريب ويشمت به العدو وتعييني فيه الامور انزلته بك وشكوته
اليك فيه عمن سواك ففرجته وكشفته وكفيتنيه فانت ولي كل
نعمة وصاحب كل حاجة ومنتهى كل رغبة لك الحمد كثيرا ولك المن فاضلا
ثم تصلي ركعتين فاذا فرغت فقل ما رواه علي بن حاتم عن محمد بن عمرو عن
جعفر بن الحسن عن ابيه عن الحسين بن راشد قال ذكر عن ابي عبد الله ع
انه كان يأمر بهذا الدعاء اللهم انك تنزل في الليل والنهار ما شئت فصل
على محمد وآله وانزل علي وعلى اخواني واهلي وجيراني بركاتك ومغفرتك و
الرزق الواسع واكفنا المؤن اللهم صل على محمد وآل محمد وارزقنا من حيث

نحتسب ومن حيث لا نحتسب واحفظنا من حيث نحفظ ومن حيث لا نحفظ
اللهم صل على محمد وآل محمد واجعلنا في جوارك وحرزك عزّ جارك وجلّ
ثناؤك ولا اله غيرك ثم تصلي ركعتين فاذا فرغت فقل ما رواه علي بن
حاتم عن محمد بن حاتم عن محمد بن ابي عبد الله ع عن سعد عن احمد عن البرقي
عن سعد بن سعد عن الرضا ع انه قال هذا دعاء العافية يا الله يا ولي
العافية والمنان بالعافية ورازق العافية والمنعم بالعافية والمتفضل
بالعافية علي وعلى جميع خلقه رحمن الدنيا والاخرة ورحيمهما صل على محمد
وآل محمد وعجل لنا فرجا ومخرجا وارزقنا العافية ودوام العافية في الدنيا
والاخرة يا ارحم الراحمين ثم تصلي ركعتين فاذا فرغت فقل اللهم اني اسالك
برحمتك التي وسعت كل شيء وبقوتك التي قهرت كل شيء وبجبروتك التي
غلبت كل شيء وبعزتك التي لا يقوم لها شيء وبعظمتك التي ملات كل شيء
وبعلمك الذي احاط بكل شيء وبوجهك الباقي بعد فناء كل شيء وبنور وجهك
الذي اضاء له كل شيء يا منان يا نور يا اول الاولين ويا آخر الاخرين يا الله
يا رحمن يا الله يا رحيم يا الله اعوذ بك من الذنوب التي تحدث النقم واعوذ
بك من الذنوب التي تورث الندم ~~واعوذ بك من الذنوب التي تورث الندم~~
~~واعوذ بك من الذنوب التي تورث الندم~~ واعوذ بك من الذنوب التي
تحبس القسم واعوذ بك من الذنوب التي تهتك العصم واعوذ بك من الذنوب
التي تمنع القضاء واعوذ بك من الذنوب التي تنزل البلاء واعوذ بك من الذنوب

التي

من الذنوب التی تدیل الاعداء واعوذ بك من الذنوب التی تحبس الدعاء واعوذ
بك من الذنوب التی تعجل الفناء واعوذ بك من الذنوب التی تقطع
الرجاء واعوذ بك من الذنوب التی تورث الشقاء واعوذ بك من الذنوب
التی تظلم الهواء واعوذ بك من الذنوب التی تکشف الغطاء واعوذ بك
من الذنوب التی تحبس غیث السماء ثم تصلی رکعتین فاذا فرغت فقل ما
رواه علی بن ابرهیم حاتم عن محمد بن احمد عن علی بن اسحق بن عمار عن
عبد الرحمن عن حماد بن عیسی عن الیمانی عنهم علیهم السلام والدعاء المتقدم
رواه بهذا الاسناد اللهم انك حفظت الغلامین لصلاح ابیهما ودعاك
المؤمنون فقالوا ربنا لا تجعلنا فتنة للقوم الظالمین اللهم انی انشدك
برحمتك وانشدك بنبیك نبی الرحمة وانشدك بعلی وفاطمة وانشدك
بحسن وحسین صلواتك علیهم اجمعین وانشدك باسمائك واركانك
کلها وانشدك باسمك الاعظم الاعظم العظیم الذی اذا دعیت به لم
ترد ما کان اقرب من طاعتك وابعد من معصیتك واوفی بعهدك واقضی
لحقك واسألك ان تصلی علی محمد وآل محمد وان تنشطنی له وان تجعلنی
لك عبدا شاکرا لجد من خلقك من تعذیب غیری ولا اجد من یغفر لی الا
انت انت غنی عن عذابی وانا الی رحمتك فقیر انت موضع کل شکوی
وشاهد کل نجوی ومنتهی کل حاجة ومنجی کل عثرة وغوث کل مستغیث
فاسئلك ان تصلی علی محمد وآل محمد وان تعصمنی بطاعتك عن معصیتك

الاعظم م

وبما احببت عما كرهت وبالايمان عن الكفر وبالهدى عن الضلالة و
باليقين عن الريبة وبالامانة عن الخيانة وبالصدق عن الكذب وبالحق
عن الباطل وبالتقوى عن الاثم وبالمعروف عن المنكر وبالذكر عن النسيان
اللهم صل على محمد وآل محمد وعافني ما احييتني والهمني الشكر على ما
اعطيتني وكن لي رحيما فاذا فرغت من الدعاء فاسجد وقل في سجودك
اللهم صل على محمد وآل محمد واعف عن ظلمي وجرمي بحلمك وجودك يا رب
يا كريم يا من لا يخيب سائله ولا ينفد نائله يا من علا فلا شيء فوقه ويا
من دنا فلا شيء دونه صل على محمد وآل محمد وادع بما احببت ثم تصلي ركعتين
فاذا فرغت فقل يا عماد من لا عماد له ويا ذخر من لا ذخر له ويا سند
من لا سند له ويا غياث من لا غياث له ويا حرز من لا حرز له يا كريم
العفو يا حسن البلاء يا عظيم الرجاء يا عون الضعفاء يا منقذ الغرقى
يا منجي الهلكى يا محسن يا مجمل يا منعم يا مفضل انت الذي سجد لك سواد
الليل ونور النهار وضوء القمر وشعاع الشمس وخرير الماء وحفيف
الشجر يا الله يا الله لك الاسماء الحسنى لا شريك لك يا رب صل على محمد
وآل محمد ونجنا من النار بعفوك وادخلنا الجنة برحمتك وزوجنا
من الحور العين بجودك وصل على محمد وآل محمد وافعل بي ما انت اهله
يا ارحم الراحمين انك على كل شيء قدير وادع بما احببت ثم تصلي ركعتين
فاذا فرغت فقل اللهم اني اسالك باسمائك الحميدة الكريمة التي اذا وضعت

الخرير صوت الماء ص

على الاشياء

ذلت لها واذا طلبت بها الحسنات ادركت واذا اريد بها صرف السيئات
صرفت واسالك بكلماتك التامات التي لو ان ما في الارض من شجرة
اقلام والبحر يمده من بعده سبعة ابحر ما نفدت كلمات الله ان الله
عزيز حكيم يا حي يا قيوم يا كريم يا علي يا عظيم يا ابصر المبصرين ويا اسمع
السامعين ويا اسرع الحاسبين ويا احكم الحاكمين ويا ارحم الراحمين
اسالك بعزتك واسالك بقدرتك على ما تشاء واسالك بكل شئ احاط
به علمك واسالك بكل حرف انزلته في كتاب من كتبك وبكل اسم دعاك
به احد من ملائكتك ورسلك وانبيائك ان تصلي على محمد وال محمد و
ادع بما بدا لك ثم تصلي ركعتين فاذا فرغت فقل سبحان من اكرم
محمدا صلى الله عليه واله وسلم سبحان من انتجب محمدا سبحان من انتجب
عليا سبحان من خص الحسن والحسين سبحان من فطم بفاطمة من احبها
من النار سبحان من خلق السموات والارض باذنه سبحان من استعبد
اهل السموات والارضين بولاية محمد وال محمد سبحان من خلق الجنة
لمحمد وال محمد سبحان من يورثها محمدا وال محمد وشيعتهم سبحان من
خلق النار من اجل اعداء محمد وال محمد سبحان من يملكها محمدا وال محمد
وشيعتهم سبحان من خلق الدنيا والاخرة وما سكن في الليل والنهار
لمحمد وال محمد الحمد لله كما ينبغي لله الله اكبر كما ينبغي لله لا اله الا الله كما
ينبغي لله سبحان الله كما ينبغي لله لا حول ولا قوة الا بالله كما ينبغي لله

استعبد م

وآل محمد ص

وصلى الله على محمد وعلى جميع المرسلين حتى يرضى الله اللهم من اياديك
وهي اكثر من ان تحصى ومن نعمك وهي اجل من ان تعاد ران يكون
عددي عددك ولا صبر لي على اناتك فعجل هلاكهم وبوارهم ودمارهم
ثم تصلي ركعتين فاذا فرغت فقل بسم الله الرحمن الرحيم اللهم فاطر
السموات والارض عالم الغيب والشهادة الرحمن الرحيم اني اعهد
اليك في دار الدنيا اني اشهد ان لا اله الا انت وحدك لا شريك
لك وان محمدا عبدك ورسولك وان الدين كما شرعت والاسلام
كما وصفت والكتاب كما انزلت والقول كما حدثت وانك انت انت
الله الحق المبين جزى الله محمدا صلى الله عليه وسلم خير الجزاء وحيا الله
محمدا وآل محمد بالسلام ثم تصلي ركعتين فاذا فرغت فقل ما رواه علي
بن حاتم عن محمد بن ابي عبد الله عن سعد عن احمد عن محمد بن سنان
عن عبد الملك القمي عن اخيه ادريس بن عبد الله قال سمعت ابا
عبد الله ع يقول اذا فرغت من صلوتك فقل هذا الدعا اللهم اني
ادينك بطاعتك وولايتك وولاية رسولك وولاية الائمة من
اولهم الى آخرهم وسميهم ثم قل آمين ادينك بطاعتهم وولايتهم والرضا
بما فضلتهم به غير منكر ولا مستكبر على معنى ما انزلت في كتابك
على حدود ما اتانا فيه وما لم ياتنا مومن مقر لك بذلك مسلم راض
بما رضيت به يا رب اريد به وجهك والدار الاخرة مرهوبا ومرغوبا اليك

معنى م

فالجفي

فاحيني ما احييتني عليه وامتني اذا امتّني عليه وابعثني اذا بعثتني عليه و
ان كان مني تقصير فيما مضى فاني اتوب اليك منه وارغب اليك فيما
عندك واسالك ان تعصمني من معاصيك ولا تكلني الى نفسي طرفة
عين ابدا ما احييتني لا اقلّ من ذلك ولا اكثر انّ النفس لامارة بالسّوء
الّا ما رحمت يا ارحم الرّاحمين واسالك ان تعصمني بطاعتك حتّى توفاني
عليها وانت عنّي راض وانت وان تختم لي بالسّعادة ولا تحولني عنها
ابدا ولا قوة الّا بك ثم تدعو بما احببت فاذا فرغت من الدّعا فاسجد
وقل في سجودك سجد وجهي البالي الفاني لوجهك الكريم الدّائم العظيم
سجد وجهي الذليل لوجهك العزيز سجد وجهي الفقير لوجهك الغني
الكريم ربّ اني استغفرك ممّا كان واستغفرك ممّا يكون ربّ لا تجهد
بلائي ربّ لا تنسي قضائي ربّ لا تشمت بي اعدائي ربّ انه لا دافع ولا
مانع الّا انت ربّ صلّ على محمّد وآل محمّد بافضل صلواتك وبارك على محمد
وآل محمّد بافضل بركاتك اللّهم اني اعوذ بك من سطوتك واعوذ بك
من نقماتك واعوذ بك من جميع غضبك وسخطك سبحانك انت الله
ربّ العالمين روى هذا الدّعا في السّجود علي بن حاتم عن علي بن سليمان
عن احمد بن اسحق عن سعدان عن مرازم عن رجل عن ابي عبد الله عم فاذا
رفعت راسك من السجود فخذ في الدّعاء وقراءة انا انزلناه في ليلة القدر
وغيره مما يجب ان يقرا فان لم يتهيا لك ان تدعو بين كلّ ركعتين فادع

فی العشرات فاذا کان لیلة ثلث وعشرین فاقرا انا انزلناه فی لیلة القدر

الفجر وافرا سورة العنکبوت والروم مرة واحدة باب الدعا

فی العشر الاواخر کا الثلثة عن بعض اصحابنا عن ابی عبد الله ع قال یقول

فی العشر الاواخر من شهر رمضان کل لیلة اعوذ بجلال وجهک الکریم

ان ینقضی عنی شهر رمضان او یطلع الفجر من لیلتی هذه ولک قبلی تبعة

او ذنب تعذبنی علیه یب فی نوادر ابن ابی عمیر عن ابی عبد الله ع الحدیث

کا احمد عن علی بن الحسن عن محمد بن عیسی عن ایوب بن یقطین او غیره

عنهم علیهم السلم یب دعاء العشر الاواخر یقول فی اللیلة الاولی یا مولج

اللیل فی النهار ومولج النهار فی اللیل ومخرج الحی من المیت ومخرج المیت

من الحی یا رازق من یشاء بغیر حساب یا الله یا رحمن یا الله یا رحیم

یا الله یا الله یا الله لک الاسماء الحسنی والامثال العلیا والکبریاء والآلاء

اسالک ان تصلی علی محمد واهل بیته وان تجعل اسمی فی هذه اللیلة فی

السعداء وروحی مع الشهداء واحسانی فی علیین واسائتی مغفورة

وان تهب لی یقینا تباشر به قلبی وایمانا یذهب الشک عنی وترضینی

بما قسمت لی واتنا فی الدنیا حسنة وفی الاخرة حسنة وقنا عذاب الحریق

وارزقنی فیها ذکرک وشکرک م والرغبة الیک والانابة والتوبة والتوفیق لما وفقت

له محمدا وآل محمد علیهم السلم وتقول فی اللیلة الثانیة یا سالخ النهار من

من اللیل فاذا هم مظلمون ومجری الشمس لمستقرها بتقدیرک یا عزیز

یا علیم

يا مليم ومقدر القمر منازل حتى عاد كالعرجون القديم يا نور كل نور
ومنتهى كل رغبة وولى كل نعمة يا الله يا رحمن يا الله يا قدوس يا احد
يا واحد يا فرد يا الله يا الله يا الله لك الاسماء الحسنى الى اخر الدعا كما في
الليلة الاولى ويقول في الليلة الثالثة يا رب ليلة القدر وجاعلها خير
من الف شهر ورب الليل والنهار والجبال والبحار والظلم والانوار و
الارض والسما يا بارئ يا مصور يا حنان يا منان يا الله يا رحمن يا الله
يا قيوم يا الله يا بديع يا الله يا الله لك الاسماء الحسنى الى اخر الدعا
ويقول في الليلة الرابعة يا فالق الاصباح وجاعل الليل سكنا والشمس
والقمر حسبانا يا عزيز يا عليم يا ذا المن والطول والقوة والحول والفضل
والانعام يا ذا الجلال والاكرام يا الله يا رحمن يا الله يا فرد يا وتر يا الله
يا ظاهر يا باطن يا حي لا اله الا انت لك الاسماء الحسنى الى اخر الدعا ويقول
في الليلة الخامسة يا جاعل الليل لباسا والنهار معاشا والارض مهادا
والجبال اوتادا يا الله يا قاهر يا الله يا جبار يا الله يا سميع يا الله يا قريب
يا الله يا مجيب يا الله يا الله الله لك الاسماء الحسنى الى آخر الدعا و
يقول في الليلة السادسة يا جاعل الليل والنهار آيتين يا من محى آية
الليل وجعل آية النهار مبصرة لتبتغوا فضلا منه ورضوانا يا مفصل
كل شئ تفصيلا يا ماجد يا وهاب يا الله يا جواد يا الله يا الله يا الله لك
الاسماء الحسنى الى اخر الدعا ويقول في الليلة السابعة يا ماد الظل ولو

شئت لجعلته ساكنا وجعلت الشمس عليه دليلا ثم قبضته اليك قبضا
يسيرا يا ذا الجود والطول والكبرياء والآلاء لا اله الا انت عالم الغيب
والشهادة الرحمن الرحيم لا اله الا انت يا قدوس يا سلام يا مؤمن
يا مهيمن يا عزيز يا جبار يا متكبر يا الله يا خالق يا بارئ يا مصور
يا الله يا الله يا الله لك الاسماء الحسنى الى اخر الدعاء وتقول في الليلة
الثامنة يا خازن الليل في الهواء وخازن النور في السماء ومانع
السماء ان تقع على الارض الا باذنه وحابسهما ان تزولا يا عليم
يا غفور يا دائم يا الله يا وارث يا باعث من في القبور يا الله يا الله
يا الله لك الاسماء الحسنى الى آخر الدعاء وتقول في الليلة التاسعة يا
مكور الليل على النهار ومكور النهار على الليل يا عليم يا حكيم يا الله يا رب
الارباب وسيد السادات لا اله الا انت يا اقرب الي من حبل الوريد
يا الله يا الله يا الله لك الاسماء الحسنى الى اخر الدعاء وتقول في الليلة
العاشرة الحمد لله الذي لا شريك له الحمد لله كما ينبغي لكرم وجهه وعز
جلاله وكما هو اهله يا قدوس يا نور القدس يا سبوح يا منتهى
التسبيح يا رحمن يا فاعل الرحمة يا عليم يا كبير يا الله يا لطيف يا جليل
يا الله يا سميع يا بصير يا الله يا الله يا الله لك الاسماء الحسنى الى اخر
الدعاء ب علي بن حاتم عن محمد بن جعفر عن محمد بن احمد عن محمد بن
حسان عن اسمعيل بن مهران عن الحسن بن علي عن ابيه عن ابي بصير

عن

عن ابيه عن ابي عن عبد الله ع قال من قرأ سورتي العنكبوت والروم في
شهر رمضان ليلة ثلث وعشرين فهو والله يا با محمد من اهل الجنة لا استثنى
فيه ابدا ولا اخاف ان يكتب الله علي في يميني اثما وان لهاتين السورتين من الله
مكانا يب يروى عن ابي يحيى الصنعاني عن ابي عبد الله ع انه قال لو قرأ الرجل
ليلة ثلث وعشرين من شهر رمضان انا انزلناه في ليلة القدر الف
مرة لاصبح وهو شديد اليقين بالاعتراف بما يخص به فينا وما ذاك
الا لشئ عاينه م في نومه يج ويقول فيها اى في الليلة الثالثة والعشرين اللهم
اجعل فيما تقضي وفيما تقدر من الامر المحتوم وفيما تفرق من الامر
الحكيم في ليلة القدر وفي القضاء الذي لا يرد ولا يبدل ان تكتبني من
حجاج بيتك الحرام المبرور حجهم المشكور سعيهم م المغفور ذنبهم المكفر عنهم سيئاتهم واجعل
فيما تقدر ان تمد لي في عمري وان توسع لي في رزقي وان تفك رقبتي
من النار يا ارحم الراحمين يد وتقول فيها يا مدبر الامور يا باعث من في
القبور يا مجري البحور يا ملين الحديد لداود صل على محمد وآل محمد و
افعل بي كذا وكذا الليلة الليلة الساعة الساعة وارفع يديك الى
الى السماء وقله وانت ساجد وراكع وقائم وجالس وردده وقله
في آخر ليلة من شهر رمضان يه قد مضى هذا الدعاء مسندا من
الكافي والتهذيب في باب الدعاء في كل يوم وليلة من الشهر على اختلاف
في الفاظه وقد ذكره المشايخ الثلثة طاب ثراهم مع دعاء آخر مضى

هناك فيما بين دعائي الليلة الثالثة والرابعة من ادعية العشر الاواخر من
دون اعاده اسناد تلك الادعية كا محمد عن محمد بن احمد عن الفطحية عن ابي
عبدالله ع قال اذا كان اخر ليلة من شهر رمضان فقل اللهم هذا شهر
رمضان الذي انزلت فيه القران وقد تصرم واعوذ بوجهك الكريم اي
رب ان يطلع الفجر من ليلتي هذه او يتصرم شهر رمضان ولك عندي
تبعة او ذنب تريد ان تعذبني به يوم القاك كا الحسين بن محمد عن احمد
بن اسحق عن سعدان بن مسلم عن ابي بصير عن ابي عبدالله ع قال تقول
في وداع شهر رمضان اللهم انك قلت في كتابك المنزل على نبيك المرسل
وقولك الحق شهر رمضان الذي انزل فيه القران هدى للناس وبينات
من الهدى والفرقان وهذا شهر رمضان قد تصرم فاسالك بوجهك
الكريم وكلماتك التامة ان كان بقي علي ذنب لم تغفره لي او تريد ان تحاسبني
به او تريد ان تعذبني عليه او تقايسني به ان لا يطلع فجر هذه الليلة او يتصرم
هذا الشهر الا وقد غفرته لي يا ارحم الراحمين اللهم لك الحمد بمحامدك
كلها اولها واخرها ما قلت لنفسك منها وما قال لك الخلايق الحامدون
المجتهدون المعددون الموقرون ذكرك والشكر لك الذين اعنتهم
على اداء حقك من اصناف خلقك من الملئكة المقربين والنبيين
والمرسلين واصناف الناطقين والمسبحين لك من جميع العالمين على انك
قد بلغتنا شهر رمضان وعلينا من نعمك وعندنا من قسمك واحسانك

تظاهر

وتظاهر امتنانك ما لا تحصيه فبذلك لك منتهى الحمد الخالد الدائم الراكد
المخلد السرمد الذي لا ينفد طول الابد جل ثناؤك اعنتنا عليه حتى قضيت
عنا صيامه وقيامه من صلوة وما كان منا فيه من بر او شكر او ذكر اللهم
فتقبله منا باحسن قبولك وتجاوزك وعفوك وصفحك وغفرانك
وحقيقة رضوانك حتى تظفرنا فيه بكل خير مطلوب وجزيل عطاء
موهوب وتؤمننا فيه من كل امر مرهوب او بلاء مجلوب او ذنب
مكسوب اللهم اني اسالك بعظيم ما سالك به احد من خلقك من كريم
اسمائك وجميل ثنائك ان تصلي على محمد وآل محمد وان تجعل شهرنا هذا

وخاصة دعائك

اعظم شهر رمضان مر علينا منذ انزلتنا الى الدنيا بركة في عصمة ديني
وخلاص نفسي وقضاء حوائجي وتشفعني في مسائلي وتمام النعمة
علي وصرف السوء عني ولباس العافية لي فيه وان تجعلني برحمتك ممن
ادخرت له ليلة القدر وجعلتها له خيرا من الف شهر في اعظم الاجر
وكرائم الذخر وطول العمر وحسن الشكر ودوام اليسر اللهم واسالك
برحمتك وطولك وعفوك ونعمائك وجلالك وقديم احسانك و
امتنانك ان لا تجعله آخر العهد منا لشهر رمضان حتى تبلغناه من
قابل على احسن حال وتعرفنا هلاله مع الناظرين اليه والمعترفين له
في اعفى عافيتك واتم نعمتك واوسع رحمتك واجزل قسمتك اللهم يا ربي
الذي ليس لي رب غيره لا يكون هذا الوداع مني وداع فناء ولا آخر

العهد منى للقاء حتى ترينيه من قابل فى اسبغ النعم وافضل الرجاء وانا
لك على احسن الوفاء انك سميع الدعاء اللهم اسمع دعائى وارحم تضرعى
وتذللى لك واستكانتى وتوكلى عليك فانا لك مسلم لا ارجو نجاحا ولا معافاة
ولا تشريفا ولا تبليغا الا بك ومنك فامنن على جل ثناؤك وتقدست
اسمائك بتبليغى شهر رمضان وانا معافى من كل مكروه ومحذور ومن
جميع البوائق الحمد لله الذى اعاننا على صيام هذا الشهر وقيامه حتى
بلغنا آخر ليلة منه ابرهيم بن اسحق الاحمرى عن عبد الله بن حماد
الانصارى عن ابى بصير وعن جماعة من اصحابه عن سعدان بن مسلم عن
ابى بصير عن ابى عبد الله ع مثله فناد فيه اللهم انى اسالك باحب ما دعيت
به وارضى ما رضيت به عن محمد صلى الله عليه وآله وسلم ان تصلى على محمد
وآل محمد ولا تجعل وداعى شهر رمضان وداع خروجى من الدنيا ولا وداع
آخر عبادتك فيه ولا آخر صومى لك وارزقنى العود فيه ثم العود ثم العود برحمتك يا ولى
المؤمنين ووفقنى لليلة القدر واجعلها لى خيرا من الف شهر يا رب
العالمين يا رب ليلة القدر وجاعلها خيرا من الف شهر رب الليل والنهار
والجبال والبحار والظلم والانوار والارض والسماء يا بارئ يا مصور
يا حنان يا منان يا الله يا رحمن يا رحيم يا قيوم يا بديع السموات والارض
لك الاسماء الحسنى والامثال العليا والكبرياء والالاء اسالك باسمك
بسم الله الرحمن الرحيم ان تصلى على محمد وآل محمد وان تجعل اسمى فى هذه الليلة

فى السعداء

فی السعداء وروحی مع الشهداء واحسانی فی علیین واسائتی مغفورة
وان تهب لی یقینا تباشر به قلبی وایمانا لا یشوبه شک ورضا بما قسمت
لی وان تؤتینی فی الدنیا حسنة وفی الاخرة حسنة وان تقینی عذاب
النار اللهم اجعل فیما تقضی وتقدر من الامر المحتوم وفیما یفرق من
الامر الحکیم فی لیلة القدر من القضاء الذی لا یرد ولا یبدل ولا یغیر
ان تکتبنی من حجاج بیتک الحرام المبرور حجهم المشکور سعیهم المغفور
ذنبهم المکفر عنهم سیئاتهم واجعل فیما تقضی وتقدر ان تعتق رقبتی
من النار یا ارحم الراحمین اللهم انی اسالک ولم یسال العباد مثلک کرما
وجودا وارغب الیک ولم یرغب الی مثلک انت موضع مسئلة السائلین
ومنتهی رغبة الراغبین اسالک باعظم المسائل کلها وافضلها وانجحها
التی ینبغی للعباد ان یسئلوک بها یا الله یا رحمن یا رحیم باسمائک الحسنی
ما علمت منها وما لم اعلم وباسمائک الحسنی وامثالک العلیا وبنعمک التی
لا تحصی وباکرم اسمائک علیک واحبها الیک واشرفها عندک منزلة
واقربها منک وسیلة واجزلها منک ثوابا واسرعها لدیک اجابة
وباسمک المکنون المخزون الحی القیوم الاکبر الاجل الذی تحبه وتهواه
وترضی به عمن دعاک به وتستجیب له دعاءه وحق علیک ان لا تخیب
سائلک واسالک بکل اسم هو لک فی التوریة والانجیل والزبور والقرآن
وبکل اسم دعاک به حملة عرشک وملائکة سمواتک وسکان ارضک

من نبي او صديق او شهيد وبحق الراغبين اليك الفرقين منك المتعوذين
بك وبحق مجاوري بيتك الحرام حجاجا ومعتمرين ومقربين والمجاهدين
في سبيلك وبحق كل عبد متعبد لك في بر او بحر او سهل او جبل ادعوك
دعاء من قد اشتدت فاقته وكثرت ذنوبه وعظم جرمه وضعف كدحه
دعاء من لا يجد لنفسه سادا ولا لضعفه مقويا ولا لذنبه غافرا غيرك
هاربا اليك متعوذا بك متعبدا لك غير مستكبر ولا مستنكف خائفا
بائسا فقيرا مستجيرا بك اسالك بعزتك وعظمتك وجبروتك
وسلطانك وبملكك وبهائك وجودك وكرمك وبآلائك وحسنك
وجمالك وبقوتك على ما اردت من خلقك ادعوك يا رب خوفا وطمعا
ورهبة ورغبة وتخشعا وتملقا وتضرعا واخلاصا والحافا والحاحا خاضعا
لك لا اله الا انت وحدك لا شريك لك يا قدوس يا قدوس يا قدوس
يا قدوس يا الله يا الله يا الله يا رحمن يا رحمن يا رحيم يا رحيم يا رحيم
يا رب يا رب يا رب اعوذ بك يا الله الواحد الاحد الصمد الوتر المتكبر المتعال
واسالك بجميع ما دعوتك به وباسمائك التي تملا اركانك كلها ان تصلي
على محمد وآل محمد واغفر لي وارحمني واوسع علي من فضلك العظيم وتقبل مني
شهر رمضان وصيامه وقيامه وفرضه ونوافله واعفو عني واغفر لي وارحمني ولا
تجعله آخر شهر رمضان صمته لك وعبدتك فيه ولا تجعله وداعي اياه
وداع خروجي من الدنيا اللهم اوجب لي من رحمتك ومغفرتك
و رضوانك

ورضوانك وخشيتك افضل ما اعطيت احداً ممن عبدك فيه

اللهم فلا تجعلني اخر من سالك فيه واجعلني ممن اعتقه في هذا الشهر

من النار وغفرت له ما تقدم من ذنبه وما تاخر واوجبت له افضل ما

رجاك واملَه منك يا ارحم الراحمين اللهم انلني العود في صيامه

لك وعبادتك فيه واجعلني ممن كتبته في هذا الشهر من حجاج بيتك

الحرام المبرور حجهم المشكور سعيهم المغفور لهم ذنوبهم المتقبل عملهم

امين امين امين رب العالمين اللهم لا تدع لي فيه ذنباً الا غفرته ولا

خطيئة الا محوتها ولا عثرة الا اقلتها ولا دَيناً الا قضيته ولا عيلة الا

اغنيتها ولا هماً الا فرجته ولا فاقة الا سددتها ولا عرياً الا كسوته

ولا مرضاً الا شفيته ولا داء الا اذهبته ولا حاجة من حوائج الدنيا

والآخرة الا قضيتها على افضل املي ورجائي فيك يا ارحم الراحمين

اللهم لا تزغ قلوبنا بعد اذ هديتنا ولا تذلنا بعد اذ اعززتنا ولا تضعنا

بعد اذ رفعتنا ولا تهنا بعد اذ اكرمتنا ولا تفقرنا بعد اذ اغنيتنا ولا

تمنعنا بعد اذ اعطيتنا ولا تحرمنا بعد اذ رزقتنا ولا تغير شيئاً من

نعمك علينا واحسانك الينا لشيء كان من ذنوبنا ولا لما هو كاين منا

فان في كرمك وعفوك وفضلك سعة لمغفرتك ذنوبنا فاغفر لنا و

تجاوز عنا ولا تعاقبنا عليها يا ارحم الراحمين اكرمني في مجلسي هذا كرامة

ولا تهنّي بعدها ابداً واعزني عزاً لا تذلني بعده ابداً وعافني عافية

اعتقه م

عيلة م

لا تفقرنا م

اللهم م

عافية لا تبتليني بعدها ابدا او رفعة لا تضعني بعدها ابدا واصرف
عنى شر كل شيطان مريد وشر كل جبار عنيد وشر كل صغير او كبير
وشر كل دابة انت آخذ بناصيتها ان ربي على صراط مستقيم اللهم
ما كان في قلبي من شك او ريبة او جحود او قنوط او تمرح او مرح او
بطر او فرح او خيلاء او رياء او سمعة او شقاق او نفاق او كفر او
فسوق او معصية او شي لا يجب عليه وليا لك فاسئلك ان تمحوه من قلبي
وتبدلني مكانه ايمانا بك ورضا بقضائك ووفاء بعهدك ووجلا
منك وزهدا في الدنيا ورغبة فيما عندك وثقة بك وطمانينة اليك
وتوبة نصوحا اليك اللهم ان كنت بلغتنا والا فاخر آجالنا الى قابل
حتى تبلغناه في يسر منك وعافية يا ارحم الراحمين وصلى الله على محمد وآله
الطيبين الطاهرين الاخيار وسلم كثيرا طيبا ورحمة الله وبركاته

قريب وبعيد
وشر كل م

صا

باب الاعتكاف

كا الخمسة مر الحلبي عن ابي عبد الله ع قال
كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا كان العشر الاواخر اعتكف في
المسجد وضربت له قبة من شعر وشمر الميزر وطوى فراشه فقال
بعضهم واعتزل النساء فقال ابو عبد الله ع اما اعتزال النساء فلا
شا اراد بنفي الاعتزال اثبات مخالطتهن ومحادثتهن دون الجماع لتحريمه
على المعتكف كما ياتي وفي طي الفراش اشارة الى ذلك كا الخمسة عن مر ابي
عبد الله ع قال كان بدر في شهر رمضان فلم يعتكف رسول الله صلى الله

عليه

عليه واله فلما ان كان من قابل اعتكف عشرين عشر العامه وعشر اقضاء

لما فاته كا العدة عن سهل عن البزنطي عن يه داود بن الحسين عن ابي العباس

عن ابي عبد الله ع قال اعتكف رسول الله صلى الله عليه واله في شهر رمضان

في العشر الاولى ثم اعتكف في الثانيه في العشر الوسطى ثم اعتكف في الثالثه

في العشر الاواخر ثم لم يزل يعتكف في العشر الاواخر كا محمد عن احمد عن

عثمان عن يه سماعه عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال كان رسول الله صلى

اذا دخل العشر الاواخر شد المئزر واجتنب النساء واحيى الليل وتفرغ

للعبادة يه في رواية السكوني باسناده قال قال رسول الله ص اعتكاف عشر

في شهر رمضان يعدل حجتين وعمرتين كا العدة عن سهل عن البزنطي عن

داود بن الحسين عن ابي العباس عن ابي عبد الله ع قال لا اعتكاف الا بصوم

كا محمد عن محمد بن الحسين عن ابي العباس عن ابي عبد الله ع قال لا اعتكاف

الا بصوم محمد عن محمد بن الحسين عن صفوان عن العلا يب التيملي عن

ابن اسباط عن العلا عن محمد عن ابي عبد الله ع مثله يب التيملي عن العباس

بن عامر عن ابي بكر ابن بكير عن عبيد بن زرارة عن ابي عبد الله ع مثله كا

الخمسة يه الحلبي عن ابي عبد الله ع قال لا اعتكاف الا بصوم في المسجد الجامع

كا العدة عن سهل عن السراد يب التيملي عن محمد بن علي عن مر السراد عن عمر بن

يزيد قال قلت لابي عبد الله ع ما تقول في الاعتكاف ببغداد في بعض مساجدها

فقال لا اعتكاف الا في مسجد جماعة قد صلى فيه امام عدل بصلوة جماعة ولا

بأس ان يعتكف فى مسجد الكوفة والبصرة ومسجد المدينة ومسجد مكة يه
وقد روى فى مسجد المدائن سان كان المراد بالعدل ما يقابل الجور فيشمل
غير المعصوم ممن يصلح للقدوة الّا ان يجعل تخصيص هذه المساجد بالذكر
قرينة لارادة المعصوم فانها مما صلّى فيه المعصوم كا سهل عن يه البزنطى
عن داود بن سرحان عن ابى عبد الله ع قال كا لا اعتكاف الّا فى العشر
من شهر رمضان وقال انّ عليا ع كان يقول ش لا ارى الاعتكاف الّا فى
المسجد الحرام او مسجد رسول الله ص او مسجد جامع ولا ينبغى للمعتكف
ان يخرج من المسجد الّا لحاجة لا بدّ منها ثم لا يجلس حتى يرجع والمرأة مثل
ذلك كا الخمسة عن ابى عبد الله ع قال سئل عن الاعتكاف فقال لا يصلح الاعتكاف
الّا فى المسجد الحرام او مسجد الرسول او مسجد الكوفة او مسجد جماعة وتصوم
ما دمت معتكفا يب التيملى عن محمد بن على عن ابن النعمان عن الكنانى
عن ابى عبد الله ع قال سئل عن الاعتكاف فى رمضان فى العشر قال انّ عليا ع
كان يقول لا ارى الاعتكاف الّا فى المسجد الحرام او فى مسجد الرسول او فى مسجد
جامع يب عنه عن احمد بن صبيح عن على بن عمران الرازى عن ابى عبد الله عن ابيه
عليهما السلم قال المعتكف يعتكف فى المسجد الجامع يب عنه عن محمد بن الوليد عن ابان
عن يحيى بن العلا الرازى عن ابى عبد الله ع قال لا يكون الاعتكاف الّا فى مسجد
جماعة كا العدة عن احمد عن يه السراد عن الخزاز عن ابى بصير عن ابى عبد الله ع
قال لا يكون الاعتكاف اقل من ثلثة ايام ومن اعتكف صام وينبغى للمعتكف

اذا

اذا اعتكف ان يشترط كما يشترط الذي يحرم بيان الاشتراط ان يقول

حين ينوي اللهم حلني حيث حبستني يعني يكون لي الاختيار في فسخه اذا

منعني مانع عن تمامه يب التيملي عن محمد بن علي عن السراد عن عمر بن يزيد

عن ابي عبد الله ع قال اذا اعتكف العبد فليصم وقال لا يكون اعتكاف اقل

من ثلثة ايام واشترط على ربك في اعتكافك كما تشترط عند احرامك ان

ذلك في اعتكافك عند عارض ان عرض لك من علة تنزل بك من امر الله

كا احمد عن السراد يب التيملي عن السراد عن ابي الخزاز عن محمد عن ابي جعفر ع

قال اذا اعتكف يوما ولم يكن اشترط فله ان يخرج ويفسخ الاعتكاف وان اقام

يومين ولم يكن اشترط فليس له ان يخرج ويفسخ اعتكافه حتى يمضي ثلثة

ايام كا العدة عن احمد عن السراد عن ابي ولاد قال سالت ابا عبد الله ع

عن المرأة كان زوجها غايبا فقدم وهي معتكفة باذن زوجها فخرجت حين

بلغها قدومه من المسجد الى بيتها فتهيئت لزوجها حتى واقعها فقال ان

كانت خرجت من المسجد قبل ان تمضي ثلثة ايام ولم تكن اشترطت في

اعتكافها فان عليها ما على المظاهر بيان ينبغي تقييده بما اذا مضى يومان

كما في الحديث السابق وكفارة الظهار هي مثل كفارة افطار يوم من شهر

رمضان الا انه على الترتيب دون التخيير ويأتي رواية التخيير ايضا في المعتكف

الا ان رواية سماعة وهي واقفي فالترتيب اصح واحوط كا احمد عن السراد

يب التيملي عن عمر بن عثمان عن السراد عن ابي الخزاز عن الحذاء عن ابي جعفر ع

قال المعتكف لا يشم الطيب ولا يتلذذ بالريحان ولا يماري ولا يشتري
ولا يبيع قال ومن اعتكف ثلثة ايام فهو يوم الرابع بالخيار ان شاء زاد ثلثة
ايام آخر وان شاء خرج من المسجد فان اقام يومين بعد الثلث فلا
يخرج من المسجد حتى يتم ثلثة ايام اخر كا العدة عن سهل عن البزنطي
عن داود بن سرحان قال بدأني ابو عبد الله ع من غير ان اسأله فقال
الاعتكاف ثلثة ايام يعني السنة ان شاء الله تعالى كا بهذا الاسناد عن يه داود
بن سرحان قال كنت بالمدينة في شهر رمضان فقلت لابي عبد الله ع اني
اريد ان اعتكف فماذا اقول وماذا افرض على نفسي فقال لا تخرج من المسجد
الا لحاجة لا بد منها ولا تقعد تحت ظلال حتى تعود الى مجلسك كا الخمسة
يه الحلبي عن ابي عبد الله ع قال لا ينبغي للمعتكف ان يخرج من المسجد الا لحاجة
لا بد منها ثم لا يجلس حتى يرجع ولا يخرج في شيء الا لجنازة او يعود مريضا ولا
يجلس حتى يرجع واعتكاف المرأة مثل ذلك كا العدة عن احمد عن الحسين
عن فضالة عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع قال ليس على المعتكف ان
الا الى الجمعة يخرج من المسجد الا الى الجنازة او يعود مريضا ولا يجلس حتى يرجع واعتكاف المرأة
بهذا الاسناد مثل ذلك كا العدة عن احمد عن الحسين عن فضالة عن عبد الله بن سنان
عن يب الحسين عن فضالة عن يه عبد الله بن سنان يب عن ابي عبد الله ع شي
قال المعتكف بمكة يصلي في اي بيوتها شاء سواء عليه في المسجد صلى او في بيوتها
يب التملي عن التميمي عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع مثله وزاد

وقال

وقال لا يصلح العكوف فی غیرها الا ان یکون مسجد رسول الله صلی الله ع

او فی مسجد من مساجد الجماعة ولا یصلی المعتکف فی بیت غیر المسجد الذی

اعتکف فیه الا بمکة فانه یعتکف بمکة حیث شاء لانها کلها حرم الله ولا

یخرج المعتکف من المسجد الا فی حاجة مبا قال یعتکف بمکة حیث شاء

ای یصلی بها کما یدل علیه سیاق الکلام کذا فی التهذیب کا القمیان عن صفوان

عن بر منصور بن حازم عن ابی عبد الله ع قال المعتکف بمکة یصلی فی ای بیوتها

شاء والمعتکف فی غیرها لا یصلی الا فی المسجد الذی سماه کا النیسابوریان

عن بر صفوان عن البجلی یب التیملی عن محمد بن علی عن ابی جمیلة عن البجلی

عن ابی عبد الله علیه السلام قال اذا مرض المعتکف وطمثت المرأة المعتکفة فانه

یأتی بیته ثم یعید اذا برئ ویصوم کا وفی روایة اخری عنه لیس علی المریض

ذلک کا العدة عن احمد وسهل عن بر السراد عن الخزاز عن ابی بصیر عن

ابی عبد الله ع فی المعتکفة اذا طمثت قال ترجع الی بیتها واذا طهرت رجعت

فقضت ما علیها یب التیملی عن ابن اسباط عن عمه عن ابی بصیر عن ابی عبد الله ع

قال وای امرأة کانت معتکفة ثم حرمت علیها الصلوة فخرجت من المسجد فطهرت

فلیس ینبغی لزوجها ان یجامعها حتی تعود الی المسجد وتقضی اعتکافها کا العدة

عن سهل عن السراد یب التیملی عن محمد بن علی عن بر السراد عن ابن رئاب

عن زرارة قال سألت ابا جعفر ع عن المعتکف یجامع اهله قال اذا فعل فعلیه

ما علی المظاهر کا العدة عن احمد عن التیمی عن بر ابن المغیرة عن سماعة

صبا

س

صا

صا

قال سالت ابا عبد الله ع عن معتكف واقع اهله قال هو بمنزلة من افطر
يوما من شهر رمضان يب التيملي عن التميمي عن صفوان عن سماعة
عن ابي عبد الله ع مثله وزاد في آخره متعمدا عتق رقبة او صيام شهرين
متتابعين او اطعام ستين مسكينا كا محمد عن احمد عن ابن فضال
عن يب الحسن بن الجهم عن ابي الحسن ع قال سالته عن المعتكف يأتي اهله
فقال لا يأتي امرأته ليلا ولا نهارا وهو معتكف يب يب محمد ابن سنان عن عبد الاعلى
بن اعين قال سالت ابا عبد الله ع عن رجل وطئ امرأته وهو معتكف ليلا
في شهر رمضان قال عليه الكفارة قال قلت فان وطئها نهارا قال عليه كفارتان
بيان احديهما للصيام والاخرى للاعتكاف باب النوادر كا
العدة عن احمد عن القاسم عن جده عن ابي بصير عن ابي عبد الله عن ابيه
عن جده عليهم السلم يب ان عليا ع قال يستحب للرجل ان يأتي اهله اول ليلة
من شهر رمضان لقول الله تعالى احل لكم ليلة الصيام الرفث الى نسائكم كا
والرفث المجامعة بي انما قال يستحب وليس في الاية ان يدل من الحل لان الله
سبحانه اراد ان يؤخذ برخصه وانما خص الاستحباب باول ليلة من الشهر لانه
اول وقت للرخصة فينبغي ان يتبادر الى الرخصة فيه بالقبول ولانه تطهير لنفسه
من الوساوس الشيطانية فيتهيؤ بذلك لصيام الشهر وقيامه وفي ساير
الليالي يحصل التطهير بالصيام السابق عليها ففيها غنى عن ذلك ولانه
لو كان عليه غسل لم يشعر به كان يخرج بذلك عن عهدته فيحصل له الطهارة

احمد ص

للصيام جزما اخر ابواب فضل شهر رمضان وليلة القدر والعمل فيهما والحمد لله اولا واخرا

ابواب النذر والايمان الايات

قال الله سبحانه وما انفقتم من نفقة او نذرتم من نذر فان الله يعلمه وما للظالمين من انصار وقال تعالى واوفوا بعهدي اوف بعهدكم واياي فارهبون وقال عز وجل اوفوا ذلكم وصيكم به لعلكم تذكرون وقال جل وعز واوفوا بعهد الله اذا عاهدتم ولا تنقضوا الايمان بعد توكيدها وقد جعلتم الله عليكم كفيلا ان الله يعلم ما تفعلون ولا تكونوا كالتي نقضت غزلها من بعد قوة انكاثا تتخذون ايمانكم دخلا بينكم ان تكون امة هي اربى من امة انما يبلوكم الله به وليبينن لكم يوم القيمة ما كنتم فيه تختلفون وقال جل اسمه ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم ان تبروا وتتقوا وتصلحوا بين الناس والله سميع عليم لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم والله غفور حليم وقال جل وعلا لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الايمان فكفارته اطعام عشرة مساكين من اوسط ما تطعمون اهليكم او كسوتهم او تحرير رقبة فمن لم يجد فصيام ثلثة ايام ذلك كفارة ايمانكم اذا حلفتم واحفظوا ايمانكم كذلك يبين الله لكم اياته لعلكم تشكرون

باب

للظالمين للذين يمنعون الصدقات او ينفقون في المعاصي او لا يوفون بالنذر كفيلا رقيبا ان الله يعلم ما تفعلون فيه تهديد على النكث وحض على الوفاء كالتي نقضت شبههم في نقضهم وعدم وفائهم

واوفوا بالعهد ان العهد كان مسئولا وقال جل جلاله وبعهد الله

بحال التي نقضت غزلها من بعد قوة انكاثا جمع نكث بكسر النون في خرافتها وقلة
عقلها وهي امراة يقال لها ريطة بنت سعد بن تيم وكانت خرقاء اتخذت
مغزلا قدر ذراع وصنارة مثل اصبع وفلكة عظيمة على قدرها وكانت تغزل
هي وجواريها من الغداة الى الظهر ثم تامرهن فينقضن ما غزلن تتخذون
ايمانكم توبيخ لهم في نقضهم دخلا مكرا وخديعة ان تكون امة الاجل ان
تكون امة اكثر من امة نفسا اوما لا اوعزا اوجاها اي لكم اذا حلفتم على امر
لقلتكم وضعفكم ثم كثركم الله عددكم اوما لكم لا تنقضوا الايمان واثبتوا عليها
عرضة لايمانكم معرضا لها اي لا تكثر والحلف به حتى في المحقرات وفي غير
المهمات ان تبروا وتتقوا اي انهاكم عن ذلك ارادة بركم وتقويكم فان الحلاف
مجترئ على الله فيكذب وقيل بل المعنى لا تجعلوا الله مانعا لما حلفتم عليه من البر
والتقوى والاصلاح ذات اليمين بل ان رايتم غير الذي حلفتم عليه خيرا
فاتوا الذي هو خير فيكون اليمين بمعنى المحلوف عليه ويأتي في باب النوادر
مايدل على هذا المعنى للاية باللغو في ايمانكم ما يجري على السنتكم عادة من غير
عقد قلب بما كسبت قلوبكم واطات قلوبكم السنتكم وتعمدتم وقصدتم ٥

يب **باب** انه لا نذر الا لله كا القميان عن صفوان عن منصور
بن حازم عن ابي عبد الله قال اذا قال الرجل علي المشي الى بيت الله وهو محرم
بحجة او علي هدي كذا وكذا فليس عليه بشيء حتى يقول لله علي المشي الى بيته او
يقول لله ان احرم بحجة او يقول لله علي هدي كذا وكذا ان لم افعل كذا وكذا

هي — علي م

بيان وهو محرم بحجة معناه او قال هو محرم بحجة يعني جعل على نفسه ذلك كما يستفاد

ن الجزاء كا محمد عن احمد عن المحمدين عن الكناني قال الكناني قال سالت اباعبد الله ع

عن رجل قال على نذر قال ليس النذر بشئ حتى يسمى الله شيئا صياما او صدقة

او هديا او حجا كا يب احمد عن علي بن الحكم عن علي عن ابي بصير قال سالت

اباعبد الله ع عن الرجل يقول على نذر قال ليس بشئ حتى يسمى المنذور ويقول

على صوم لله او تصدق او يعتق او يهدي هديا فان قال الرجل انا اهدي هذا

الطعام فليس هذا بشئ انما تهدى البدن كا محمد عن محمد بن احمد عن السندي

بن محمد عن صفوان الجمال عن ابي عبد الله ع قال قلت له بابي انت وامي جعلت

على نفسي شيئا الى بيت الله تعالى قال كفر يمينك وانما جعلت على نفسك يمينا

وما جعلته لله فف به بيان يستفاد من هذا الخبر ان لم يجعل لله فليس بنذر بل

هو يمين او حكمه حكم اليمين وانه يجوز الحنث فيما لم يجعل لله مع الكفارة يمينا

كان او نذرا كا علي عن الاثنين قال سالت اباعبد الله ع عن الرجل يحلف بالنذر

ونيته في يمينه التي حلف عليها درهم او اقل قال اذا لم يجعل لله فليس بشئ بيان

يحلف بالنذر اي بما يتقرب به الى الله كانفاق المال ونحوه فان النذر انما

يطلق على مثل ذلك بخلاف اليمين فانها قد يكون في المباح كا علي عن ابيه عن صفوان

عن اسحق بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اني جعلت على نفسي شكر الله ركعتين

اصليهما في السفر والحضر افاصليهما في السفر بالنهار فقال نعم ثم قال اني لاكره الايجاب

ان يوجب الرجل على نفسه قلت اني لم اجعلهما لله على انما الصفار عن الصهباني

يب

يب صا

يب

صا

حلفت بيمين لا اصليهما شكر الله ولم او صنعها لله على نفسي افادعهما اذا شئت قال نعم

عن صفوان عن بن مسكان عن محمد بن بشير عن العبد الصالح ع قال قلت له
جعلت فداك اني جعلت لله علي ان لا اقبل من بني عمي صلة ولا اخرج متاعي
في سوق منى تلك الايام قال فقال ان كنت جعلت شكرا فف به وان كنت
انما قلت ذلك عن غضب فلا شئ عليك يب احمد عن الحسين عن ابن ابي
عمير عن غير واحد من اصحابنا عن ابي عبد الله ع في الرجل يكون له الجارية
فتؤذيه امرأته وتغار عليه فيقول هي عليك صدقة قال ان كان جعلها لله و
ذكر الله فليس له ان يقربها وان لم يكن ذكر الله فهي جاريته يصنع بها ما
شاء يب سئل ع عن رجل يغضب فقال علي المشي الى بيت الحرام قال اذا لم يقل
لله علي فليس بشئ باب نذر الصيام كا الثلثة عن كرام قال قلت
لابي عبد الله ع اني جعلت على نفسي ان اصوم حتى يقوم القايم فقال صم ولا تصم
في السفر ولا العيدين ولا ايام التشريق ولا اليوم الذي تشك فيه من
شهر رمضان بيان انما لا يصوم يوم الشك اذا اعتقد كونه من شهر رمضان
وذلك لانه لا يتاتى له ان ينوي من نذره وان قال بلسانه انه من نذره
كا العدة عن احمد عن ابن اشيم قال كتب الحسين الى الرضا ع جعلت فداك
رجل نذر ان يصوم اياما معلومة فصام بعضها ثم اعتل فافطر ايبتدئ في
صومه ام يحتسب بما مضى فكتب اليه يحتسب بما مضى كا علي عن صالح بن عبد الله
عن ابي الحسن ع قال قلت له جعلت فداك علي صيام شهرين ان خرج عمي من
الحبس فخرج واصبح وانا اريد الصيام فيجيئني بعض اصحابنا فادعو بالغداء

واتغدى

واتقدّى معهم قال لا بأس بيان الظاهر ان لفظ فذلك زيادة من سهو

النسّاخ وانما نفى البأس عنه لانه لم يكن عيّن شهراً كا العدة عن احمد عن ... ب

الحسين عن الجوهري عن علي بن ابي حمزه عن ابي ابرهيم ع قال سالته عن رجل جعل

على نفسه صوم شهر بالكوفه وشهر بالمدينه وشهر بمكّة من بلاء ابتلى به فقضى

انه صام بالكوفه شهراً ودخل المدينه فصام بها ثمانية عشر يوماً ولم يقم عليه الجمال

قال يصوم ما بقي عليه اذا انتهى الى بلده كا الاربعة عن جعفر عن ابائه ان علياً ع

قال في رجل نذر ان يصوم زماناً قال الزمان خمسة اشهر والحين ستة اشهر

لانّ الله تعالى قال تؤتى اكلها كلّ حين باذن ربّها بيان وذلك لانّ الله

سبحانه انما شبه الكلمة الطيبة بشجرة طيبة تثمر في كل سنة مرّتين كا

علي عن ابيه عن يب السراد عن خالد بن جرير عن ابي الربيع عن ابي عبد الله ع

انه سئل عن رجل قال لله علي ان اصوم حيناً وذلك في شكر فقال ابو عبد الله ع

قد اتى علي ع في مثل هذا فقال صم ستة اشهر فقال فان الله تع يقول تؤتى

اكلها كلّ حين باذن ربها يعني ستة اشهر يب ابن محبوب عن احمد بن ه

عبدوس عن ابن فضال عن ابي جميلة عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله ع

في رجل جعل لله نذراً ولم يسم شيئاً قال يصوم ستة ايام كا علي عن يب الاثنين

عن ابي عبد الله ع عن ابائه عليهم السلام في الرجل يجعل على نفسه اياماً معدودة مسماة

في كل شهر ثم يسافر فتمر به الشهور انه لا يصوم في السفر ولا يقضيها اذا شهد

بيان يعني قال في الرجل يجعل على نفسه لله الصيام انه لا يصوم في السفر كا العدة

باب التملى عه

عن سهل عن السراد عن عمرو بن عثمن عن السراد عن عبد الله بن سنان قال سألت

اباعبد الله ع عن الرجل يصوم شهرا صوما قد وقته على نفسه او يصوم من

اشهر الحرم فيمر به الشهر والشهران لا يقضيه فقال لا يصوم في السفر ولا

يقضى شيئا من صوم التطوع الا الثلثة الايام التى كان يصومها من كل

شهر ولا يجعلها بمنزلة الواجب الا انى احب لك ان تدوم على العمل الصالح

قال وصاحب الحرم الذى كان يصومها يجزيه ان يصوم مكان كل شهر

من اشهر الحرم ثلثة ايام بيان قد وقته على نفسه يعنى من غير نذر ولا يمين

ولهذا نفى عنه القضاء وعده من التطوع ولا يجعلها بمنزلة الواجب يعنى لا تعتقد

فى صيام الثلثة الايام انه واجب او مثل الواجب فى عدم جواز تركه

وان كان يقضيه مع الفوات وانما امرتك بقضائه لانى احب لك المداومة

على العمل الصالح وان لم يكن واجبا عليك وانما يجزيه ثلثة ايام بدل كل شهر

من الحرم لان من جاء بالحسنة فله عشر امثالها فالثلثة بمنزلة الثلثين كا

الثلثة بابويه عن ابن ابى عمير عن ابرهيم بن عبد الحميد يب التملى عن جعفر بن

محمد بن ابى الصباح عن ابرهيم بن عبد الحميد عن ابى الحسن ع قال سألته عن

الرجل يجعل لله عليه صوم يوم مسمى قال يصومه ابدا فى السفر والحضر بيان

حمله فى التهذيبين على ما اذا اشترط على نفسه ان يصوم فى السفر والحضر

كما يدل عليه حسن على بن مهزيار الذى يأتى فى باب الكفارة كا على عن ابيه

عن السراد عن ابن رئاب عن زرارة قال ان امى كانت جعلت على نفسها

صا

لله عليها

لله عليها نذرا ان كان الله رد عليها بعض ولدها من شئ كانت تخاف عليه
ان تصوم ذلك اليوم الذى يقدم فيه ما بقيت فخرجت معنا مسافرة اخبرته
بما جعلت على نفسها فقال لا تصوم فى السفر قد وضع الله عنها حقه فى السفر وتصوم
هى ما جعلت على نفسها قال قلت ما ترى اذا هى قدمت وتركت ذلك قال لا انى اخاف
ان ترى فى الذى نذرت ما تكره كا محمد عن احمد عن ابن فضال عن ابن
بكير عن زرارة قال ان امى الحديث الا انه ذكر ابا عبد الله مكان ابى جعفر يب
سعد عن ابن فضال عن ابن بكير عن زرارة قال قلت لابى جعفر ع ان امى الحديث
بادنى تفاوت وفى آخره ما ترى اذا هى رجعت هل تقضيه قال لا قلت افتترك ذلك
قال لا انى اخاف الحديث يب الفقيه قال سألت ابا عبد الله ع عن الرجل يقول
لله ان اصوم شهرا او اكثر ذلك او اقل فعرض له امر لا بد له من ان يسافر ايصوم
وهو مسافر قال اذا سافر فليفطر لانه لا يحل الصوم فى السفر فريضة كان او غيره
والصوم فى السفر فريضة كان او غيره والصوم فى السفر معصية كا محمد عن
يعقوب بن يزيد يب الصفار عن يعقوب بن يزيد يب الصفار عن يعقوب
بن يزيد عن يحيى بن المبارك عن ابن جبلة عن اسحق بن عمار عن ابن جندب قال
سال كا عباد بن ميمون يب ابا عبد الله ع ميمون فى وانا حاضر عن رجل جعل
على نفسه نذر صوم يوم نذر صوم واراد الخروج فى الحج فقال ابن جندب
سمعت من رواه عن ابى عبد الله ع انه سئل عن رجل جعل على نفسه نذرا
فى زيارة ابى عبد الله ع قال يخرج ويصوم ولا يصوم فى الطريق فاذا رجع قضى

الى مكة فاشكل علينا
صيامها او السفر لم ندر
تصوم ام تفطر فسالت
ابا جعفر ع عن ذلك وصر

صا

الى جعفر ع م

لدم

يب

صوم يوم م

صا ذلك يب الصفار عن القاسم بن ابي القاسم الصيقل قال كتبت اليه يا سيدي
رجل نذر ان يصوم يوما من الجمعة دائما ما بقي فوافق ذلك اليوم عيد فطر او اضحى
او ايام التشريق او سفرا او مرضا هل عليه صوم ذلك اليوم او قضاؤه او كيف
يصنع يا سيدي فكتب ع اليه قد وضع الله الصيام في هذه الايام كلها ويصوم
يوما بدل يوم انشاء الله كا الرزاز عن محمد بن عيسى عن يب علي بن مهزيار
انه كتب اليه يا سيدي الحديث بيا زاد في التهذيب او يوم جمعة بعد او اضحى
وكانه سهو من الناسخ يب هرون بن مسلم عن ابن ابي عمير عن صلح بن عبد الله
قال قلت لابي الحسن موسى ع ان اخي حبس فجعلت على نفسي صوم شهر فصمت
فربما اتاني بعض اخواني فافطرت اياما فاقضيه قال لا باس بيا هذا اذا لم يشترط
التتابع على نفسه كا العدة عن احمد عن الحسن بن علي عن رفاعة قال سالت
ابا عبد الله ع عن المرأة تنذر عليها صوم شهرين متتابعين قال تصوم وتستانف
ايامها التي قعدت حتى تتم الشهرين قلت ارايت ان هي يئست من الحيض تقضيه
قال لا تقضي يجزيها الاول يب الحسين عن فضالة عن رفاعة قال سالت ابا
عبد الله ع عن رجل جعل عليه صوم شهرين متتابعين يصوم فيصوم ثم
يمرض هل يعتد به قال نعم امر الله حبسه قلت امرأة نذرت صوم شهرين الحديث
يب ابن محبوب عن يعقوب بن يزيد عن ابن ابي عمير عن رفاعة عن محمد عن
ابي جعفر ع قال سالته عن امرأة تجعل لله عليها صوم شهرين متتابعين فتحيض قال
تصوم ما حاضت فهو يجزيها بيا يعني تقضي ما حاضت فهو يجزيها عن التتابع

يب

يب عنه عن احمد بن عبدوس عن بن فضال عن عبد الله بن سنان عن
ابي عبد الله ع في رجل جعل لله عليه نذرا صيام سنة فلم يستطع قال يصوم شهرا
وبعض الشهر الآخر ثم لا بأس ان يقطع الصوم يه ابن مسكان عن يزيد بن
خليل قال سئل ابو عبد الله ع عن رجل كان في حبس فقال لله علي ان خرجت
من حبسي هذا ان اصوم سنة فخرج الرجل من الحبس وخاف ان لا يمكنه
ان يصوم سنة كيف يصنع قال يصوم شهرا ومن الشهر الثاني اياما فيكون قد
صام شهرين متتابعين ثم يصوم بعد ذلك فمتى افطر يوما تصدق بمد
ومتى صام حسب له حتى يتم له سنة باب فديه نذر الصيام
كا العدة عن احمد عن محمد بن سهل عن يه ادريس ابن زيد وعلي بن ادريس
قالا سألنا الرضا ع عن رجل نذر ان هو تخلص من الحبس ان يصوم كل نذر م
يوم تخلص فيه فعجز عن الصوم او غير ذلك فمد الرجل في عمره وقد اجتمع
على الرجل صوم كثير ما كفارة ذلك الصوم قال تصدق عن كل يوم بمد من
حنطة او شعير كا العدة عن سهل عن يه البزنطي عن ابي الحسن الرضا ع
في رجل نذر على نفسه ان هو سلم من مرض او تخلص من حبس ان يصوم
كل يوم اربعاء وهو اليوم الذي تخلص فيه فعجز عن الصوم لعلة اصابته او غير
ذلك فمد للرجل في عمره واجتمع عليه صوم كثير ما كفارة ذلك قال تصدق
لكل يوم بمد من حنطة او ثمن مد كا احمد عن علي بن احمد عن موسى بن بكر
عن محمد بن منصور قال سألت الرضا ع عن رجل نذر نذرا في صيام فعجز عن

فقال كان ابى يقول عليه مكان كلّ يوم مدّ يه سال محمد بن منصور موسى ابن
جعفر ع عن رجل نذر صياماً فثقل الصوم عليه قال يتصدّق عن كلّ يوم بمدّ
من حنطة يب كا احمد عن الحسين عن فضالة عن حسين عن يه ابن مسكان
عن محمد بن جعفر قال قلت لابى الحسن الرضا ع ان امرأتى جعلت على نفسها صوم
شهرين متتابعين فوضعت ولدها وادركها الحبل فلم يقو على الصوم قال فلتصدّق
مكان كلّ يوم بمدّ على مسكين كا يب محمد عن يعقوب بن يزيد عن يحيى بن المبارك
عن يه ابن جبلة عن اسحق بن عمار عن ابى عبد الله ع فى رجل يجعل عليه صياما
فى نذر فلا يقوى قال يعطى من يصوم عنه فى كلّ يوم مدّين يب ابن محبوب
عن يه العبدى عن على بن اسحق ابنى سليمان بن داود عن ابرهيم بن محمّد
قال كتب رجل الى الفقيه ع يا مولاى نذرت ان اصوم متى فاتتنى صلوة الليل صمت
صمت فى صبحتها ففاته ذلك كيف يصنع وهل له من ذلك مخرج وكم يجب من
الكفارة فى كلّ يوم صوم تركه ان كفّر ان اراد ذلك قال فكتب ع يفرق عن كلّ يوم
مدّا من طعام كفارة يب ل فى الاسناد الاوّل قال كتبت مكان كتب رجل
وينبغى حمل الفوات على غير التعمّد ليكون فدية ويكون الناذر ثابتا على نذره
كما يدل عليه السّابق وانّما سمّاه كفارة مجازا وذلك لما يأتى من ان كفارة النذر
كفارة اليمين ويحتمل ان يكون على وجه التعمّد ويكون ذلك كفارة لكلّ يوم
ويكون الناذر فى نيته ان يكون ثابتاً على نذره وانما يكفر كفارة اليمين من ابطل
نذره فلا منافاة باب سائر النذور كا على عن ابيه عن صفوان عن

اسحق

ح اسحق بن عمار عن ابی ابرهیم ع قال قلت له رجل کانت علیه حجة الاسلام فاراد

ان یحج فقیل له تزوج ثم حج فقال ان تزوجت قبل ان احج فغلامی حر فتزوج

قبل ان یحج فقال اعتق غلامه فقلت لم یرد بعتقه وجه الله فقال انه قد نذر

فی طاعة الله والحج احق من التزویج واوجب علیه من التزویج قلت فان الحج

تطوع قال وان کان تطوعا فهی طاعة لله تعالی قد اعتق غلامه ش ینبغی حمله

بما اذا سمی الله فی نذره لما مر من انه لا نذر الا لله واما قول السائل لم یرد بعتقه

وجه الله فانما اراد به انه انما قال ذلک مخالفة لمن امره بالتزویج قبل الحج و

انه عازم علی تقدیم الحج لا یفعل غیره وهذا لا ینافی کونه لله کا احمد عن ابن

الحسین ویب الحسین عن القاسم عن یه جمیل بن صالح قال کانت عندی

جاریة بالمدینة فارتفع طمثها فجعلت لله علی نذرا ان هی حاضت فعلمت بعد

انها حاضت قبل ان اجعل النذر فکتبت الی ابی عبد الله ع وانا بالمدینة فجاء

ان کانت حاضت قبل النذر فلا علیک وان کانت حاضت بعد النذر

فعلیک یب الحسین عن صفوان وفضالة عن العلاء عن محمد عن احدهما علیهما السلم

قال سألته عن رجل وقع علی جاریة له فارتفع حیضها وخاف ان تکون قد

حملت فجعل لله عتق رقبة وصوما وصدقة ان هی حاضت وقد کانت الجاریة

طمثت قبل ان یحلف بیوم او یومین وهو لا یعلم قال لیس علیه شیء کا الاربعة صا

یب احمد عن البرقی عن النوفلی عن یه السکونی عن ابی عبد الله ع یب یه عن ابیه

یب عن ابائه علیهم السلم ان امیر المؤمنین صلوات الله علیه سئل عن رجل

يب صا

نذر ان يمشي الى البيت فمر بمعبر قال فليقم في المعبر قائما حتى يجوز كا الثلثة
عن رفاعة وحفص يب موسى عن ابن ابي عمير عن صفوان عن رفاعة قال
سالت ابا عبد الله ع عن رجل نذر ان يمشي الى بيت الله حافيا قال فليمش
فاذا تعب فليركب بيه الحديث مرسل مقطوع عا ير وروى انه يمشي من خلف
المقام بيان لفظ حافيا ليس في التهذيبين ويأتي في كتاب الحج في فائدة نذرت
ذلك الامر بكونها وان الله غني عن مشيها وحفائها ولعل المراد بالمشي من خلف
المقام مشيه عن من خلف مقام ابرهيم نحو البيت والاجتزاء به فانه اقل ما يفي به

صا

نذره ولهذا اقتصر عليه كا القميان عن صفوان عن العلاء عن محمد عن احدهما
عليهما السلم قال سالته عن رجل جعل لله عليه مشيا الى بيت الله فلم يستطع قال يحج

صا

راكبا كا الاربعة عن محمد عن ابي جعفر ع مثله الا انه قال جعل عليه المشي يب الحسين
عن الثلثة عن ابي عبد الله ع انه قال ايما رجل نذر ان يمشي الى بيت الله ثم
عجز ان يمشي فليركب وليسق بدنة اذا عرف الله منه الجهد بيان ياتي هذا الخبر
في كتاب الحج باسناد آخر يب الصفار عن ابرهيم بن هاشم عن عبد الرحمن بن
حماد عن ابرهيم بن عبد الحميد عن ابي الحسن ع قال سأله عباد بن عبد الله
البصري عن رجل جعل لله نذرا على نفسه المشي الى بيته الحرام فمشى نصف
الطريق او اقل او اكثر قال ينظر ما كان ينفق من ذلك الموضع فيتصدق به

صا

بيان ينبغي تقييد السؤال بالموت او العجز يب الحسين عن صفوان عن اسحق
بن عمار عن عنبسة بن مصعب قال نذرت في ابن لي ان عافاه الله ان احج

ماشيا

ماشيا فمشيت حتى بلغت العقبة فاشتكيت فركبت ثم وجدت راحة فمشيت
فسألت ابا عبد الله ع عن ذلك فقال اني احب ان كنت موسرا ان تذبح
بقرة فقلت معي نفقة ولو شئت ان اذبح لفعلت وعلي دين فقال اني احب
ان كنت موسرا ان تذبح بقرة فقلت اشئ واجب افعله فقال لا من جعل لله
شيئا فبلغ جهده فليس عليه شئ كا علي عن ابيه عن يب السراد عن ابن
رئاب عن مسمع قال قلت لابي عبد الله ع كانت لي جارية حبلى فنذرت لله
تعالى ان ولدت غلاما ان احجه او احج عنه فقال ان رجلا نذر لله في ابن له
ان هو ادرك ان يحجه او يحج عنه فمات الاب وادرك الغلام بعد فاتى
رسول الله صلى الله عليه وآله الغلام فسأله عن ذلك فامر رسول الله صلى الله عليه وآله ان يحج عنه مما ترك
ابوه يب موسى عن السراد عن ابن رئاب عن ابن ابي يعفور قال قلت لابي
عبد الله ع رجل نذر لله لان عافى الله ابنه من وجعه ليحجنه الى بيت الله الحرام
فعافى الله الابن ومات الاب فقال الحجة على الاب تؤديها عنه بعض ولده
قلت هي واجبة على ابنه الذي نذر فيه فقال هي واجبة على الاب من ثلثه
او يتطوع ابنه فيحج عن ابيه يب ايما كان على الاب لانه هو الذي اوجب على
نفسه دون الابن يب موسى عن يب السراد عن ابن رئاب عن ضريس
الكناسي قال سألت ابا جعفر ع عن رجل عليه حجة الاسلام نذر نذرا في شكر
ليحجن به رجلا الى مكة فمات الذي نذر قبل ان يحج حجة الاسلام ومن قبل
ان يفي بنذره الذي نذر قال ان كان ترك مالا يحج عنه حجة الاسلام من جميع

المال والحج من ثلثه ما يحج به لنذره رجلا وقد وفى بالنذر وان لم يكن ترك مالا يقدر ما يحج به عنه حج عنه مما ترك ويحج عنه وليه حجة النذر انما هو مثل دين عليه كا القميان عن علي بن مهزيار كا الرزاز عن محمد بن عيسى عن يب علي بن مهزيار قال قلت لابي الحسن ع رجل جعل على نفسه نذرا ان قضى الله حاجته ان يتصدق بدراهم فقضى الله حاجته فصيّر الدراهم ذهبا ووجهها اليك أيجوز ذلك او يعيد قال يعيد كا علي عن ابيه عن القاسم بن محمد يب الصفار عن القاساني عن القسم عن المنقري عن حفص بن غياث عن ابي عبد الله ع قال من نذر بدنة فعليه ناقة يقلدها ويشعرها ويقف بها بعرفة ومن نذر جزورا فحيث شاء نحره ب في بعض النسخ هديا بدل بدنة وفقه هذا الحديث ان الهدي او البدنة انما يطلق في مناسك الحج بخلاف الجزور يب النوفلي عن السكوني عن جعفر عن ابيه عن علي عليهم السلام قال في الرجل يقول علي بدنة قال يجزي عنه بقرة الا ان يكون عنى بدنة من الابل كا محمد عن محمد بن احمد عن الفطحية عن ابي عبد الله عن ابيه عليهما السلام في رجل جعل على نفسه لله عتق رقبة فاعتق اشل او اعرج قال اذا كان مما يباع اجزأ عنه الا ان يكون سمى فعليه ما اشترط وسمى يب الحسين عن ابي علي بن راشد يب ابن محبوب عن احمد عن علي بن مهزيار عن ابي علي بن راشد قال قلت لابي جعفر ع جعلت فداك ان امرأة من اهلنا اعتل صبي لها فقالت اللهم ان كشفت عنه ففلانة حرة والجارية ليست بعارفة فايما افضل جعلت فداك تعتقها او تصرف

ثمنها

يب صا

ب

ثمنها فی وجوه البرّ فقال لا یجوز الا عتقها یب ابن محبوب عن العلوی عن
العمرکی عن علی بن جعفر عن اخیه موسی ع قال سألته عن رجل جعل لله علیه
ان یصلی کذا وکذا صلوة هل یجزیه ان یصلی ذلک علی دابته وهو مسافر
قال نعم کا العدة عن سهل عن الثلثة عن ابی عبد الله ع ان امیر المؤمنین ع
سئل عن رجل نذر ولم یسمّ شیئا قال ان شاء صلی رکعتین وان شاء صام
یوما وان شاء تصدّق برغیف کا محمد عن محمد بن احمد عن اللؤلؤی رفعه
عن ابی عبد الله ع قال قلت له الرجل یقول علیّ نذر ولا یسمّی شیئا قال کف
من بر غلّظ او شدد بنا یعنی اقل ذلک ولعله غیر واجب لما یاتی کا العدة
عن سهل عن البزنطی عن ثعلبة بن میمون عن معمر بن عمر قال سألت ابا عبد الله
عن الرجل یقول علیّ نذر ولم یسمّ شیئا قال لیس بشیء کا الخمسة یب الحلبی عن
ابی عبد الله ع فی رجل جعل لله علیه نذرا ولم یسمّه فقال ان سمّی فهو الذی
سمّی وان لم یسمّ فلیس علیه شیء کا علی عن ابیه عن یب السرّاد عن محمد بن یحیی
الخثعمی قال کنا عند ابی عبد الله ع جماعة اذ دخل علیه رجل من موالی ابی جعفر
فسلّم علیه ثم جلس وبکی ثم قال له جعلت فداک انی کنت اعطیت الله عهدا
ان عافانی الله من شیء کنت اخافه علی نفسی ان اتصدّق بجمیع ما املک و
ان الله عافانی منه وقد حوّلت عیالی من منزلی الی قبة فی خراب الانصار وقد
حملت کل ما املک فانا بایع داری وجمیع ما املک فاتصدّق به فقال له ابو
عبد الله ع انطلق وقوّم منزلک وجمیع متاعک وما تملک بقیمة عادلة و

علیهم

واعرف ذلك ثم اعمد الى صحيفة بيضاء فاكتب فيها جملة ما قومت ثم انظر

الى اوثق الناس في نفسك فادفع اليه الصحيفة واوصه ومره ان حدث

بك حدث الموت ان يبيع منزلك وجميع ما تملك فيتصدق به عنك

ثم ارجع الى منزلك وقم في مالك على ما كنت فيه وكل انت وعيالك مثل

ما كنت تاكل ثم انظر لكل شئ تصدق به فيما تستقبل من صدقة او صلة

قرابة او في وجوه البر فاكتب ذلك كله واحصه فاذا كان راس السنة فانطلق

الى الرجل الذي اوصيت اليه فمره ان يخرج اليك الصحيفة ثم اكتب فيها

جملة ما تصدقت واخرجت من صلة قرابة او بر في تلك السنة ثم افعل مثل

ذلك في كل سنة حتى يفي لله بجميع ما نذرت فيه ويبقى لك منزلك وما

مالك ان شاء الله قال فقال الرجل فرجت عني يا ابن رسول الله جعلني الله

فداك كا علي عن بعض اصحابه ذكره قال لما سم المتوكل نذر ان عوفي ان يتصدق

بمال كثير فلما عوفي سال الفقهاء عن حد المال الكثير فاختلفوا عليه فقال بعضهم

مائة الف وقال بعضهم عشرة الاف وقالوا فيه اقاويل مختلفة فاشتبه عليه

الامر فقال رجل من ندمائه يقال له صفعان الا تبعث الى هذا الاسود

فتساله عنه فقال له المتوكل من تعني ويحك فقال ابن الرضا فقال له وهو

يحسن شيئا من هذا فقال يا امير المؤمنين ان اخرجك من هذا فلي عليك

كذا وكذا والا فاضربني مائة مقرعة فقال المتوكل قد رضيت يا جعفر بن

محمود سر اليه وسله عن حد المال الكثير فصار جعفر بن محمود الى ابي الحسن

يب

علي بن

ه علي بن محمد عليهم السلم فسأله عن حد مال الكثير فقال له الكثير ثمانون

فقال له جعفر يا سيدي اري انه يسألني عن العلة فيه فقال ابو الحسن ع

ان الله عز وجل يقول لقد نصركم الله في مواطن كثيرة فعددنا تلك المواطن

فكانت ثمانين موطنا يب ابن محبوب عن محمد بن خالد عن سيف بن عميرة — الحسين عن محمد ب

عن الحضرمي قال كنت عند ابي عبد الله ع فسأله رجل عن رجل مرض فنذر

لله شكرا ان عافاه الله ان يتصدق من ماله بشيء كثير ولم يسم شيئا فما

تقول قال يتصدق بثمانين درهما فانه يجزيه وذلك بين في كتاب الله اذ

يقول لنبيه ص لقد نصركم الله في مواطن كثيرة الكثير في كتاب الله ه

ثمانون كا محمد عن بنان عن موسى بن القاسم عن يب محمد بن احمد عن موسى

عن يب علي بن جعفر عن اخيه ابي الحسن ع قال سألته عن رجل جعل جاريته

هديا للكعبة كيف يصنع فقال ابي اتاه رجل قد جعل جاريته هديا للكعبة فقال — ان صح

له قوم الجارية او بعها ثم امر مناديا يقوم على الحجر فينادي الا من قصرت نفقته

او قطع به طريقه او نفد طعامه فليات فلان بن فلان ومره ان يعطي اولا

فاولا حتى ينفد ثمن الجارية كا علي عن صالح بن السندي عن جعفر بن بشير

عن ابان عن ابي الحسن عن ابي عبد الله ع قال جاء رجل الى ابي جعفر ع فقال

له اني اهديت جارية الى الكعبة فاعطيت بها خمسمائة دينار فما ترى قال

بعها ثم خذ ثمنها ثم قم على حائط الحجر ثم ناد فاعط كل منقطع به وكل محتاج ه

من الحاج يب ابن فضال عن عباس بن عامر عن ابان عن ابي الحسن عليه السلم

قال سمعت ابا عبد الله ع الحديث كا العدة عن احمد عن ابي عبد الله البرقي عن
بعض اصحابنا قال دفعت الى امرأة غزلا فقالت ادفعه بمكة ليخاط به كسوة الكعبة
فكرهت ان ادفعه الى الحجبة وانا اعرفهم فلما صرت بالمدينة دخلت الى ابي جعفر ع
فقلت له ان امرأة اعطتني غزلا وامرتني ان ادفعه بمكة ليخاط به كسوة الكعبة
فكرهت ان ادفعه الى الحجبة فقال اشتر به عسلا وزعفرانا وخذ طين قبر ابي
عبد الله ع واعجنه بماء السماء واجعل فيه شيئا من العسل والزعفران وفرقه
على الشيعة ليداووا به مرضاهم بيان السر في ذلك ان كلا من العسل وطين
قبر الحسين ع وماء السماء والزعفران مما جعل الله فيه الشفاء كما ورد في القران
والحديث ولا سيما اذا اشتري باطيب كسب النساء اعني الغزل وما طيب به
نفسا وقلب المؤمن بيت الله قال الله تعالى ما وسعني ارضي ولا سمائي ولكن وسعني
قلب عبدي المؤمن وبدن المؤمن بمنزلة الكسوة واللباس لها القلب ومرض
البدن بمنزلة الخراقة وتفرق اجزائه ودواؤه بمنزلة خياطته فتفهم راشدا
صا يب محمد بن احمد عن ابي عبد الله عن محمد بن عبد الله بن مهران عن علي بن
جعفر عن اخيه عليه السلم قال سالته عن الرجل يقول هو يهدي الى الكعبة
كذا وكذا ما عليه اذا كان لا يقدر على ما يهديه قال ان كان جعله نذرا
ولا يملكه فلا شيء عليه وان كان مما يملك غلام او جارية او شبهه باعه
واشترى بثمنه طيبا فيطيب به الكعبة وان كانت دابة فليس عليه شيء
بيان انما صح اهداء الغلام والجارية وشبههما الى الكعبة دون الدابة

لان

لان الغلام يصلح لخدمتها وكذا الجارية وكلّ ما يصلح لان يصرف اليها

وهو المراد بشبهه بخلاف الدابة وانّما يباع ما يصلح لها لان الحجبة يحولون بينه

وبين الانتفاع به هناك كا محمّد وغيره عن محمّد بن احمد عن العباس بن معروف

عن موسى بن عيسى اليعقوبي عن محمّد بن ميسر عن ابي الجهم عن ابي عبد الله

عن ابيه عن آبائه عن علي عليهم السّلم انه قال في امرأة نذرت ان تطوف على اربع

قال تطوف اسبوعا لرجليها كا الا بعد به السكوني عن ابي عبد الله ع قال قال

امير المؤمنين ع في امرأة الحديث يب علي بن مهزيار قال كتب رجل من بني

هاشم الى ابي جعفر الثاني ع اني كنت نذرت نذرا منذ سنين ان اخرج

الى ساحل من سواحل البحر الى ناحيتنا مما يرابط فيه المتطوعة نحو مرابطهم

بجدة وغيرها من سواحل البحر افترى جعلت فداك انه يلزمني الوفاء به

او لا يلزمني او افتدي الخروج الى ذلك اليوم الموضع بشيء من ابواب البرّ

لاصير اليه ان شاء الله فكتب اليه بخطه وقرأته ان كان سمع منك نذرك

احد من المخالفين فالوفاء به ان كنت تخاف شنيعته والا فاصرف ما نويت

من نفقته في ذلك في ابواب البر وفقنا الله واياك لما تحب وترضى يب محمد

بن احمد اللؤلؤي عن احمد عن سماعة يب الصفار عن الزيات عن البزنطي

عن عبد الكريم عن سماعة عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال سمعته يقول

لو ان عبدا انعم الله عليه بنعمة اما ان يكون مريضا او ابتلي ببلية فعافاه الله

من تلك البلية فجعل على نفسه ان يحرم من خراسان كان عليه ان يتم .. يب

لبديها واسبوعا

الحسين عن حماد بن عيسى عن علي بن ابي حمزة قال سالت ابا الحسن ع عن رجل
جعل لله عليه شكرا من بلاء ابتلى به ان عافاه الله ان يحرم من الكوفه قال
فليحرم من الكوفه يب ابن عيسى عن محمد بن اسمعيل عن صفوان عن علي
بن ابي حمزه قال كتبت الى ابي عبد الله ع اساله عن رجل جعل لله عليه ان يحرم
من الكوفه قال يحرم من الكوفه بيان ياتي خبر اخر في هذا المعنى في كتاب الحج
مع اخبار المنع من الحرام الاحرام قبل الميقات انشاء الله يب الحسين عن
فضاله عن يب ابان عن محمد عن ابي جعفر ع في رجل قال عليه بدنة ولم يسم
اين ينحر قال انما النحر بمنى يقسموها بين المساكين يب . وقال في رجل قال
عليه بدنة ينحرها بالكوفة فقال اذا سمى مكانا فلينحر فيه فانه يجزئ عنه يب ابن
عيسى عن الحسين عن اسحق الارزق الصايغ قال سالت ابا الحسن ع عن رجل
جعل لله عليه بدنة ينحرها بالكوفة في شكر فقال لي عليه ان ينحرها حيث جعل لله
عليه وان لم يكن سمى بلدا فانه ينحرها قبالة الكعبة منحر البدن يب الصفار عن
ابراهيم بن هاشم عن يحيى بن المبارك عن ابن جبلة عن اسحق بن عمار عن ابي
عبد الله ع قال قلت رجل مرض فاشترى نفسه من الله بمائة الف درهم
ان هو عافاه الله من مرضه فبرا فقال يا اسحق لمن جعلته قال قلت جعلت فداك
للامام قال نعم هو لله وما كان لله فهو للامام يب ابن محبوب عن احمد عن البرقي
عن النوفلي عن السكوني عن جعفر عن ابيه عن علي عليهم السلم انه اتاه رجل فقال اني
نذرت ان انحر ولدي عند مقام ابرهيم ع ان فعلت كذا وكذا ففعلته قال علي ع

صا

اذبح

اذبح كبشا سمينا يتصدق بلحمه على المساكين ىا احمد فى الاستبصار على الاستحباب لما ياتى فى باب الايمان انه لا شئ عليه يب الحسين عن فضاله وابن ابى عمير عن رفاعه قال سالت اباعبد الله ع عن رجل حج عن غيره ولم يكن له مال وعليه نذر ان يحج ماشيا ايجزى عنه من نذره قال نعم كا الخمسه يب الحسين عن الثلثه الحلبى عن ابى عبد الله ع قال سالته عن امراة جعلت مالها هديا لبيت الله ان اعانت متاعها الفلاني وفلانه فاعارها بعض اهلها بغير اذنها فقال ليس عليها هدى انما الهدى ما جعل لله هديا للكعبه فذلك الذى يوفى به اذا جعل لله وما كان من اشباه هذا فليس بشئ ولا هدى الا بذكر الله وسئل عن الرجل يقول على الف بدنه وهو محرم بالف حجه قال ذلك من خطوات الشيطان وعن الرجل يقول هو محرم بحجه قال ليس بشئ او يقول انا اهدى هذا الطعام قال ليس بشئ ان الطعام لا يهدى او يقول الجزور بعد ما نحرت هو هدى لبيت الله قال انما يهدى البدن وهن احياء وليس تهدى حين صارت لحما كا على عن ابيه عن صفوان عن اسحق بن عمار قال سالت اباعبد الله ابا ابرهيم عن رجل قال لله على المشى الى الكعبه ان اشتريت لاهلى شيئا بنسيه كا فقال ايشق ذلك عليهم قال نعم يشق عليهم ان لا ياخذ لهم شيئا بنسيه قال فلياخذ بنسيه وليس عليه شئ يب الحسين عن عثمان عن سماعه قال سالته عن امرءه تصدقت بمالها على المساكين ان خرجت مع زوجها ثم خرجت معه قال ليس عليها شئ يب عنه عن حماد عن على بن ابى حمزه قال سالت اباعبد الله ع عن رجل جعل عليه شيئا الى بيت الله الحرام

صا

فكلّ مملوك له حرّ ان خرج مع عمّه الى مكّة ولا تكارى لها ولا اصحبها فقال ليس بشئ
ليتكار لها وليخرج معها يب عنه عن فضالة عن ابان عن يحيى بن ابى العلاء عن ابى
عبد الله عن ابيه عليهما السّلم ان امرأة نذرت ان تقاد مزمومة بزمام فى انفها
فوقع بعير فخرم انفها فاتت عليّا عم تخاصم فابطله وقال ان ما نذرت لله بما
لعلها قيدت فى قطار الابل فخرم انفها بوقوع بعير من القطار فخاصمت صاحب
البعير فابطلت الجناية لانها نذرت لله وبه عرضت نفسها للجناية ويأتى هذا
الحديث فى باب ضمان جنايات الدوابّ من كتاب الحسبة والاحكام من الكافى
والتهذيب باسناد آخر هكذا فدفعها بعير وفى آخره فابطله وقال انما نذرت
ليس عليك ذلك يب عنه عن محمّد بن اسمعيل عن حمزة بن بزيع عن على السائى
قال قلت لابى الحسن عم جعلت فداك انى كنت اتزوج المتعة فكرهتها وتشأمت
بها فاعطيت الله عهدًا بين الركن والمقام وجعلت على فى ذلك نذرا وصياما الا
اتزوجها ثم انّ ذلك شق علىّ وندمت على يمينى ولم يكن بيدى من القوة ما
اتزوج به فى العلانية فقال لى عاهدت ان لا تطيعه والله ان لم تطعه لتعصينه
بما يأتى هذا الحديث فى باب اثبات المتعة وثوابها من كتاب النكاح باسناد
اخر من الكافى ونقل فى التهذيبين منه هناك واورد ولكن بيدى مكان ولم
يكن بيدى لبيّن بالقوة الاقتدار من جهة المال وبالتزوج فى العلانية العقد
الدائم فانه يفتقر الى الاعلان والاشهاد وكثرة المال لخلافها يب عنه عن الحسن
بن على عن الكنانى عن ابى عبد الله عم قال ليس من شئ هو لله طاعة يجعله الرجل

عليه

عليه الا ينبغي لمن ان يفي به وليس من رجل جعل لله عليه شيئا في معصية الله الا
انه ينبغي ان يتركه الى طاعة الله عز وجل كا الثلثة يب الصفار عن يعقوب بن
يزيد عن يب ابن ابي عمير عن بعض حفص بن سوقة عن ابن بكير عن زرارة قال
قلت لابي عبد الله ع اي شئ لا نذر في معصية قال فقال كل ما كان لك فيه منفعة
في دين او دنيا فلا حنث عليك فيه بيان اي شئ لا نذر في معصية يعني ما معناه
وفي بعض النسخ لا نذر فيه اي لا يصح النذر فيه باب كفارة النذر
كا علي عن ابيه عن القاسم ابن محمد يب الصفار عن القاساني عن القسم عن المنقري
عن حفص بن غياث عن ابي عبد الله ع قال سألته عن كفارة النذر فقال كفارة النذر كفارة اليمين
كا علي عن ابيه عن يب السراد عن الحلبي جميل بن صالح عن ابي الحسن موسى ع
انه قال كل من عجز عن نذر نذره فكفارته كفارة يمين كا الخمسة يب الحلبي
عن ابي عبد الله ع قال ان قلت لله علي فكفارة يمين يب محمد بن احمد عن ابي جعفر
عن ابي الجوزاء عن الحسين بن علوان عن عمرو بن خالد عن ابي جعفر ع قال
النذر نذران فما كان لله وفى به وما كان لغير الله فكفارته كفارة يمين
بيان لعل المراد ان ما كان لله يجب الوفاء به ومخالفته معصية وما كان
لغير الله يجوز المخالفة فيه وان اشترك في وجوب الكفارة بالمخالفة ويستفاد
من بعض الاخبار الاتية في باب الايمان ان ما كان لغير الله يجوز المخالفة
فيه قسمان قسم فيه الكفارة وهو ما استوى فعله وتركه وقسم ليس فيه
الكفارة وهو ما يكون مخالفته اولى من اتيانه ومن بعضها ان ما استوى فعله

يب صا

صا

صا

وتركه ايضا الا كفارة فيه ويجوز حمل الكفارة فيه على الاستحباب او تاويله
بما يكون مخالفته اولى وباحد الامرين تلتئم الاخبار كا القميان عن على
عن ابن مهزيار يب الصفار عن احمد وعبد الله بن محمد عن على بن مهزيار
قال كتب بندار مولى ادريس يا سيّدى نذرت ان اصوم كلّ يوم سبت
فان انا لم اصمه ما يلزمنى من الكفارة فكتب ع وقرأته لا تتركه الا من
علة وليس عليك صومه فى سفر ولا مرض الا ان تكون نويت ذلك وان
كنت افطرت فيه من غير علة فتصدّق بعدد كلّ يوم لسبعة مساكين
نسأل الله التوفيق لنا لما يحب ويرضى بيان اورد فى الفقيه مضمون هذا
الخبر من غير اسناد الى احد وذكر مكان سبعة عشرة وهو الموافق لما قبله
من الاخبار لانه احدى خصال كفارة اليمين اذ يجوز الاقتصار فى الفتوى
على احدى خصال المخير فيها كما فى الخبرين الاتيين وربما يوجد فى بعض النسخ
التهذيب فى كتاب الايمان والنذور تسعة مكان لسبعة وكانه تصحيف
اذ لم يعهد حذف حرف الجر فى مثله ويجوز ان يكون تخفيف الكفارة فيه
لاختصاصها باليوم الواحد دون حنث الاصل النذر لثباته عليه بعد
ذلك وقد مضى نظيره كا البزاز عن محمد بن عيسى عن يب على بن مهزيار
انه كتب اليه يسأله يا سيّدى رجل نذر ان يصوم يوما بعينه فوقع ذلك
اليوم على اهله ما عليه من الكفارة فكتب اليه يصوم يوما بدل يوم وتحرير
رقبة مؤمنة يب الصفار عن محمد بن عيسى عن ابيه عن الصيقل انه كتب اليه

يب صا

الحديث

صا الحديث يب محمد عن محمد بن عيسى عن الحسين بن عبيد قال كتبت اليه
صا يعني ابا الحسن الثالث عم الحديث وذكر بدل بعينه لله يب محمد بن احمد
عن محمد بن عبد الحميد عن ابي جميلة عن عمرو بن حريث عن ابي عبد الله ع
قال سالته عن رجل قال ان كلم ذا قرابة له فعليه المشي الى بيت الله و
كل ما يملكه في سبيل الله وهو بريء من دين محمد قال يصوم ثلثة ايام
ويتصدق على عشرة مساكين بيان لعل زيادة الصوم لتضمن البراءة
وحمل الصوم والتصدق في الاستبصار على الشكر على مخالفة المعصية
دون الكفارة لما مر ان لا نذر في معصية او على ان يكون الكفارة مستحبة
صا يب الحسين عن ابن ابي عمير عن جميل بن دراج عن عبد الملك بن عمرو
عن ابي عبد الله ع قال من جعل لله عليه ان لا يركب محرما سماه فركبه قال
ولا اعلمه الا قال فليعتق رقبة او ليصم شهرين او ليطعم ستين مسكينا
صا يب عنه عن اسمعيل عن حفص بن عمر بياع السابري عن ابي عبد الله بصير
عن احدهما عليهما السلام قال من جعل عليه عهد الله وميثاقه في امر لله
وميثاقه طاعة فحنث فعليه عتق رقبة او صيام شهرين متتابعين
صا او اطعام ستين مسكينا يب محمد بن احمد عن محمد بن احمد الكوفي عن العمركي
عن علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر ع قال سالته عن رجل عاهد الله
في غير معصية ما عليه ان لم يف بعهده قال يعتق رقبة او يتصدق بصدقة
او يصوم شهرين متتابعين بيان قد مضى خبر آخر في كتاب كفارة النذر في

باب فدية نذر الصيام مع كلام يرفع بعض الاختلاف وفي التهذيب حمل هذا
الاختلاف على اختلاف الناس في الاستطاعة والعجز ويحتمل تخصيص الستين
والشهرين بازاء الرقبة بما يكون متعلقة معصية او طاعة كما في خبري عبد الملك
وابي بصير او بما اكد بلفظة العهد كما في خبري ابي بصير وعلي بن جعفر ويحتمل
الاستحباب باب الايمان كا محمد عن احمد عن علي بن حديد عن بعض
اصحابه عن ابي عبد الله ع قال الايمان ثلث يمين ليس فيها كفارة ويمين فيها
كفارة ويمين غموس يوجب النار فاليمين التي ليس فيها كفارة الرجل يحلف
على باب بر ان لا يفعله فكفارته ان يفعله واليمين التي تجب فيها الكفارة
الرجل يحلف على باب معصية ان لا يفعله فيفعله فيجب عليه الكفارة واليمين
الغموس التي توجب النار الرجل يحلف على امرئ مسلم على حبس ماله كا علي
قال الايمان ثلث الحديث مرسله مقطوعا على اختلاف كثير في الفاظه
كا محمد عن احمد عن ابن فضال عن ابن بكير عن زرارة عن ابي جعفر ع قال
كل يمين حلفت عليها لك فيها منفعة في امر دين او دنيا فلا شئ عليك
فيها وانما تقع عليك الكفارة فيما حلفت عليه فيما لله معصية ان لا تفعله ثم تفعله
كا احمد عن يب السراد عن البجلي قال سمعت ابا عبد الله ع يقول ليس كل
يمين فيها كفارة اما ما كان منها مما اوجب الله عليك ان تفعله فحلفت
ان لا تفعله فليس عليك فيها الكفارة واما ما لم يكن مما اوجب الله عليك
ان تفعله فحلفت ان لا تفعله ففعلته فان عليك فيها الكفارة كا يب عنه عن

سعد بن سعد عن محمد بن القاسم بن الفضيل عن حمزة بن حمران عن داود بن
فرقد عن حمران قال قلت لابي جعفر وابي عبد الله عليهما السلام اليمين التي تلزمني
فيها الكفارة فقال الا ما حلفت عليه مما لله فيه طاعة ان تفعله فلم تفعله فعليك
فيها الكفارة وما حلفت عليه مما لله فيه المعصية فكفارته تركه وما لم يكن
فيه معصية ولا طاعة فليس عليه هو بشيء كا الثلثة عن جميل بن دراج
كا البزنطي عن جميل عن زرارة عن احدهما عليهما السلام قال سألته عما يكفر
من الايمان فقال ما كان عليك ان تفعله فحلفت ان لا تفعله فليس عليك شيء
اذا فعلته وما لم يكن عليك واجبا ان تفعله فحلفت ان لا تفعله ثم تفعله فعليك الكفارة
يب ابن عيسى عن البزنطي عن جميل عن زراره عن ابي جعفر ع مثله بيان قد
في التهذيبين وجوب الكفارة في الاخير بما اذا لم يكن لفعله مزية على تركه
بدلالة الاخبار الاتية كا محمد عن احمد عن يب الحسين عن فضالة عن ابن
مسكان عن حمزة بن حمران عن زراره قال قلت لابي عبد الله ع اي شيء
الذي فيه الكفارة من الايمان فقال كل ما حلفت عليه مما فيه البر والطاعة
ان تفعله فلم تفعله ففيه الكفارة اذا لم تف به وما حلفت عليه مما فيه المعصية
فليس عليك فيه الكفارة اذا رجعت عنه وما كان سوى ذلك مما ليس فيه
بر ولا معصية فليس بشيء يه قال الصادق عليه السلام اليمين على وجهين احدهما
ان يحلف الرجل على شيء لا يلزمه ان يفعل فيحلف انه يفعل ذلك الشيء او يحلف
على ما يلزمه ان يفعل فعليه الكفارة اذا لم يفعله والاخرى على ثلثة اوجه فمنها

فحلفت ان لا تفعله صح

ما يوجر الرّجل عليه اذا حلف كاذبا ومنها ما لا كفارة عليه ولا اجر له ومنها
ما لا كفارة عليه فيها والعقوبة فيها دخول النّار فامّا التى يوجر عليها الرّجل
اذا حلف كاذبا ولم يلزمه الكفارة فهو ان يحلف الرجل فى خلاص امرء مسلم
او خلاص ماله من متعدّ يتعدّى عليه من لصّ او غيره واما التى لا كفارة
عليه فيها ولا اجر له فهو ان يحلف الرّجل على شئ ثم يجد ما هو خير من اليمين
فيترك اليمين ويرجع الى الّذى هو خير واما التى عقوبتها دخول النّار فهو
ان يحلف الرّجل على مال امرء مسلم او على حقه ظلما فهو يمين غموس يوجب
النّار ولا كفارة عليه فى الدّنيا كا الاثنان عن الوشا عن ابان عن البصرى صا
يب الحسين عن حماد عن ابن المغيرة عن عبد الله بن سنان عن البصرى
عن ابى عبد الله ع قال سألته عن الرّجل يقسم على الرّجل فى الطّعام ليأكل فلم
يطعم هل عليه فى ذلك شئ قال لا كا بهذا الاسناد عن ابى عبد الله ع سئله صا
بدون قوله قال لا ونادوما اليمين التى تجب فيها الكفارة فى الذى يحلف فقال الكفارة م
على المتاع ان لا يبيعه ولا يشتريه ثم يبدو له فيه فيكفر عن يمينه م وان حلف
على شئ والذى حلف عليه اتيانه خير من تركه فليأت الذى هو خير ولا كفارة
عليه انما ذلك من خطوات الشيطان يه سعد بن الحسن عن ابى عبد الله ع انه
سئل عن الرّجل يحلف ان لا يبيع سلعته بكذا وكذا ثم يبدو له قال يبيع ولا يكفر
بيان قد مضى التوفيق بين هذا الحديث والّذى قبله فى اوايل باب كفارة
النذر كا محمد عن احمد عن الحسين عن فضالة عن القاسم بن بريد عن محمد قال

سالت

ه سألت اباجعفر ع عن الايمان والنذور واليمين التي هي لله طاعة فقال ما
جعل لله شيئا من ذلك ثم لم يفعل فليكفر يمينه واما ما كانت يمينا في معصية
فليس بشئ كا العدة عن سهل ومحمد عن ابن عيسى جميعا عن البزنطي عن ثعلبة
عن زرارة عن ابي جعفر ع قال كل يمين حلف عليها ان لا يفعلها مما له
فيها منفعة في الدنيا والاخرة فلا كفارة عليه وانما الكفارة في ان يحلف الرجل
والله لا ازني والله لا اشرب الخمر والله لا اسرق ولا اخون واشباه هذا ولا
اعصي ثم فعل فعليه الكفارة فيه كا البزنطي عن ثعلبة وعمن ذكره عن
ميسرة قال قال ابو عبد الله ع اليمين التي لا يجب فيها الكفارة ما كان عليك ان
تفعله فحلفت ان لا تفعله ففعلته فليس عليك شئ لان فعلك طاعة لله
وما كان عليك ان لا تفعله فحلفت ان لا تفعله ففعلته فعليك الكفارة
كا محمد عن احمد عن محمد بن سنان عمن رواه عن ابي عبد الله ع قال من حلف
على يمين فراى غيرها خيرا منها فاتى ذلك فهو كفارة يمينه وله حسنة كا
محمد عن احمد عن ابن فضال عن بعض اصحابه عن ابي عبد الله ع قال من حلف
على يمين فراى ما هو خير منها فليات الذي هو خير وله حسنة كا علي عن
ابيه عن علي بن النعمان كا القميان عن محمد بن اسمعيل عن علي بن النعمان عن
سعيد الاعرج قال سالت ابا عبد الله ع عن الرجل يحلف على اليمين فيرى ان
تركها افضل وان لم يتركها خشي ان ياثم ايتركها فقال اما سمعت قول رسول الله ص
اذا رايت خيرا من يمينك فدعها كا محمد عن احمد عن القاسم عن جده

في طاعته فليقض
وان جعل الله

محمد بن احمد عن ابرهيم بن اسحق عن القسم عن ابيه عن جده عن بحير العطار
قال سافرت مع ابي جعفر ع الى مكة فامر غلامه بشيء فخالفه الى غيره فقال
ابو جعفر ع والله لاضربنك يا غلام قال فلم اره ضربه فقلت جعلت فداك
انك حلفت لتضربن غلامك فلم اراك ضربته فقال اليس الله يقول ان تعفوا
اقرب للتقوى يب موسى عن صفوان وابن ابي عمير عن ذريح قال سألت
اباعبدالله ع عن رجل حلف ليحجن ماشيا فعجز عن ذلك فلم يطقه قال فليركب
وليسق الهدى كا العدة عن سهل عن الاشعري عن القداح عن ابي عبدالله ع
قال لا يمين للولد مع والده ولا للمرأة مع زوجها ولا للمملوك مع سيده كا الثلثة
عن منصور بن حازم عن ابي عبدالله ع قال قال رسول الله ص لا يمين لولد مع والده
ولا للمملوك مع مولاه ولا للمرأة مع زوجها ولا نذر في معصية ولا يمين في قطيعة
يه منصور بن حازم عن ابي جعفر ع قال قال رسول الله ص لا رضاع بعد فطام
ولا وصال في صيام ولا يتم بعد احتلام ولا صمت يوما الى الليل ولا تعرب
بعد الهجرة ولا هجرة بعد الفتح ولا طلاق قبل نكاح ولا عتق قبل ملك ولا يمين
لولد مع والده ولا للمملوك مع مولاه ولا للمرأة مع زوجها ولا نذر في معصية
ولا يمين في قطيعة يب الحسين عن القسم عن علي عن ابي عبدالله ع قال لا يمين
في معصية الله ولا في قطيعة رحم كا الاثنان عن الوشا عن عبدالله بن سنان
قال سمعت اباعبدالله ع يقول لا يجوز يمين في تحليل حرام ولا تحليل تحريم حلال
ولا قطيعة رحم كا محمد بن احمد عن حب السراد عن خالد بن جرير عن ابي الربيع

الشامي

الشامي عن ابي عبد الله ع مثله كا يب احمد عن اسمعيل بن سعد الاشعري
عن ابي الحسن الرضا ع قال سألته عن رجل حلف في قطيعة رحم فقال قال
رسول الله ص لا نذر في معصية ولا يمين في قطيعة رحم قال وسألته عن
رجل احلفه السلطان بالطلاق وغير ذلك فحلف قال لا جناح عليه قال
لا جناح عليه قال وسألته عن رجل يخاف على ماله من السلطان فيحلف
لينجو به منه فقال لا جناح عليه قال وسألته هل يحلف الرجل على مال
اخيه كما يحلف على ماله قال نعم كا احمد عن علي بن الحكم عن عمرو بن البنا
قال سئل ابو عبد الله ع وانا اسمع عن رجل جعل عليه المشي الى بيت الله
والهدي قال وحلف بكل يمين غليظة ان لا اكلم ابي ابدا ولا اشهد له
خيرا ولا شرا ولا يأكل معي على الخوان ابدا ولا يؤويني واياه سقف بيت
ابدا قال ثم سكت فقال له ابو عبد الله ع ابقي شيء قال لا جعلت فداك قال كل
يمين تدعو الى قطيعة رحم فليس بشيء كا العدة عن احمد عن عثمن عن سماعة
قال سألت ابا عبد الله ع عن رجل جعل عليه ايمانا ان يمشي الى الكعبة او
صدقة او عتقا او نذرا او هديا ان هو كلم اباه او امه او اخاه او ذا رحم او قطع
قرابة او مأثما يقيم عليه او امرا لا يصلح له فعله فقال
كتاب الله قبل اليمين ولا يمين في معصية يب الحسين عن عثمان عن سماعة
الحديث مضمرا الى قوله لا يصلح له فعله فقال لا يمين في معصية الله انما اليمين
الواجبة التي ينبغي لصاحبها ان يفي بها ما جعل الله عليه في الشكر ان هو عافاه

صا

عليه ماله اورده صح

من مرضه او عافاه الله من امر يخافه او رد له من سفر او رزقه رزقا فقال
لله علي كذا وكذا شكرا فهذا الواجب على صاحبه فينبغي له ان يفي به يب ابرهيم
بن مهزيار عن يب الحسين عن القاسم بن محمد عن ابان عن البصري قال
سألت ابا عبد الله ع عن رجل حلف ان ينحر ولده فقال ذلك من خطوات
الشيطان يه قال ابو عبد الله ع في رجل حلف ان كلم اباه وامه فهو يحج بحجة
قال ليس بشيء كا الثما القميان عن صفوان عن العلا عن محمد ان امرأة
من آل المختار حلفت على اختها او ذات قرابة لها وقالت ادني يا فلانة فكلي
معي فقالت لا فحلفت فجعلت عليها المشي الى بيت الله وهو وعتق ما تملك
ان لا تدنين فتاكلين معي ~~وان لا تمتنين فتاكلين معي~~ وان لا يظلها و
اياها سقف بيت ولا تأكل معها على خوان ابدا وقالت الاخرى مثل ذلك
فحمل عمر بن حنظلة الى ابي جعفر ع مقالتهما فقال انا قاض في ذا قل لها فلتأكل
وليظلها واياها سقف بيت ولا تمشي ولا تعتق وليتق الله ربها فلا تعودن
الى ذلك فان هذا من خطوات الشيطان كا الخمسة يب الحسين عن الثلثة
عن ابي عبد الله ع انه قال في رجل حلف بيمين ان لا يكلم ذا قرابة قال ليس
بشيء فيكلم الذي حلف عليه وقال كل يمين لا يراد بها وجه الله فليس بشيء
في طلاق او غيره كا محمد عن احمد عن صفوان عن ابن مسكان عن الحلبي
ومنصور بن حازم عن يه ابي عبد الله ع قال كل يمين لا يراد بها وجه الله
في طلاق او عتق فليس بشيء كا يب احمد عن ابن بكير يب الحسين عن ابن

صا

فضال

فضال عن ابن رباط عن ابن بكير عن زراره عن ابي جعفر ع قال قلت له الرجل
حلف بالايمان المغلظة ان لا يشتري لاهله شيئا قال فليشتر لهم وليس
عليه شئ في يمينه يب الصفار عن يعقوب عن ابن ابي عمير عن الحكم الاعمى
عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله ع قال قلت الرجل يحلف ان لا يشتري لاهله
من السوق الحاجة قال فليشتر لهم قال قلت له من يكفيه قال يشتري لهم
قال قلت له ان له من يكفيه والذى يشتري له ابلغ منه وليس عليه
فيه ضرر قال يشتري لهم يب عنه عن احمد بن الحسن بن فضال عن ابيه عن
ابي المغرا عن اسحق بن عمار عن العبد الصالح ع قال سالت عن الرجل جعل عليه
المشي الى بيت الله لا يشتري لاهله شيئا بالنسيئة سنة قال يضر ذلك بهم
ويشق عليهم قلت نعم يشق عليهم قال فليشتر لهم ولا شئ عليه كا محمد عن محمد بن
الحسين عن موسى بن سعدان كا علي عن محمد بن علي عن موسى بن سعدان
عن يب عبد الله بن القاسم عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع قال
لا يمين في غضب ولا في قطيعة رحم ولا في اجبار ولا في اكراه قال قلت
اصلحك الله فما الفرق بين الاكراه والاجبار قال الاجبار من السلطان
يكون والاكراه من الزوجة والام والاب وليس ذلك بشئ يب العلاء عن
محمد عن احدهما عليهما السلم انه سئل عن امرأة جعلت مالها هديا وكل مملوك
لها حرا ان كلمت اختها ابدا قال تكلمها وليس هذا شيئا انما هذا وشبهه من
خطوات الشيطان كا محمد عن احمد عن يب السراد عن سعد بن ابي خلف

تكلمهما ام

قال قلت لابي الحسن موسى ع انی كنت اشتريت امة سرا من امرأتی وانه
بلغها ذلك فخرجت من منزلی وابت ان ترجع الى منزلی فاتيتها فی منزل
اهلها فقلت لها ان الذی بلغك باطل وان الذی اتاك بهذا عدو
لك اراد ان يستفزك فقالت لا والله لا يكون شیء بينی وبينك خيرا
ابدا حتى تحلف لی بعتق كل جارية لك وبصدقة مالك ان كنت اشتريت
جارية وهی فی ملكك اليوم فحلفت لها بذلك فاعادت اليمين وقالت
لی فقل كل جارية لی الساعة فهی حرة فقلت لها كل جارية لی الساعة فهی
حرة وقد اعتزلت جاريتی وهممت ان اعتقها واتزوجها لهوای فيها فقال
ليس عليك فيما احلفتك عليه شیء واعلم انه لا يجوز عتق ولا صدقة الا ما
اريد به وجه الله عز وجل وثوابه كا محمد عن يب احمد عن علی بن الحكم
عن سيف بن عميرة عن الكنانی قال والله لقد قال لی جعفر بن محمد عليهما السلام
ان الله تع علم نبيه التنزيل والتاويل فعلمه رسول الله صع عليا ع قال
وعلمنا والله ثم قال ما صنعتم من شیء او حلفتم عليه من يمين فی تقية فانتم
منه فی سعة كا علی عن ابيه عن ابن مرار عن يونس عن بعض اصحابه عن احدهما
عليهما السلم فی رجل حلف تقية قال ان خفت على مالك ودمك فاحلف
ترده بيمينك فان لم تر ان ذلك يرد شيئا فلا تحلف لهم كا علی عن الاثنين
قال سمعت اباعبدالله ع يقول فی قول الله عز وجل لا يؤاخذكم الله باللغو فی
ايمانكم قال اللغو هو قول الرجل لا والله وبلى والله ولا يعقد على شیء يب ابو بصير

عن

بلـ

عن ابي عبد الله ع في قول الله عز وجل لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم قال هو لا والله وبلى والله يب التيملي عن النخعي عن صفوان يب الحسين عن صفوان عن منصور بن حازم قال سألت ابا عبد الله ع عن امرأة حلفت لزوجها بالعتاق والهدي ان هو مات الا تتزوج بعده ابدا ثم بدا لها ان تتزوج فقال تبيع مملوكتها اني اخاف عليها من الشيطان وليس عليها في الحق شيء فان شاءت ان تهدي هديا فعلت بيان تبيع مملوكتها يحتمل معنيين احدهما ان حلفها ليس بشيء بل يجوز لها ان تبيع مملوكتها والثاني يعني تبيعها قبل التزويج لئلا تحنث وتؤيد الاول ما ثبت من عدم انعقاد مثل هذه الايمان اني اخاف عليها من الشيطان يعني اخاف ان لم تتزوج ان يغرها الشيطان فتزني واريد بالحق التزويج فان الحلف على تركه لا ينعقد يب عنه عن فضالة عن ابان عن زرارة قال سألت ابا جعفر ع عن الرجل يقول ان اشتريت فلانة او فلانا فهو حر وان اشتريت هذا الثوب فهو في المساكين وان نكحت فلانة فهي طالق قال ليس ذلك كله بشيء لا يطلق الا ما يملك ولا يصدق الا بما يملك ولا يعتق الا ما يملك يب عنه عن صفوان عن البجلي قال سألت ابا الحسن ع عن امرأة حلفت بعتق رقيقها او بالمشي الى بيت الله ان لا تخرج الى زوجها وهو ببلد الارض التي هي بها فلم يرسل اليها نفقة واحتاجت حاجة شديدة ولم يقدر على نفقة فقال انها وان كانت غضبى فانها حلفت حيث حلفت وهي تنوي ان لا تخرج اليه طايعة وهي تستطيع ذلك ولو علمت ان ذلك لا ينبغي لها لم تحلف فلتخرج الى زوجها وليس عليها شيء في

عنرم

يمينها فانّ هذا ابرّ كا محمّد عن محمّد بن الحسين عن ابن هلال عن عقبة بن
خالد عن ابي عبد الله ع في رجل كان لرجل عليه دين فلزمه فقال الملزوم
كلّ حلّ عليه حرام ان برح حتى يرضيك فخرج قبل ان يرضيه كيف يصنع
ولا يدري ما يبلغ يمينه وليس له فيها نية فقال ليس بشئ كا محمّد عن يب احمد
عن محمّد بن سهل عن بن سنان عن اسحق بن عمّار قال قلت لابي عبد الله ع
الرّجل يكون عليه الدّين فيحلفه غريمه بالايمان المغلظة ان لا يخرج من
البلد قال لا يخرج حتّى يعلمه قلت ان اعلمه لم يدعه قال ان كان عليه ضرر
وعلى عياله فليخرج ولا شئ عليه يب الحسين عن فضالة عن ابان عن زرارة
والبصري عن ابي عبد الله ع في رجل قال هو محرم بحجة ان لم يفعل كذا وكذا فلم
يفعله قال ليس بشئ كا الاثنان عن الوشا عن ابان يب عنه عن القاسم بن محمّد
وفضالة عن ابان عن البصري عن ابي عبد الله ع قال اذا حلف الرّجل على شئ
والذّي حلف اتيانه خير من تركه فليات الذّي هو خير ولا كفارة عليه وانّما
ذلك من خطوات الشيطان يب عنه عن القاسم بن محمد عن علي عن ابي بصير
قال سالت ابا عبد الله ع عن الرّجل يقول هو يهودي او نصراني ان لم يفعل
كذا وكذا قال ليس بشئ يب يونس بن عبد الرّحمن عن اسحق بن عمار قال قلت
لابي ابرهيم ع رجل قال هو يهودي او نصراني ان لم يفعل يفعل كذا وكذا فقال
بئسما قال وليس عليه شئ كا الثلثة رفعه قال سمع رسول الله ص رجلا
يقول انا برئ من دين محمّد فقال له رسول الله ص ويلك اذا برئت من دين محمّد

فعلى

نعلى دين من تكون قال فما كلمه رسول الله صلى حتى مات كا محمد عن محمد بن
الحسين عن محمد بن اسمعيل عن صالح بن عقبة عن يونس بن ظبيان قال قال
لي يا يونس لا تحلف بالبراءة منا فانه من حلف بالبراءة منا صادقا او
كاذبا فقد برئ منا بر قال ع من برئ من الله صادقا او كاذبا فقد برئ من الله
بر مفضل بن عمر عن ابي عبد الله ع في قول الله عز وجل فلا اقسم بمواقع
النجوم وانه لقسم لو تعلمون عظيم قال يعني به الجميع اليمين بالبراءة من الائمة
عليهم السلام يحلف به الرجل يقول ان ذلك عظيم بيان هذا تاويل للاية حيث
عدل بها عن ظاهرها لحمل النجوم على الائمة والمواقع بالبراءة ويأتي في باب
النوادر حملها على الظاهر قال في الفقيه وهذا الحديث في نوادر الحكمة يب الحسين
عن صفوان عن منصور بن حازم قال قال لي ابو عبد الله ع اما سمعت بطارق
ان طارقا كان نخاسا بالمدينة فاتى ابا جعفر ع فقال يا ابا جعفر اني هالك اني
حلفت بالطلاق والعتاق والنذور فقال له يا طارق ان هذه من خطوات
الشيطان يب محمد بن احمد عن بنان عن ابيه عن ابن المغيرة عن السكوني عن
جعفر عن ابيه عن علي عليهم السلام قال قال رسول الله صلى كل يمين فيها كفارة الا ما
كان من طلاق او عتاق او عهد او ميثاق بيان يعني الا ما اذا اقسم باحد
هذه الامور فانه لا كفارة فيه وذلك لان الاقسام لا يقع الا باسم الله سبحانه
يب ابن محبوب عن احمد عن البرقي عن النوفلي عن يه السكوني عن جعفر عن
ابيه عن علي ع قال اذا قال الرجل اقسمت او حلفت فليس بشئ حتى يقول

س اقسمت بالله او احلفت بالله كا الثلثة عن حماد عن محمد قال قلت لابى جعفر ع
قول الله تعالى والليل اذا يغشى والنجم اذا هوى وما اشبه ذلك فقال ان الله تعم
ان يقسم من خلقه بما شاء وليس لخلقه ان يقسموا الا به بيان ياتى اخبار آخر
فى هذا المعنى فى ابواب القضا من كتاب الحسبة ان شاء الله مع ما يناسب هناك
صا من احكام اليمين كا يب احمد عن ابن فضال عن حفص وغير واحد من
اصحابنا عن ابى عبد الله ع قال سئل عن الرجل يقسم على اخيه قال ليس عليه شئ
انما اراد اكرامه بيان الاقسام على الغير ان يقول له والله لتفعلن كذا وكذا
ولعل المراد باخر الحديث ان ذلك انما يكون فى الغالب حيث اراد ان يكرم اخاه
فى امر كان لا يقوم او ينزل الى داره او ياكل من طعامه او نحو ذلك ولا وجه لوجوب
الكفارة عليه فى مثل هذه الامور يب ابن عيسى عن الوشا يب الحسين عن الوشا
عن عبد الله بن سنان عن رجل عن على بن الحسين عليهما السلم قال اذا اقسم
الرجل على اخيه فلم يبر قسمه فعلى المقسم كفارة يمين بيان حمله فى التهذيبين
على الاستحباب لما مر انه لا شئ عليه ويجوز حمله على ما اذا لم يرد بذلك اكرامه
يب ابن عيسى عن البزنطى عن ابى الحسن ع قال ان ابى صلوات الله عليه كان
حلف على بعض امهات اولاده ان لا يسافر بها فان سافر بها فعليه ان يعتق
نسمة تبلغ مائة دينار فاخرجها معه وامرنى فاشتريت نسمة بمائة دينار فاعتقها
صا يب محمد بن احمد عن الرازى عن البزنطى عن الحسن بن على عن ابى الحسن ع قال قلت له
ان لى جارية ليس لها منى مكان ولا ناحية وهى تحتمل الثمن الا انى كنت حلفت فيها

بيمين

بيمين فقلت لله علي ان لا ابيعها ابدا وبي الى ثمنها حاجة مع تخفيف المؤنة

فقال فِ لله بقولك له يب الصفار عن عبدالله بن عامر عن التميمي صا

عن الحسين بن بشر قال سالته عن رجل له جارية حلف بيمين شديدة

واليمين لله عليه ان لا يبيعها ابدا وله الى ثمنها حاجة مع تخفيف المؤنة

فقال فِ لله بقوله له كا القمي عن محمد بن حسان عن ابي عبدالله عمران

الارمني عن عبدالله بن الحكم يب محمد بن احمد عن سهل عن الحسن عن يعقوب

بن اسحق الضبي عن ابي محمد الارمني عن عبدالله بن الحكم عن عيسى بن عطية

قال قلت لابي جعفر ع اني اليت ان لا اشرب من لبن عنزي ولا اكل من

لحمها فبعتها وعندي من اولادها فقال لا تشرب من لبنها ولا تاكل من

لحمها فانها منها يب عبيس بن هشام الناشري عن ثابت عن ابي بصير عن

ابي عبدالله ع قال سالته عن رجل اعجبته جارية عمته فخاف الاثم وخاف

ان يصيبها حراما واعتق كل مملوك له وحلف بالايمان ان لا يمسها ابدا

فماتت عمته فورث الجارية اعليه جناح ان يطأها فقال انما حلف على الحرام

ولعل الله ان يكون رحمه فورثه اياها لما علم من عفته يب الصفار عن

يعقوب بن يزيد عن محمد بن عذافر قال سالت اباعبدالله ع عن حلف الرجل

بالعتق بغير ضمير على ذلك فقال من حلف بذلك ولله فيه رضا فهو له

لازم فيما بينه وبين الله وليس ذلك على المكره بيان حمله في التهذيب

على الاستحباب لما مر ان لا يمين بالعتاق ويحتمل التقية ايضا يه محمد قال سالت

احدهما عليهما السّلم عن رجل قالت له امرأته اسالك بوجه الله الا ما طلقتنى
قال يوجعها ضربا او يعفو عنها يه الازدى عن ابى بصير عنه ع قال لو حلف
الرّجل الا يحك انفه بالحايط لابتلاه الله حتى يحك انفه بالحايط ولو حلف
الرجل ان لا ينطح رأسه بحايط لوكل الله عزّ وجل به شيطانا حتى ينطح براسه
الحايط باب الاستثنا فى اليمين وغيرها كا العدة عن سهل
ومحمد عن احمد عن السّراد عن ابن رئاب عن حمزة بن حمران قال سالت ابا
عبدالله ع عن قول الله عزّ وجل واذكر ربّك اذا نسيت قال ذلك فى اليمين
اذا قلت والله لا افعل كذا وكذا واذا ذكرت انك لم تستثن فقل ان شاء الله
كا محمد عن احمد عن على بن الحكم عن ابى جميله عن محمد الحلبى وزراره ومحمد عن
ابى جعفر وابى عبدالله عليهما السّلم فى قول الله عزّ وجل واذكر ربّك اذا نسيت قال
اذا حلف الرّجل فنسى ان يستثنى فليستثن اذا ذكر كا محمد عن احمد عن
يب الحسين عن حماد بن عيسى عن الحسين القلانسى او بعض اصحابه عن ابى
عبدالله ع قال للعبد للعبدان يستثنى يب الحسين عن يه حماد بن عيسى
عن القداح عن ابى عبدالله ع قال للعبدان يستثنى فى اليمين فيما بينه وبين
اربعين يوما اذا نسى يه ان رسول الله ص اتاه ناس من اليهود فسالوه
عن اشيا فقال لهم تعالوا غدا احدثكم ولم يستثن فاحتبس جبرئيل ع عنه
اربعين يوما ثم اتاه وقال له لا تقولن لشئ انى فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله و
اذكر ربّك اذا نسيت كا العدة عن سهل عن الاشعرى عن القداح عن ابى

عبدالله ع

قال قال امير المؤمنين صلوات الله عليه الاستثناء في اليمين متى ما ذكر وان كان

بعد اربعين صباحا ثم تلا هذه الآية واذكر ربك اذا نسيت كا الا بعثه عن

ابي عبد الله ع قال قال امير المؤمنين ع من استثنى في يمين فلا حنث ولا

كفارة كا الا بعثه عن ابي عبد الله ع قال.. قال رسول الله ص من حلف سرا

فليستثن سرا ومن حلف علانية فليستثن علانية كا محمد عن احمد وعلي عن

ابيه عن السراد عن مؤمن الطاق عن سلام بن المستنير عن ابي جعفر ع

في قول الله تع ولقد عهدنا الى آدم من قبل فنسي ولم نجد له عزما قال فقال

ان الله تعالى لما قال لادم ادخل الجنة ~~فقال له يا آدم لا تقرب هذه الشجرة~~

فقال له يا آدم لا تقرب هذه الشجرة قال واراه اياها فقال ادم لربه كيف اقربها وقد

نهيتني عنها انا وزوجتي فقال لهما لا تقرباها يعني لا تأكلا منها فقال آدم و

زوجته نعم يا ربنا لا نقربها ولا نأكل منها ولم يستثنيا في قولهما نعم فوكلهما

الله في ذلك الى انفسهما والى ذكرهما قال وقد قال الله تعالى لنبيه ص وسلم في

الكتاب ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله ان لا افعله

فتسبق مشية الله في ان لا افعله ولا اقدر على ان افعله قال فلذلك قال

الله تعالى واذكر ربك اذا نسيت اى استثن مشية الله في فعلك كا علي عن الاثنين

محمد بن احمد عن الاثنين قال حدثني شيخ من ولد عدي بن حاتم عن ابيه

عن جده عدي وكان مع امير المؤمنين ع في حروبه ان امير المؤمنين ع

قال في يوم التقى هو ومعاوية بصفين ورفع بها صوته ليسمع اصحابه والله

لاقتلن معاويه واصحابه ثم يقول في آخر كلامه انشاء الله يخفض بها صوته وكنت
قريبا منه فقلت له يا امير المؤمنين انك حلفت على ما فعلت ثم استثنيت فما اردت
بذلك فقال لي ان الحرب خدعة وانا عند المؤمنين غير كذوب فاردت ان
احرض اصحابي عليهم لكيلا يفشلوا ولكيلا يطمعوا فيهم فافقههم ينتفع بها بعد اليوم
انشاء الله واعلم ان الله جل ثناؤه قال لموسى ع حيث ارسله الى فرعون فاتياه
فقولا له قولا لينا لعله يتذكر او يخشى وقد علم انه لا يتذكر ولا يخشى ولكن
ليكون ذلك احرص لموسى على الذهاب يب الحسين عن علي بن حديد عن مرازم
قال دخل ابو عبد الله ع يوما الى منزل معتب وهو يريد العمرة فتناول لوحا فيه
كتاب تسميه انفاق العيال وما يخرج لهم فاذا فيه لفلان وفلان وليس فيه
استثناء فقال من كتب هذا الكتاب ولم يستثن فيه كيف ظن انه يتم ثم دعاه
بالدواة فقال الحق فيه انشاء الله فالحق فيه في كل اسم انشاء الله باب
كفارة اليمين كا الاربعة عن صفوان عن ابن مسكان عن الحلبي عن ابي عبد الله ع
في كفارة اليمين يطعم عشرة مساكين لكل مسكين مد من حنطة او مد من دقيق
وحفنة او كسوتهم لكل انسان ثوبان او عتق رقبة وهو في ذلك بالخيار اي الثلثة
صنع فان لم يقدر على واحد من الثلثة فالصيام عليه ثلثة ايام بيا الحفنة
بالمهملة ملأ الكفين من طعام الحلبي قال قال في كفارة اليمين مد وحفنة كا محمد
عن احمد عن يب الحسين عن القاسم بن محمد عن علي بن ابي حمزه عن ابي عبد الله ع
قال سالته عن كفارة اليمين قال عتق رقبة او كسوة والكسوة ثوبان او اطعام

عشرة

صا

صا

عشرة مساكين اى ذلك فعل اجزاء عنه فان لم يجد فصيام ثلثة ايام متواليات
والطعام عشرة مساكين مدّا مدّا كا محمد عن احمد على بن الحكم عن الثمالى قال
سألت اباعبدالله ع عمن قال والله ثم لم يف فقال ابو عبدالله ع كفارته اطعام
عشرة مساكين مدّا مدّا من دقيق او حنطة او تحرير رقبة او صيام ثلثة ايام
متوالية اذا لم يجد شيئا من ذا يب الجوهرى عن على بن ابى حمزه عن ابى عبدالله ع
مثله كا على عن ابيه عن البزنطى عن ابى جميلة عن ابى عبدالله ع قال فى كفارة
اليمين عتق رقبة او اطعام عشرة مساكين من اوسط ما تطعمون اهليكم
او كسوتهم والوسط الخل والزيت وارفعه الخبز واللحم والصدقة مدّ مدّ
من حنطة لكل مسكين والكسوة ثوبان فمن لم يجد فعليه الصيام يقول الله
عز وجل فمن لم يجد فصيام ثلثة ايام كا على عن ابيه عن التميمى عن عاصم
عن محمد بن قيس قال قال ابو جعفر ع قال الله تعالى لنبيه ص يا ايها النبى لم تحرم
ما احل الله لك قد فرض الله لكم تحلة ايمانكم فجعلها يمينا وكفرها رسول الله ص
قلت بما كفر قال اطعم عشرة مساكين لكل مسكين مد قلنا فمن وجد الكسوة
قال ثوب يوارى به عورته كا على عن ابيه عن يب السراد عن ابى بصير قال
سألت اباجعفر ع عن اوسط ما تطعمون اهليكم فقال ما تقوتون به عيالكم من
اوسط ذلك قلت وما اوسط ذلك فقال الخل والزيت والتمر والخبز
تشبعهم به مرة واحدة قلت كسوتهم قال ثوب واحد كا على عن ابيه عن البزنطى
والحجال عن ثعلبة عن معمر بن عمر قال سألت اباجعفر ع عمن وجبت عليه الكسوة

مصا

مصا

مصا

في كفارة اليمين قال ثوب يواري به عورته يب حمل في التهذيبين اختلاف
الثوب والثوبين على الاختلاف في الاستطاعة والعجز والاولى ان يحمل
الثوبان على ما اذا لم يوار احدهما عورته والواحد على ما اذا واراها ويحتمل
ايضا حمل الواحد على الدست الواحد كا الخمسة عن ابي عبد الله ع في قول الله تع
من اوسط ما تطعمون اهليكم قال هو كما يكون انه يكون في البيت من ياكل
اكثر من المد ومنهم من ياكل اقل من المد فبين ذلك وان شئت جعلت
لهم ادما والادم ادناه الملح واوسطه الزيت والخل وارفعه اللحم كا الثلثة عن
هشام بن الحكم عن ابي عبد الله ع في كفارة اليمين مد مد من حنطة وحفنة
لتكون الحفنة في طحنه وحطبه كا الاربعة عن ابي عبد الله ع قال قال امير
المؤمنين صلوات الله عليه ان لم يجد في الكفارة الا الرجل والرجلين فليكرر
عليهم حتى يستكمل العشرة يعطيهم غدا كا محمد عن يب احمد عن محمد بن يحيى
عن غياث بن ابرهيم عن ابي عبد الله ع قال لا يجزي اطعام الصغير في كفارة
اليمين ولكن صغيرين بكبير يب الصفار عن ابرهيم عن النوفلي عن
السكوني عن جعفر عن ابيه ان عليا عليهم السلم قال من اطعم في كفارة اليمين
صغارا او كبارا فليزود الصغير بقدر ما اكل الكبير يب يونس بن عبد الرحمن
عن ابي الحسن ع قال سألته عن رجل عليه كفارة عشرة مساكين ايعطي الصغار
والكبار سواء والرجال والنساء او يفضل الكبار على الصغار والرجال على
النساء فقال كلهم سواء ويتم اذا لم يقدر من المسلمين وعيالاتهم تمام العدة

التي

صا

يب

يب صا

صا اليوم ثم يعطيهم صح

صا

ايعطي

التي يلين بها اهل الضعف ممن لا ينصب يب حمله في التهذيبين التسوية

على ما اذا كانوا مختلطين كما يستفاد من خبر الخمسة واما اذا افرد الصغار

فلا يجزي يب الحسين عن صفوان عن اسحق بن عمار قال سالت ابا ابرهيم ع

عن اطعام عشرة مساكين او اطعام ستين مسكينا ايجمع ذلك لانسان

واحد يعطاه قال لا ولكن يعطي انسانا انسانا كما قال الله تعالى قلت فيعطيه

الرجل قرابته ان كانوا محتاجين قال نعم قلت فيعطيه ضعفاء من غير اهل

الولاية قال نعم واهل الولاية احب الي يه سال اسحق بن عمار ابا ابرهيم ع

فقال يعطي ضعيفا من غير اهل الولاية قال نعم واهل الولاية احب الي يعني

في الكفارات يب حمل في التهذيبين النهي عن الجمع الواحد على ما اذا وجد

الجماعة وجواز التكرير على ما اذا لم توجد كا علي عن ابيه عن صفوان عن

اسحق بن عمار عن ابي ابرهيم ع قال سالته عن كفارة اليمين في قوله تعالى

فمن لم يجد فصيام ثلثة ايام ما حد من لم يجد فان الرجل يسال في كفه وهو

وهو يجد فقال اذا لم يجد يكن عنده فضل عن قوت عياله فهو من لم يجد

كا محمد عن يب احمد عن ابن فضال عن ابن بكير عن زراره عن ابي جعفر ع

قال سالته عن شئ من كفارة اليمين فقال يصوم ثلثة ايام قلت انه ضعف

عن الصوم وعجز قال يتصدق على عشرة مساكين قلت انه عجز عن ذلك قال

فليستغفر الله ولا يعد كا فانه افضل الكفارة واقصاه وادناه فليستغفر ربه

ربه وليظهر توبته وندامته يب لما كان سواله عن شئ منها اجابه بالادنى

ثم لما ذكر العجز عنه اجابه بما لاينافي العجز عن الادنى في حق قوم ثم ذكر العجز
عنه ايضا اجابه بما هو فرض العاجز عن الكل اعني الاستغفار وعدم العود و
ذكر انه الافضل والاقصى والادنى اما كونه افضل واقصى فلانه ينفع العاجز
وان لم يات بغيره ولاينفع غيره القادر بدونه واما كونه ادنى فلانه لامؤنة
فيه كا علي عن ابيه عن حماد بن عيسى عن اليماني عن ابي خالد القماط انه سمع
اباعبدالله ع يقول من كان له ما يطعم فليس له ان يصوم يطعم عشرة مساكين
مدا مدا فان لم يجد فصيام ثلثة ايام كا علي عن ابيه عن بعض اصحابه عن كا يب
عاصم بن حميد عن ابي بصير عن ابي عبدالله ع قال من عجز عن الكفارة التي
تجب عليه صوم او عتق صدقة في يمين او نذر او قتل او غير ذلك مما يجب على
صاحبه فيه الكفارة فالاستغفار له كفارة ما خلا يمين الظهار فانه اذا لم
يجد ما يكفر حرم عليه ان يجامعها وفرق بينهما الا ان ترضى المرأة ان تكون
معه ولايجامعها يب محمد بن احمد عن احمد عن علي ابن الحكم عن حمزة عن ابي
جعفر ع قال سمعته يقول ان الله فرض الى الناس في كفارة اليمين كما فرض
الى الامام في المحارب ان يصنع ما شاء وقال كل شئ في القران او فصاحبه فيه
بالخيار بيان يعني خير الله سبحانه الناس في كفارة ايمانهم بين اطعام المساكين
وكسوتهم وتحرير رقبة حيث قال فكفارته اطعام عشرة مساكين من اوسط
ما تطعمون اهليكم او كسوتهم او تحرير رقبة كما خير الامام في جزاء المحارب
بين قتله او صلبه او قطع يده ورجله من خلاف او نفيه من الارض حيث قال

انما

انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا ان يقتلوا
او يصلبوا او تقطع ايديهم وارجلهم من خلاف او ينفوا من الارض وذلك
لان او في القران للخيار كا محمد قال ير كتب الصفار الى ابي محمد الحسن ع رجل
حلف بالبراءة من الله ومن رسوله ص فحنث ما توبته وكفارته فوقع ع
يطعم عشرة مساكين لكل مسكين مد ويستغفر الله تع كا الاربعة عن ابي عبد الله ع
قال قال امير المؤمنين ع يب ابن محبوب عن احمد عن البرقي عن النوفلي عن
السكوني عن جعفر عن ابيه عن علي عليهم السلام قال من حلف فقال لا ورب
المصحف فحنث فعليه كفارة واحدة بيان يعني من حلف على شيء ثم اكده بقوله
لا ورب المصحف ثم حنث فليس عليه الا كفارة واحدة لانهما يمين واحدة
مؤكدة يب ابن محبوب عن الاثنين عن جعفر عن ابيه عن علي عليهم السلام قال
من قال لصاحبه لا اب لك ولا ام لك فليتصدق بشيء ومن قال لا وابي
فليقل اشهد ان لا اله الا الله فانها كفارة لقوله ير روى في رجل قال لا
وابي قال يستغفر الله كا الاربعة عن ابي عبد الله ع قال سئل امير المؤمنين ع
هل يطعم المساكين في كفارة اليمين لحوم الاضاحي فقال لا لانه قربان لله
عز وجل كا الثلاثة والبزنطي عن معمر بن يحيى عن ابي عبد الله ع قال سالته
عن الرجل يظاهر من امراته يجوز عتق المولود في الكفارة فقال كل العتق يجوز
فيه المولود الا في كفارة القتل فان الله عز وجل يقول فتحرير رقبة مؤمنة
يعني بذلك مقرة قد بلغت الحنث بيان يقال بلغ الغلام الحنث اي المعصية

والطاعة يب محمد بن احمد عن احمد عن الحسين عن رجاله عن ابي عبد الله ع
قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله كل العتق يجوز له المولود الا كفارة القتل فانه لا يجوز
فيها الا عبد قد بلغ الحنث وقال يجزي في الظهار صبي ممن ولد في الاسلام وفي كفارة اليمين ثوب يواري
عورته وقال ثوبان يب محمد الحلبي عن ابي عبد الله ع قال لا يجوز في القتل الا رجل
ويجوز في الظهار وكفارة اليمين صبي يب محمد بن احمد عن يس العبيدي عن
الفضل بن المبارك البصري عن ابيه عن ابي عبد الله ع قال قلت له جعلت
فداك الرجل يجب عليه عتق رقبة مؤمنة فلا يجدها كيف يصنع قال فقال ع
عليكم بالاطفال فاعتقوهم فان خرجت مؤمنة فذاك والا لم يكن عليكم شئ
يب البزوفري عن احمد بن موسى النوفلي عن احمد بن هلال عن ابن ابي عمير
عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله ع في قول الله تعالى فتحرير رقبة مؤمنة قال
يعني مقرة يب محمد بن احمد عن محمد بن الحسين عن غياث بن ابرهيم عن جعفر
جعفر بن محمد عن ابيه عليهما السلام قال لا يجزي الاعمى في الرقبة ويجزي ما كان
منه مثل الاقطع والاشل والاعرج والاعور ولا يجزي المقعد يب الصفار
عن ابرهيم بن هاشم عن النوفلي عن ابرهيم بن هاشم السكوني عن جعفر عن
ابيه عن علي عليهم السلام قال العبد الاعمى والاجذم والمعتوه لا يجوز في الكفارات
لان رسول الله ص اعتقهم كا يب السراد عن ابرهيم الكرخي قال قلت لابي
عبد الله ع ان هشام بن اذينه سالني ان اسالك عن رجل جعل لعبده العتق
ان حدث بسيده حدث الموت فمات السيد وعليه تحرير رقبة واجبة في

كفارة

كفارة الجزئ عن الميت عتق العبد الذى كان السيد جعل له العتق بعد موته
فى تحرير الرقبة التى كانت على الميت فقال لا يب البزوفرى عن القمى عن احمد
عن ابن ابى عمير يب على الميثمى عن ابن ابى عمير عن حماد عن الحلبى عن ابى عبد الله ع
فى رجل جعل لعبده العتق ان حدث به حدث وعلى الرجل تحرير رقبة
واجبة فى كفارة اليمين او ظهار الجزئ ان يعتق عبده ذلك فى تحرير تلك
الرقبة الواجبة عليه قال لا يب الحسين عن فضالة عن ابان عن البصرى
قال سألته عن رجل الحديث الا انه قال فى آخره قال لا يجوز الذى جعل له
ذلك يب التيملى عن التيمى عن عبد الله بن سنان عن ابى عبد الله ع عن رجل
جعل لعبده العتق ان حدث به الحدث فمات الرجل وعليه تحرير رقبة واجبة
فى كفارة يمين او ظهار الجزئ عنه ان يعتق عنه فى ذلك الرقبة الواجبة
عليه قال لا ابا ن هذا الحديث يبين سابقيه بنصه بموت الرجل وذلك
لان التدبير يجوز فيه الرجوع كما مر ولا ينافيه ذكر الظهار لان المظاهر قد
يجب عليه الكفارة بعد الوقاع كما يأتى كا يب على عن ابيه عن ابى هاشم الجعفرى
قال سألت ابا الحسن ع عن رجل قد ابق منه مملوكه يجوز ان يعتقه فى كفارة
اليمين والظهار فقال لا بأس به ذلك ما علم انه مرزوق كا قال ابو هاشم و
كان سألنى نصر بن عامر القمى ان اسأله عن ذلك يب احمد بن هلال قال
كتبت الى ابى الحسن عليه السلم كان على عتق نسمة فهرب لى مملوك لست اعلم اين
هو يجزئنى عتقه فكتب ع نعم كا الثلثة عن عبد الله بن سنان عن ابى عبد الله ع

صح

قال كل صوم يفرق الا ثلثة ايام فى كفارة اليمين كا الخمسة يب الحسين
عن الثلثة عن ابى عبد الله ع قال صام ثلثة ايام فى كفارة اليمين ه
متتابعات لا يفصل بينهن كا العدة عن احمد عن الوشا عن ابان
عن الحسين ابن زيد عن ابى عبد الله ع قال السبعة الايام والثلثة
الايام فى الحج لا يفرق انما هى بمنزلة الثلثة الايام فى اليمين يب محمد
بن احمد عن ابى جعفر عن ابيه عن وهب عن جعفر بن محمد عن ابيه ان
على بن ابى طالب ع قال اذا حنث الرجل فليطعم عشرة مساكين ويطعم
قبل ان يحنث بما ه كان آخر الحديث على الانكار كما يدل عليه صدقه
والخبر الاتى وفى الاستبصار حمله على التقية لموافقة العامة يب عنه عن
احمد عن بيه محمد بن يحيى عن طلحة بن زيد عن جعفر عن ابيه ان عليا عليهم السلم
كره ان يطعم الرجل فى كفارة اليمين قبل الحنث باب النوادر
كا العدة عن سهل عن النوفلى عن عيسى بن عبد الله بن محمد بن عمر بن
على عن ابيه عن جده قال كانت من ايمان رسول الله صلى الله عليه واله
لا واستغفر الله يب على بن مهزيار قال كتب رجل الى ابى جعفر ع يحكى له شيئا
فكتب ع اليه والله ما كان ذاك وانى لاكره ان اقول والله على حال من الاحوال
ولكنه عمنى ان يقال ما لم يكن كا الثلثة يب الحسين عن التميمى عن ابن ابى عمير
عن على بن اسمعيل عن اسحق بن عمار عن ابى عبد الله ع فى قول الله عز وجل
ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم قال هو اذا دعيت الصلح بين اثنين لا تقل على

يمين

يمين ان لا افعل يب الصفار عن احمد عن الحسن بن على بن النعمان عن
العيص بن محمد عن الحسن بن قرة عن مسعدة عن ابى عبد الله ع قال ما
امن بالله من وفى لهم بيمين يا يعنى للمخالفين كا الاربعة عن ابى عبد الله ع
قال قال امير المؤمنين صلوات الله عليه فى رجل قيل له فعلت كذا وكذا
فقال لا والله ما فعلته وقد فعله قال كذبة كذبها فليستغفر الله منها كا
محمد عن احمد عن يب السراد عن خالد بن جرير عن ابى الربيع قال سئل
ابو عبد الله ع عن الرجل يقول للشئ يبيعه انا اهديه الى بيت الله الحرام
قال فقال ليس بشئ كذبة كذبها كا على عن الاثنين قال قال ابو عبد الله ع
فى قول الله تعالى فلا اقسم بمواقع النجوم قال كان اهل الجاهلية يحلفون
بها فقال الله تعالى فلا اقسم بمواقع النجوم فقال عظم امر من يحلف بها
قال وكانت الجاهلية يعظمون الحرم ولا يقسمون به ولا بشهر رجب
ولا يعرضون فيهما لمن كان فيهما ذاهبا او جائيا وان كان قد قتل
اباه ولا لشئ يخرج من الحرم دابة او شاة او بعيرا او غير ذلك فقال الله تع
لنبيه صلى الله عليه واله لا اقسم بهذا البلد وانت حل بهذا البلد قال
فبلغ من جهلهم انهم استحلوا قتل النبى صلى الله عليه واله وعظموا ايام الشهر
حيث يقسمون به فيفون بيا مواقع النجوم مساقطها او منازلها و
مجاريها قوله عليه عظم امر من يحلف بها اشارة الى قوله سبحانه وانه لقسم
لو تعلمون عظيم وذلك لما فى المقسم به من الدلالة على عظم القدرة وكمال

الحكمة وفرط الرّحمة وانّما كانوا لا يقسمون بحرم ولا رجب لفرط تعظيمه ولا يعرّضون

نعني يسوّا بيد بقتل النبي قتل او لاده فانّ الولد بضعة لوالده كا علي عن ابيه

عن ابن مرار عن يونس عن بعض اصحابه قال سالته عن قول الله تعالى فلا

اقسم بمواقع النجوم قال عظم اثم من يحلف بها قال وكان اهل الجاهلية

يعظمون الحرم ولا يقسمون به ويستحلون حرمة الله فيه ولا يعرّضون

لمن كان فيه ولا يخرجون منه دابة فقال الله تعالى لا اقسم بهذا البلد و

انت حل بهذا البلد ووالد وما ولد قال يعظمون البلدان يحلفوا به

ويستحلون حرمة رسول الله ص آخر ابواب النذور والايمان وبتمامها

تم الجزء السابع كتاب الصيام والاعتكاف والمعاهدات

من اجزاء كتاب الوافي ويتلوه في الجزء الثامن

كتاب الحج والعمرة والزيارات

انشاء الله تعالى اولا واخرا قد

تم هذا الجزء من اجزاء كتاب

الوافي بعون الملك

السنة ١٠٦٥

